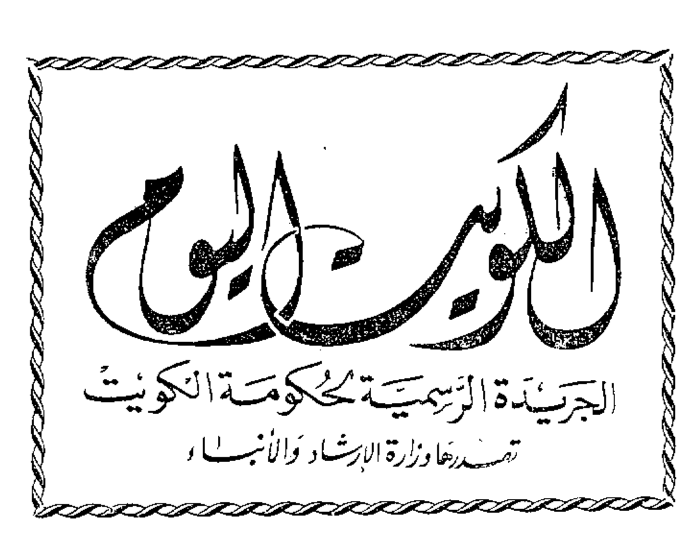
الاحـد

٢٣ جمادى الاول ١٣٩٠

٢٦ يوليو (تموز) ١٩٧٠





مرســوم

بتكليف وزير الداخلية والدفـاع القيام بمهـام رئيس مجلس الـوزراء

نحن صباح السالم الصباح   أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادتين ٥٦ و ٦٢ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة والمرسوم المكمل له الصادرين تباعا فى ٢٥ شوال سنة ١٣٨٦ هـ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٧ ، و ٢٠ محرم سنة ١٣٨٧ هـ الموافق ٣٠ أبريل سنة ١٩٦٧ .

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء

وبعد موافقة مجلس الـوزراء

رسمنا بالاتـي

مـادة اولـى

يعهد الىسعد العبد الله الصباحوزير الداخليةوالدفاع ــ بالاضافة الى اعماله ــ القيام بمهام رئيس مجلس الوزراء ، وذلك مدة نيابة جابر الاحمد الجابر ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء عنا ، أثناء غيابنا في الخارج .

مـادة ثانيـة

على رئيس مجلس الوزراء ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الامة ، وينشر فى الجـريدة الرسميـة .

أمير الكويت
صباح الســالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر الاحمـد الجابـر

صدر بقصر السيف فى : ١٦ جماد الاول ١٣٩٠ هـ
الموافق : ١٩ يوليو ١٩٧٠ م

مرسـوم

بتكليف وزير البريد والبـرق والهاتف القيـام بأعمال وزير العـدل

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور

وعلى مرسوم تشكيل الوزارة والمرسوم المكمل له الصادرين تباعا فى ٢٥ شوال سنة ١٣٨٦هـ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٦٧م ، و ٢٠ محرم سنة ١٣٨٧ هـ الموافق ٣٠ ابريل سنة ١٩٦٧ .

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء

وبعـد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتـي

مـادة اولـى

يعهد الى عبد العزيز عبـد الله الصرعاوى وزير البريد والبرق والهاتف — بالاضافة الى عمله — القيام بأعمال وزير العدل خالد احمد الجسار ، وذلك مدة غيابه فى الخارج .

مـادة ثانيـة

على رئيس مجلس الوزراء ابلاغ هذا المرسوم الى مجلس الامة ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
صباح السـالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر الاحمـد الجابـر

صدر بقصر السيف فى : ١٦ جماد الاول ١٣٩٠ هـ
الموافق : ١٩ يوليو ١٩٧٠ م

مرســوم
بتعيين سفير فوق العادة ومفوض لدى الجمهورية العربية السورية

نحن جابر الاحمد الجابر　　　نائب امير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادة ٦١ والمادة ٧٤ من الدستور وعلى القانون رقــم ٢١ لسنــة ١٩٦٢ بنظــام السلكــين الدبلوماسي والقنــصلي .

وعلى المرسوم الصادر فى ٢٣ ربيع الثانى ١٣٨٧ هـ الموافق ٣٠ يوليو ١٩٦٧ م بتعيين عبد الله احمد حسين سفيرا فوق العادة مفوضا من لدنا لدى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وبناء على عرض وزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتــي

مادة اولــى

يعين عبد الله احمد حسين سفيرا فوق العادة مفوضا من لدنا لدى الجمهورية العربية السورية .

مادة ثانيــة

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة　　　　نائب أمير الكويت
سعد العبد الله الصباح　　　　جابر الاحمد الجابر

وزير الخارجية
صباح الاحمد الجابر

صدر بقصر السيف فى : ١٨ جمادى الاولى ١٣٩٠ هـ
الموافــــق : ٢١ يوليــــو ١٩٧٠ م

قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٠

باضافة مادتين الى قانون الجنسية الكويتية

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت

بعد الاطلاع على المادتين ٢٧ و ٦٥ من الدستور

وعلى قانون الجنسية الكويتية الصادر بالمرسوم الاميرى رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ والقوانين المعدلة له

وافق مجلس الامةعلى القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة أولى

يضاف الى قانون الجنسية الكويتية المشار اليه مادتان جديدتان برقم ٢١ مكررا (أ) ورقم ٢١ مكررا (ب) بالنص الآتى :

مادة ٢١ مكررا (أ) :

تسحب شهادة الجنسية الكويتية اذا تبين انها اعطيت بغير حق بناء على غش أو أقوال كاذبة أو شهادات غير صحيحة ، ويكون السحب بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض وزير الداخلية . وينبغى على ذلك سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد اكتسبها عن حامل تلك الشهادة بطريقة التبعية .

مادة٢١ مكررا (ب) :

كل شخص أدلى ببيانات غير صحيحة الى الجهات الادارية المختصة بتحقيق الجنسية الكويتية أو اللجان المشكلة لهذا الغرض سواء لاثبات الجنسية الكويتية لنفسه أو لغيره أو لتسهيل كسبها طبقا لاحكام هذا القانون وسواء حصل الادلاء شفاها أو كتابة ، ولم يثبت أنه بذل جهدا معقولا للتأكد من صحة ما أدلى به ، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتى دينار أو باحدى هاتين العقوبتين .

فاذا كان قد ادلى بالبيانات سالفة الذكر مع علمه بعدم صحتها كانت العقوبة الحبس مدة لا تجاوز سبع سنوات ويجوز أن تضاف اليها غرامة لا تجاوز خمسمائة دينار .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير العدل ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
صباح السالم الصباح

صدر فى قصر السيف فى : ١٦ جمادى الاولى ١٣٩٠ هـ
الموافق : ١٩ يوليو ١٩٧٠ م

مـذكرة ايضاحيـة
لمشروع القانون الخـاص
باضافة مادتين الى قانـون الجنسية الكويتية

يبين قانون الجنسية الكويتية الصادر بالمرسوم الاميرى رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ الاحوال التى يعتبر فيها الشخص كويتيا كما وضع شروط كسب هذه الجنسية سواء بالتجنس او بغيره وتقوم بالتحقق من توافر هذه الشروط وتلك الاحوال الجهات الادارية ولجان الجنسية المشكلة لهذا الغرض •

وقد لوحظ ان كثيرين من الاشخاص يدلون ببيانات غير صحيحه للحصول على هذه الجنسية كما يسـاعدهم فى ذلك اشخاص يدلون بشهادات لصالحهم سواء شفاها امام الجهات المختصة او كتابة فى محررات تقدم الى هذه الجهات • وقد ترتب على ذلك حصول الكثيرين على الجنسية الكويتية بغير حق سواء كانت جنسية اصلية او مكتسبة بالتجنس او بغيره •

ونظرا لانه قد اختلف فيما اذا كانت مثل هذه الافعـال تعتبر طبقا لقـانون الجزاء أم لا ، فقـد رؤى قطعا لكـل شك النص على العقاب عليها بصرف النظر عما ورد فى قانـون الجزاء من احكام •

لذلك أعد المشروع المرافق مضيفا مادة جديدة الى قانون الجنسية الكويتية يعاقب على الادلاء ببيانات غير صحيحة سواء من جانب طالب الاعتراف بالجنسية او طالب كسبها او من غيره ممن يساعدونه فى هذا السبيل وسواء كان الادلاء بذلك كتابه فى محررات تقدم الى الجهات المختصة او شفاها بالشهادة أمام هذه الجهـات •

وقد فرق النص بين حالتين •

الاولى ــ حالة الادلاء بالبيانات او المعلومات غير الصحيحة دون اثبات بذل جهد معقول للتأكد من صحتها ، وهذه وضع لهـا عقاب يقارب العقاب المقرر لشهادة الزور فى قانون الجزاء •

الثانية ــ حالة الادلاء بالبيانات غير الصحيحة مع العلم بعدم صحتها ، وهذه وضع لها المشروع جزاء اشد معتبرا ان المحرر الذى يقدمه الجانى او الشهادة التى يدلى بها امام الجهات المختصة فى حكم التزوير فى المحررات الرسمية •

ونظرا الى ان الجنسية الاصلية انما يقررها القانـون ، وليست الشهادة التى تسلمها وزارة الداخلية الا اثباتا لتوافر الشروط التى نص عليها القانون ، فان سحب هذه الشهادة جائز ابد اذا ثبت انها اعطيت دون وجه حق عن طريق الغش او استنادا الى اقوال كاذبة او شهادات غير صحيحة ، على انه قطعا لكل شك فى هذا الصدد رؤى اضافة مادة جديدة الى القانون تؤكد ذلك بطريق صريح وتجعل الاختصاص بالسحب لمجلس الوزراء بناء على عرض وزير الداخلية •

وزير الداخلية

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٠
بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠

نحن جابر الاحمد الجابر نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المواد ٦١ و ٦٢ و ٦٥ من الدستور وعلى قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه

مادة أولى

تلغى أحكام المواد من ٩٢ الى ١٠٨ من قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ ، فى شأن جرائم أمن الدولة الخارجي والداخلى ، ويستعاض عنها بالمواد من ١ الى ٣٤ من هذا القانون :

الجرائم المتعلقة بأمن الدولة

الفصل الاول

جرائم أمن الدولة الخارجي

مادة ١ :

يعاقب بالاعدام :

أ ــ كل من ارتكب عمدا فعلا يؤدى الى المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها .

ب ــ كل كويتي رفع السلاح على الكويت أو التحق بأى وجه بالقوات المسلحة لدولة فى حالة حرب مع الكويت .

جـ ــ كل من سعى لدى دولة اجنبية أو تخابر معها أو مع احد ممن يعملون لمصلحتها للقيام بأعمال عدائية ضد الكويت .

د ــ كل من سعى لدى دولة أجنبية معادية أو تخابر معها أو مع أحد ممن يعملون لمصلحتها لمعاونتها فى عملياتها الحربية أو للاضرار بالعمليات الحربية لدولة الكويت .

مادة ٢ :

يعاقب بالحبس المؤبد اذا ارتكبت الجريمة فى زمن حرب وبالحبس المؤقت الذى لاتقل مدته عن ثلاث سنوات اذا ارتكبت فى زمن سلم :

أ ــ كل من سعى لدى دولة اجنبية أو احد ممن يعملون لمصلحتها أو تخابر معها أو معه وكان من شأن ذلك الاضرار بمركز الكويت الحربي أو السياسى أو الدبلوماسي أو الاقتصادي .

ب ــ كل من اتلف عمدا أو اخفى او اختلس اوراقا أو وثائق وهو يعلم أنها تتعلق بأمن الدولة أو بأية مصلحة قومية اخرى للبلاد .

ولا يجوز تطبيق المادتين ٨١ و ٨٣ من قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ بأى حال على جريمة من هذه الجرائم اذا وقعت من موظف عام أو شخص ذى صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة .

مادة ٣ :

يعاقب بالحبس المؤبد كل شخص كلف بالمفاوضة مع حكومة أجنبية فى شأن من شؤون الدولة فتعمد اجراءها ضد مصلحتها .

مادة ٤ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل من قام بغير اذن من الحكومة بجمع الجند أو قام بعمل عدائي آخر ضد دولة أجنبية من شأنه تعريض الكويت لخطر الحرب أو قطع العلاقات السياسية .

فاذا ترتب على الفعل وقوع الحرب أو قطع العلاقات السياسية تكون العقوبة الحبس المؤبد .

مادة ٥ :

كل من طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ ولو بالواسطة من دولة أجنبية او من احد ممن يعملون لمصلحتها نقودا أو أية منفعة أخرى أو وعد بشيء من ذلك بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة قومية للبلاد يعاقب بالحبس المؤقت لمدة لا تقل عن خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن الفى دينار ولا تزيد على ما اعطى أو وعد به .

واذا كان الجانى موظفا عاما أو مكلفا بخدمة عامة أو ذا صفة نيابية عامة أو اذا ارتكب الجريمة فى زمن حرب فتكون العقوبة الحبس المؤبد وغرامة لا تقل عن الفى دينار ولا تزيد على ضعف ما أعطى أو وعد به .

ويعاقب على الوجه المبين بالفقرتين السابقتين من أعطى أو عرض أو وعد بشيء مما ذكر بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة قومية للبلاد .

كما يعاقب على هذا الوجه من توسط فى ارتكاب جريمة من الجرائم السابقة .

واذا كان الطلب أو القبول أو العرض أو الوعد أو التوسط كتابة فأن الجريمة تتم بمجرد تصدير الكتاب .

مادة ٦ :

يعاقب بالاعدام :

أ ــ كل من تدخل لمصلحة العدو فى تدابير لزعزعة اخلاص القوات المسلحة أو اضعاف روحها أو روح الشعب المعنوية أو قوة المقاومة عنده .

ب ــ كل من حرض الجند فى زمن الحرب على الانخراط فى خدمة أية دولة أجنبية أو سهل لهم ذلك وكل من تدخل

عمدا بأية كيفية فى جمع الجند أو رجال أو اموال او مؤن أو عتاد أو تدبير شيء من ذلك لمصلحة دولة فى حالة حرب مع الكويت .

جـ ـ كل من سهل دخول العدو فى البلاد أو سلمه مدنا أو حصونا أو منشآت أو مواقع أو موانىء أو مخازن او ترسانات او سفنا او طائرات او وسائل مواصلات أو اسلحة أو ذخائر أو مهمات حربية أو مؤنا أو اغذية اوغير ذلك مما أعد للدفاع او مما يستعمل فى ذلك او خدمه بأن نقل اليه اخبارا أو كان له مرشدا .

مادة ٧ :

يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذى لا تقل مدته عن خمس سنوات كل من اعان عمدا العدو بأية وسيلة أخرى غير ما ذكر فى المواد السابقة .

ويعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل من أدى لقوات العدو خدمة للحصول على منفعة أو فائدة أو وعد بها لنفسه أو لشخص عينه لذلك سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر وسواء كانت المنفعة أو الفائدة مادية أم غير مادية .

مادة ٨ :

يعاقب بالحبس المؤبد كل من اتلف أو عيب أو عطل عمدا اسلحة أو سفنا أو طائرات أو مهمات او منشآت او وسائل مواصلات أو مرافق عامة أو ذخائر أو مؤنا أو ادوية أو غير ذلك مما اعد للدفاع عن البلاد او مما يستعمل فى ذلك ، ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من اساء عمدا صنعها او اصلاحها .

وكل من اتى عمدا عملا من شأنه أن يجعلها غير صالحة ولو مؤقتا للانتفاع بها فيما أعدت له أو أن ينشأ عنها حادث .

وتكون العقوبة الاعدام اذا وقعت الجريمة فى زمن الحرب .

مادة ٩ :

كل من قام فى زمن الحرب بنفسه أو بواسطة غيره مباشرة أو عن طريق بلد آخر بتصدير بضائع أو منتجات أو غير ذلك من المواد من الكويت الى بلد معاد أو باستيراد شيء من ذلك منه يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن خمس سنوات وبغرامة تعادل خمسة أمثال قيمة الاشياء المصدرة أو المستوردة على ألا تقل الغرامة عن الف دينار .

ويحكم بمصادرة الاشياء محل الجريمة فأن لم تضبط يحكم على الجاني بغرامة اضافية تعادل قيمة هذه الاشياء .

ولا يعاقب على الاستيراد اذا حصل باذن سابق من الحكومة .

مادة ١٠ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن الف دينار ولا تجاوز عشرة آلاف دينار كل من باشر فى زمن الحرب بدون اذن سابق من الحكومة أعمالا تجارية أخرى بالذات أو بالواسطة مع رعايا بلد أو مع وكلاء هذا البلد أو مندوبيه أو ممثليه ايا كانت اقامتهم او مع هيئة أو فرد يقيم فيها .

ويحكم بمصادرة الاشياء محل الجريمة فأن لم تضبط يحكم على الجانى بغرامة اضافية تعادل قيمة هذه الاشياء .

مادة ١١ :

يعاقب بالاعدام كل من سلم لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها أو أفشى اليها أو اليه بأية صورة وعلى اى وجه وبأية وسيلة سرا من أسرار الدفاع عن البلاد أو توصل بأية طريقة الى الحصول على سر من هذه الاسرار بقصد تسليمه او افشائه لدولة اجنبية او لاحد ممن يعملون لمصلحتها وكذلك كل من اتلف لمصلحة دولة أجنبية شيئا يعتبر سرا من أسرار الدفاع او جعله غير صالح لأن ينتفع به .

مادة ١٢ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات:

أ ـ كل من حصل بأية وسيلة غير مشروعة على سر من أسرار الدفاع عن البلاد ولم يقصد تسليمه أو افشاءه لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها .

ب ـ كل من أذاع بأية طريقة سرا من اسرار الدفاع عن البلاد .

جـ ـ كل من نظم أو استعمل أية وسيلة من وسائل التراسل بقصد الحصول على سر من اسرار الدفاع عن البلاد أو تسليمه أو اذاعته وتكون العقوبة الحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن خمس سنوات اذا وقعت الجريمة فى زمن الحرب .

مادة ١٣ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل موظف عام أو شخص ذى صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة أفشى سرا من أسرار الدفاع عن البلاد ، وتكون العقوبة الحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن خمس سنوات اذا وقعت الجريمة فى زمن الحرب .

مادة ١٤ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل من أذاع عمدا فى زمن الحرب أخبارا أو بيانات أو اشاعات كاذبة أو مغرضة او عمد الى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله الحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو اثارة الفزع بين الناس أو اضعاف الجلد فى الامة .

وتكون العقوبة الحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عـن خمس سنوات اذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولـة أجنبيـة .

وتكون العقوبة الحبس المؤبد اذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة معادية .

مادة ١٥ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل كويتى أو مستوطن فى الكويت أذاع عمدا فى الخارج أخبارا أو بيانات أو اشاعات كاذبة او مغرضة حول الاوضاع الداخلية للبلاد وكان من شأن ذلك اضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها واعتبارها أو باشر بأية طريقة كانت نشاطا من شأنه الاضرار بالمصالح القومية للبلاد .

مادة ١٦ :

يعاقب بالحبس المؤقت مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو باحدى هاتين العقوبتين .

أ ـ كل من طار فوق الكويت بغير ترخيص من السلطات المختصـة .

ب ـ كل من قام بأخذ صور أو رسوم أو خرائط لمواقع أو اماكن على خلاف الحظر الصادر من السلطة المختصة .

جـ ـ كل من دخل حصنا أو احدى منشآت الدفاع أو احد المعسكرات أو مكانا خيمت أو استقرت فيه قوات مسلحة أو سفينة حربية أو تجارية أو طائرة أو سيارة حربية او ترسانة او اى محل حربي أو محلا أو مصنعا يباشر فيه عمل لمصلحة الدفاع عن البلاد ويكون الجمهور ممنوعا من دخوله .

د ـ كل من أقام أو وجـد فى المواضع والاماكن التى حظرت السلطات العسكرية الاقامة أو التواجد فيها .

فاذا وقعت الجريمة فى زمن الحرب أو باستعمال وسيلة من وسائل الخداع أو الغش أو التخفى أو اخفاء الشخصية أو الجنسية او المهنة أو الصفة كانت العقوبة الحبس المؤقت لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ، وفى حالة اجتماع هذين الظرفين تكون العقوبة الحبس المؤقت لمدة لا تقل عن خمس سنوات .

ويعاقب بالعقوبات نفسها على الشروع فى ارتكاب هـذه الجرائم .

مادة ١٧ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات كل من سلم لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها بأية صورة وعلى أى وجه وبأية وسيلة أخبارا أو معلومات او اشياء او مكاتبات او وثائق أو خرائط أو رسوما او صورا أو غـير ذلك مما يكون خاصا بالمصالح الحكومية أو الهيئات العامة او المؤسسات ذات النفع العام وصدر أمر من الجهة المختصة بحظر نشره أو اذاعته .

مادة ١٨ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن خمس سنوات كل من أخل عمدا فى زمن الحرب بتنفيذ كل أو بعض الالتزامات التى يفرضها عليه عقد توريد أو اشغال ارتبط به مع الحكومة لحاجات القوات المسلحة او لوقاية المدنيين أو تموينهم أو ارتكب أى غش فى تنفيذ هذا العقد . ويسرى هذا الحكم على المتعاقدين من الباطن والوكلاء والبائعين اذا كان الاخلال بتنفيذ الالتزام راجعا الى فعلهم .

واذا وقعت الجريمة بقصد الاضرار بالدفاع عن البلاد أو بعمليات القوات المسلحة فتكون العقوبة الاعدام .

مادة ١٩ :

اذا وقع الاخلال فى تنفيذ كل أو بعض الالتزامات المشار اليها فى المادة السابقة بسبب اهمال أو تقصير فتكون العقوبة الحبس لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات وغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو باحدى هاتين العقوبتين .

مادة ٢٠ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سبع سنوات كل من ارتكب ـ فى زمن السلم ـ أى غش فى تنفيذ كل أو بعض الالتزامات التى يفرضها عليه عقد توريد أو عقد أشغال ارتبط به مع الحكومة لحاجات الدفاع أو الامن .

مادة ٢١ :

يعاقب باعتباره شريكا فى الجرائم المنصـوص عليها فى هذا الفصل :

أ ـ كل من كان عالما بنيات الجانى وقدم اليه اعانة أو سيلة للتعيش أو للسكنى أو مأوى أو مكانا للاجتماع او غير ذلك من التسهيلات وكذلك كل من حمل رسائله أو سهل له البحث فى موضوع الجريمة أو اخفاءه أو نقله أو ابلاغه .

ب ـ كل من أخفى اشياء استعملت أو اعدت للاستعمال فى ارتكاب الجريمة او تحصلت منها وهو عالم بذلك .

جـ ـ كل من أتلف أو اختلس أو أخفى أو غير عمدا مستندا من شأنه تسهيل كشف الجريمة وادلتها او عقاب مرتكبيها .

ويجوز للمحكمة فى هذه الاحوال أن تعفى من العقوبة أقارب الجانى واصهاره الى الدرجة الرابعة اذا لم يكونـوا معاقبين بنص آخر فى القانون .

مادة ٢٢ :

يعفى من العقوبات المقررة للجرائم المشار اليها فى هـذا الفصل المتعلقة بأمن الدولة من جهة الخارج ، كل من بادر من الجناة بابلاغ السلطات الادارية أو القضائية قبل البدء فى تنفيذ الجريمة وقبل البدء فى التحقيق ، ويجوز للمحكمة الاعفاء من

العقوبة اذا حصل البلاغ بعد اتمام الجريمة وقبل البـدء في التحقيق • ويجوز لها ذلك اذا مكن الجاني في التحقيق السلطات من القبض على مرتكبي الجريمة الآخرين أو على مرتكبي جريمة أخرى مماثلة لها في النوع والخطورة •

الفصل الثاني
جرائم أمن الدولة الداخلي

مادة ٢٣ :

يعاقب بالاعدام كل من اعتدى على حياة الامير أو على سلامته أو على حريته أو تعمد تعريض حياته أو حريته للخطر •

ويحكم بذات العقوبة اذا كان الفعل قد وقع على ولي العهـد •

مادة ٢٤ :

ويعاقب بالاعدام كل من اعتدى بالقوة على السلطات التي يتولاها الامير ، سواء كان ذلك بحرمانه من كل هذه السلطات أو من بعضها ، أو كان بعزله أو اجباره على التنازل •

ويعاقب بنفس العقوبة كل من استعمل القوة لقلب نظـام الحكم القائم في البلاد •

مادة ٢٥ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات كل من طعن علنا أو في مكان عام ، أو في مكان يستطيع فيه سماعه أو رؤيته من كان في مكان عام عن طريق القول أو الصياح أو الكتابة او الرسوم او الصور أو أية وسيلة أخرى من وسائل التعبير عن الفكر ، في حقوق الامير وسلطته ، أو عاب في ذات الامير ، أو تطاول على مسند الامارة •

مادة ٢٦ :

كل من حرض أحد افراد القوات المسلحة او الشرطة على التمرد ، ولم يترتب على هذا التحريض أثر ، يعاقب بالحبس المؤقت مدة لا تجاوز خمس سنوات ويجوز أن تضاف اليه غرامة لا تجاوز خمسمائة دينار •

وتكون العقوبة الحبس المؤبد ، الذي يجوز أن تضاف اليه غرامة لا تجاوز الفا وخمسمائة دينار ، اذا وقعت الامور التي حرض عليها نتيجة لذلك التحريض وهذا دون اخـلال بأية عقوبة أشد ينص عليها القانون •

مادة ٢٧ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو باحدى هاتين العقوبتين كل من حرض أو ساعد أحد افراد القوات المسلحة أو الشرطة على الفرار من الخدمة فتم الفرار بناء على ذلك •

مادة ٢٨ :

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تجاوز مائتي دينار أو باحدى هاتين العقوبتين ، كل من آوى أو ساعد على اختفاء أحد أفراد القوات المسلحة أو الشرطة وهو يعلم أنه فار من الخدمة •

ولا توقع العقوبة على زوجة الفار من الخدمة او اصوله أو فروعه اذا آووه أو ساعدوه على الاختفاء •

ويجوز للمحكمة أن تعفى من العقوبة غير هؤلاء من أقارب الجاني واصهاره الى الدرجة الرابعة اذا لم يكونوا معاقبين بنص آخر في القانون •

مادة ٢٩ :

كل من حرض علنا أو في مكان عام ، أو في مكان يستطيع فيه سماعه أو رؤيته من كان في مكان عام ، عن طريق القول أو الصياح أو الكتابة أو الرسم او الصور أو أية وسيلة أخرى من وسائل التعبير عن الفكر ، على قلب نظام الحكم القائم في الكويت وكان التحريض متضمنا الحث على تغيير هذا النظام بالقوة او بطرق غير مشروعة ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات •

ويحكم بنفس العقوبة على كل من دعا بالوسائل السابقة الى اعتناق مذاهب ترمي الى هدم النظم الاساسية في الكويت بطرق غير مشروعة ، او الى الانتقاض بالقوة على النظام الاجتماعي أو الاقتصادي القائم في الكويت •

مادة ٣٠ :

تحظر الجمعيات أو الجماعات او الهيئات التي يكون غرضها العمل على نشر مبادئ ترمي الى هدم النظم الاساسية بطرق غير مشروعة أو الى الانتقاض بالقوة على النظـام الاجتماعي أو الاقتصادي القائم في البلاد •

ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس عشرة سنة المنظمون والداعون للانضمام الى الهيئات المشار اليها • ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات كل من اشترك في هذه الهيئات وهو عالم بالغرض الذي تعمل له •

مادة ٣١ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس عشرة سنة ولا تقل عن ثلاث سنوات كل من مرن أو درب شخصا أو اكثر على حمل السلاح أو على استعمال الذخيرة أو لقنه فنونا حربية أيا كانت ، قاصدا الاستعانة بالاشخاص المدربين لتحقيق غرض غير مشروع •

ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات ، كل من تدرب على حمل السلاح أو على استعمال الذخيرة وكل مـن تلقن فنونا حربية ، وهو عالم أن من يدربه أو يلقنه ، يقصد الاستعانة به في تحقيق غرض غير مشروع •

مادة ٣٢

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس عشرة سنة كل من أحرز مفرقعات أو حازها أو صنعها أو استوردها قبل الحصول على ترخيص بذلك بقصد ارتكاب جريمة بواسطتها أو تمكين اى شخص آخر من ذلك •

ويعتبر فى حكم المفرقعات كل مادة تدخل فى تركيبها يصدر بتحديدها قرار من وزير الداخلية وكذلك الاجهزة والآلات والادوات التي تستخدم فى صنعها أو لانفجارها •

مادة ٣٣ :

كل من ارتكب فى مكان عام فعلا من شأنه اهانة العلم الوطنى أو علم دولة غير معادية ، سواء باتلافه أو بانزاله أو بأى عمل آخر يعبر عن الكراهية والازدراء ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات ، وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو باحدى هاتين العقوبتين •

مادة ٣٤ :

كل من اشترك فى تجمهر فى مكان عام ، مؤلف من خمسة أشخاص على الاقل ، الغرض منه ارتكاب الجرائم أو الاخلال بالامن العام وبقى متجمهرا بعد صدور أمر رجال السلطة العامة بالانصراف ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تجاوز مائة دينار أو باحدى هاتين العقوبتين •

فان كان من اشترك فى التجمهر يحمل سلاحا ناريا تكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات ولا تقل عن سنة •

وان كان يحمل سلاحا من نوع آخر ، ومنه الاسلحة البيضاء وكذلك العصى والادوات الصلبة غير المعتاد حملها فى الاحوال العادية ، فتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات والغرامة التى لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو احدى هاتين العقوبتين •

مادة ثانية

يلغى من أحكام الرشوة وسوء استعمال الوظيفة المنصوص عليها فى المواد من ١١٤ الى ١٢٥ من قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ كل ما يتعارض مع أحكام المواد التالية :

الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة العامة

الفصل الأول

الرشوة واستغلال النفوذ

مادة ٣٥ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات وبغرامة تساوى ضعف قيمة ما أعطى أو وعد به بحيث لا تقل عن خمسين دينارا كل موظف عام طلب أو قبل لنفسه او لغيره وعدا أو عطية لاداء عمل أو للامتناع عن عمل من أعمال وظيفته •

ويسرى حكم هذه المادة ولو كان العمل المنصوص عليه فى الفقرة السابقة لا يدخل فى اعمال وظيفة المرتشى ولكنه زعم ذلك أو اعتقده خطأ •

كما يسرى حكم المادة ولو كان المرتشى يقصد عدم أداء العمل أو عدم الامتناع عنه •

مادة ٣٦ :

كل موظف عام قبل من شخص أدى له بغير حق عملا من أعمال وظيفته أو امتنع بغير حق عن أداء عمل من أعمالها ، هدية أو عطية ، بعد تمام ذلك العمل او الامتناع عنه بقصد المكافأة على أدائه أو الامتناع عنه وبغير اتفاق سابق يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار أو باحدى هاتين العقوبتين •

مادة ٣٧ :

يعاقب بنفس العقوبة المنصوص عليها فى المادة ٣٥ من هذا القانون كل من طلب لنفسه أو لغيره وعدا أو عطية بزعم أنها رشوة لموظف وهو ينوى الاحتفاظ بها أو بجزء منها لنفسه أو لاستعمال نفوذ حقيقى أو مزعوم للحصول أو لمحاولة الحصول من أية سلطة عامة على اعمال أو أوامر او احكام او قرارات او نياشين او التزام او ترخيص او اتفاق توريد او مقاولة او على وظيفة أو خدمة أو أية مزية من أى نوع •

مادة ٣٨ :

يكون من قبيل الوعد أو العطية كل فائدة يحصل عليها المرتشى أو الشخص الذى عينه لذلك أو علم به ووافق عليه أيا كان اسمها أو نوعها وسواء كانت هذه الفائدة مادية أو غير مادية •

مادة ٣٩ :

يعاقب الراشى والوسيط بالعقوبة المقررة للمرتشى •

فاذا كان أداء العمل أو الامتناع عنه حقا فيعاقب الراشى أو الوسيط بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على الف دينار أو باحدى هاتين العقوبتين •

وفى جميع الاحوال يعفى الراشى والوسيط من العقوبة اذا أخبر السلطات العامة بالجريمة ولو بعد تمامها •

مادة ٤٠ :

اذا كان الغرض من الرشوة ارتكاب فعل يعاقب عليه القانون بعقوبة أشد من العقوبة المقررة للرشوة فيعاقب الراشى والمرتشى والوسيط بالعقوبة المقررة لذلك الفعل مع الغرامة المقررة للرشوة ويعفى الراشى والوسيط من العقوبة اذا أخبر السلطات بالجريمة طبقا لنص الفقرة الاخيرة من المادة ٥٦ من قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ •

مادة ٤١ :

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على الف دينار أو باحدى هاتين العقوبتين كل من عرض

على موظف عام ــ دون أن يقبل منه عرضه ــ وعدا أو عطية لاداء عمل أو للامتناع عن عمل اخلالا بواجبات وظيفته .

فاذا كان اداء العمل أو الامتناع عنه حقا فتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات والغرامة التي لا تزيد عن مائتين وخمسة وعشرين دينارا أو احدى هاتين العقوبتين .

مادة ٤٢ :

يحكم فى جميع الاحوال بمصادرة ما يدفعه الراشى أو الوسيط على سبيل الرشوة طبقا للمواد السابقة .

فاذا أعفى الراشى من العقوبة رد اليه ما يصادر مما دفعه .

مادة ٤٣ :

يعد في حكم الموظف العام في تطبيق نصوص هذا الفصل :

أ ــ الموظفون والمستخدمون والعمال في المصالح التابعة للحكومة أو الموضوعة تحت اشرافها أو رقابتها .

ب ــ أعضاء المجالس النيابية العامة أو المحلية سواء أكانوا منتخبين أو معينين .

ج ــ المحكمون والخبراء ووكلاء الديانة والمصفون والحراس القضائيون .

د ــ كل شخص مكلف بخدمة عامة .

هـ ــ أعضاء مجالس ادارة ومديرو وموظفو ومستخدمو المؤسسات والشركات والجمعيات والمنظمات والمنشآت اذا كانت الدولة أو احدى الهيئات العامة تساهم في مالها بنصيب ما بأية صفة كانت .

الفصل الثانى
اختلاس الاموال الاميرية والغدر

مادة ٤٤ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات ، كل موظف عام او مستخدم او عامل اختلس أموالا او أوراقا او أمتعة او غيرها مسلمة اليه بسبب وظيفته .

مادة ٤٥ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات ، كل موظف عام او مستخدم او عامل ، استولى بغير حق على مال للدولة او لاحدى الهيئات او لاحدى المؤسسات العامة او الشركات او المنشآت ، اذا كانت الدولة او احدى الهيئات العامة تساهم في مالها بنصيب ما ، او سهل ذلك لغيره .

مادة ٤٦ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا يقل مدته عن ثلاث سنوات ، كل موظف عام او مستخدم ، له شأن في تحصيل الرسوم او الغرامات او العوائد او الضرائب او نحوها ، أخذ ما ليس مستحقا او ما يزيد على المستحق مع علمه بذلك .

مادة ٤٧ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات ، كل موظف عام او مستخدم ، مكلف بالمحافظة على مصلحة الدولة او احدى الهيئات العامة في صفقة أو عملية أو قضية ، وأضر بهذه المصلحة ليحصل على ربح لنفسه او لغيره .

مادة ٤٨ :

يعاقب بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات ، كل موظف عام او مستخدم ، له شأن في ادارة المقاولات أو التوريدات أو الاشغال المتعلقة بالدولة أو باحدى الهيئات او المؤسسات العامة او الشركات او المنشآت اذا كانت الدولة أو احدى الهيئات العامة تساهم فى مالها بنصيب ما ، أو يكون له شأن في الاشراف عليها ، حصل أو حاول ان يحصل ، لنفسه او لغيره ، بأية كيفية غير مشروعة ، على ربح من عمل من الاعمال المذكورة .

مادة ٤٩ :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبالغرامة التى لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا او باحدى هاتين العقوبتين ، كل موظف عام او مستخدم او عامل استخدم عمالا في عمل للدولة او لاحدى الهيئات العامة ، سخرة او احتجز بغير مبرر أجورهم كلها أو بعضها .

مادة ٥٠ :

فضلا عن العقوبات المقررة للجرائم المذكورة في المواد ٤٤ الى ٤٨ من هذا القانون ، يحكم على الجانى بالعزل والرد وبغرامة مساوية لقيمة ما اختلسه او استولى عليه من مال او منفعة او ربح .

مادة ٥١ :

يعد في حكم الموظف العام ، في تطبيق أحكام هذا الفصل، الاشخاص المشار اليهم في المادة ٤٣ من هذا القانون .

مادة ٥٢ :

لا تبدأ المدة المسقطة للدعوى الجزائية فى الجرائم المذكورة في هذا الفصل ، الا من تاريخ انتهاء الوظيفة ما لم يبدأ التحقيق فيها قبل هذا التاريخ .

الفصل الثالث
سوء معاملة الموظفين للافراد

مادة ٥٣ :

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن خمس سنوات وبغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار او باحدى هاتين العقوبتين ، كل موظف عام او مستخدم عذب بنفسه او بواسطة غيره متهما او

شاهدا او خبيرا لحمله على الاعتراف بجريمة او على الادلاء بأقوال او معلومات في شأنها .

فاذا أفضي التعذيب او اقترن بفعل يعاقب عنه القانون بعقوبة أشد فيحكم بعقوبة هذا الفعل .

وتكون العقوبة المقررة للقتل عمدا ، اذا أفضي التعذيب الى الموت .

مادة ٥٤ :

كل موظف عام ، وكل شخص مكلف بخدمة عامة ، أمر بعقاب المحكوم عليه او عاقبه بنفسه بأشد من العقوبة المحكوم بها عليه قانونا او بعقوبة لم يحكم بها عليه يجازى بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار او باحدى هاتين العقوبتين .

مادة ٥٥ :

كل موظف عام او مستخدم وكل شخص مكلف بخدمة عامة ، دخل اعتمادا على وظيفته مسكن أحد الافراد بغير رضائه في غير الاحوال المبينة في القانون ، او بدون مراعاة القواعد والاجراءات المبينة فيه ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا او باحدى هاتين العقوبتين .

مادة ٥٦ :

كل موظف عام او مستخدم ، وكل شخص مكلف بخدمة عامة ، استعمل القسوة مع الناس اعتمادا على وظيفته بحيث أنه أخل بشرفهم او احدث آلاما بأبدانهم يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا او باحدى هاتين العقوبتين .

مادة ٥٧ :

كل موظف عام او مستخدم ، وكل شخص مكلف بخدمة عامة أوجب على الناس عملا في غير الحالات التى يجيز فيها القانون ذلك او استخدم اشخاصا في غير الاعمال التى جمعوا لها بمقتضي القانون ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنتين فضلا عن الحكم عليه بقيمة الاجور المستحقة لمن استخدمهم بغير حق .

مادة ٥٨ :

كل موظف عام استعمل سلطة وظيفته لاكراه أحد الافراد على ان يبيع ماله او ان يتصرف فيه او ان ينزل عن حق له سواء كان ذلك لمصلحة الموظف نفسه او لمصلحة غيره ، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتين وخمسة وعشرين دينارا ، او باحدى هاتين العقوبتين .

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر

صدر في قصر السيف في ١٨ جمادى الاولى ١٣٩٠ هـ
الموافـق ٢١ يوليو ١٩٧٠ م

المذكرة الايضاحية
لمشروع القانون بتعديل بعض أحكام
قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠

جاء في المذكرة الايضاحية لمشروع قانون الجزاء ــ فيما يتعلق بالمواد التى يتضمنها القانون الحالى ــ ما يلي : ــ

أولا : الجرائم المتعلقة بأمن الدولة الخارجي والداخلي

أوردت المواد ١ ــ ٢٢ أحكام الجرائم المتعلقة بأمن الدولة من جهة الخارج وبينت أركان كل منها والعقوبة المقررة لها ، وجل هذه المواد مما استحدث في هذا القانون صونا لسلامة الدولة وحماية لأمنها الخارجي ، ونظرا لخطورة هذه الأفعال فرضت لها أشد العقوبات ، ووضعت للاشتراك فيها قواعد خاصة بجانب القواعد العامة في المساهمة الجزائية • ورغبة في الكشف عن هذه الجرائم رؤى تشجيع المساهمين فيها على ابلاغ السلطات عنها وتقرير اعفاء المبلغ وجوبا من العقوبة اذا أبلغ قبل وقوع الجريمة وجواز اعفائه اذا أبلغ بعد وقوعها وقبل البدء في التحقيق او اذا مكن السلطات أثناء التحقيق من القبض على مرتكبي الجريمة أو على مرتكبي جريمة أخرى مماثلة •

وأوردت المواد ٢٣ ــ ٣٤ أحكام الجرائم المتعلقة بأمن الدولة من جهة الداخل ، وهى فى أغلبها تتمشى مع أحكام القانون الحالي ، وأضيفت الى النص الخاص بالاعتداء على الامير فقرة ثانية تقضي بسريان حكم الفقرة الاولى اذا وقع الاعتداء على ولي العهد •

ثانيا : ــ الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة العامة

يجب أن تحمى الوظيفة العامة من كل اخلال بواجباتها ومن كل عبث أو انحراف يمس أعمالها حتى تجرى دائما على سنن قويم ، وتحقيقا لهذه الغاية تضمن القانون فى هذا الباب أحكام جرائم الرشوة ، واختلاس الاموال الأميرية والغدر ، وسوء معاملة الموظفين للافراد •

وقد جاءت أحكام جريمة الرشوة من السعة بحيث تستوعب شتى وسائل الاتجار بأعمال الوظيفة او الخدمة العامة • فتقع الجريمة اذا طلب أو قبل الموظف العام وعدا او عطية لاداء عمل او للامتناع عن عمل من أعمال وظيفته ، ويستوى ان تكون الرشوة له او لغيره ، ويكفي لتحققها مجرد الطلب •

ولا يلزم أن ينصب الوعد او العطية على نقود أو تقدمات عينية ، وانما تعتبر رشوة كل فائدة يحصل عليها الموظف او يوعد بها أيا كان اسمها أو نوعها وسواء كانت مادية أو غير مادية ، ومن قبيل ذلك ان يعمل الموظف عملا مقابل حصوله على ترقية او على ميزة ما لا تقوم بمال • ولا يشترط تسليم العطية للموظف المرتشي شخصيا وانما يكفي تسليمها لشخص آخر عينه المرتشي مقدما كما يكفي تسليمها لشخص لم يعلم به المرتشي فلما علم به وافق عليه وقام بالعمل المطلوب •

والاصل في العمل المطلوب من الموظف أنه يكون داخلا فى أعمال وظيفته بمقتضى اختصاص قانوني او تكليف اداري ، ولكن يكفي ان يكون للموظف نصيب من العمل لا أن يختص به كله كما يكفي مجرد وجود علاقة بين عمل الموظف وبين العمل المطلوب منه • وتتحقق الجريمة بتوافر اركانها حتى ولو كان الموظف يضمر عدم القيام بالعمل المطلوب ، ولا تقتصر الرشوة على العمل الداخل في الوظيفة بل ان حكمها يسرى على العمل الخارج عن الوظيفة اذا ما اعتقد الموظف خطأ أنه داخل فيها او زعم ذلك وادعاه كذبا في سبيل حصوله على الرشوة المقصودة •

ومن طبيعة الرشوة ان الاتفاق عليها يكون سابقا على اداء العمل المطلوب ، ومن ثم فقبول الموظف لهدية او عطية بعد اداء عمل ما وبغير اتفاق سابق يعد فعلا خارجا عن نطاق الرشوة الا أنه مع ذلك يقترب منها ويشتبه بها في بعض الصور • ولهذا نص القانون على تجريمه باعتباره جريمة خاصة ملحقة بالرشوة واشترط ان يكون الموظف قد أدى العمل بغير حق وان يكون القصد من الهدية او العطية مكافأته على أدائه •

وقد فرض القانون عقوبة الرشوة على كل من طلب أو قبل لنفسه او لغيره وعدا او عطية زاعما انها رشوة لموظف وهو ينوى الاحتفاظ بها لنفسه ، وكذلك كل من طلب او قبل لنفسه او لغيره وعدا او عطية لاستعمال نفوذ حقيقي او مزعوم للحصول او لمحاولة الحصول من أية سلطة عامة على مزية من أى نوع • وهذا يسرى على كل متجر بالنفوذ ولو لم يكن من الموظفين •

ويجنح القانون الى الشدة في عقوبة الرشوة نظرا لخطورتها ، وينص على أنه اذا كان الغرض من الرشوة ارتكاب فعل يعاقب عليه بعقوبة أشد فتوقع هذه العقوبة مع الغرامة المقررة للرشوة ، ويجب في جميع الاحوال مصادرة المبلغ المدفوع على سبيل الرشوة ان كان قد ضبط عند وقوع الجريمة •

ويعاقب الراشي والوسيط بالعقوبة المقررة للمرتشي ، الا انه تقديرا للظروف رؤى تخفيف العقوبة بالنسبة للراشي والوسيط اذا كانت الرشوة عن عمل ظهر ان الراشي صاحب حق فيه • وتيسيرا للكشف عن الجريمة وثبوتها أوجب القانون

اعفاء كل من الراشي والوسيط من العقاب اذا هو أخبر السلطات العامة بالجريمة ولو بعد تمامها ، ويكون الاخبار في اية مرحلة حتى صدور الحكم النهائي ويعتبر الاقرار اخبارا يترتب عليه الاعفاء ومتى أعفي الراشي من العقوبة ردت اليه الرشوة المدفوعة منه ان كانت قد ضبطت ولا تقع تحت طائلة المصادرة لان الاعفاء من كل عقاب حق له بمقتضى القانون •

ورغبة في احاطة الوظيفة العامة بسياج من الثقة فرض القانون عقوبة على من يعرض رشوة على موظف دون ان يقبل منه عرضه ، وتخف العقوبة اذا كان الغرض خاصا بعمل لصاحبه حق فيـــه •

وفي تطبيق أحكام الرشوة اعتبر في حكم الموظف العام القائمون بالخدمات العامة وغيرهم ممن نصت عليهم المادة ٤٣ من القانون •

أما الاحكام الخاصة بجرائم اختلاس الاموال الاميرية والغدر ، وهي المنصوص عليها في المواد ٣٦ ـــ ٥٢ ، فان الغرض منها حماية اموال الدولة وما في حكمها من عبث الموظفين ، وقد فرضت لها عقوبات شديدة تحقيقا لهذه الغاية •

وهذه الجرائم ، منها جرائم اختلاس المال والاستيلاء عليه بغير حق ، وتشمل اختلاس ما يكون قد سلم للموظف بسبب وظيفته ولو لم يكن ملكا للدولة كما تشمل استيلاء الموظف على مال الدولة وما في حكمه او تسهيله ذلك للغير •

ومنها جريمة الغدر التى تتحقق اذا أخذ الموظف المنوط به تحصيل الرسوم او الغرامات او العوائد او الضرائب او نحوها ما ليس مستحقا او ما يزيد على المستحق مع علمه بذلك فاذا لم يعلم فلا تقع الجريمة •

ومنها محاولة الحصول على ربح من طريق الاضرار بمصلحة الدولة او احدى الهيئات العامة فى صفقة او عملية او قضية اذا وقع الفعل من موظف او مستخدم مكلف بالمحافظة على هذه المصلحة وكان قاصدا الاضرار ليحصل على ربح لنفسه او لغيره • وكذلك الحصول او محاولة الحصول على ربح غير مشروع من المقاولات او التوريدات او الاشغال اذا وقع الفعل من موظف او مستخدم له شأن فى ادارة هذه الاعمال •

وفي هذه الجرائم جميعها يحكم على الجـــاني بالحبس المؤقت الذى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات ، ويحكم عليـــه فضلا عن ذلك بالعزل والرد وبغرامة مساوية لقيمة ما اختلسه ، او استولى عليه من مال أو منفعة او ربح •

ويعاقب القانون بعقوبة الجنحة كل موظف او مستخدم استخدم عمالا في عمل للدولة او لاحدى الهيئات العامة سخرة ، أى بلا أجرة او احتجز بغير مبرر كل او بعض ما يستحقه العامل من أجر ، وواضح أنه لا بد لقيام الجريمة من توافر القصـــد الجنائي •

وقد نص القانون على أنه في جميع الجرائم المذكورة لا تبدأ المدة المسقطة للدعوى الجزائية الا من تاريخ انتهاء الوظيفة ما لم يبدأ التحقيق فيها قبل هذا التاريخ ، والقصـــد من ذلك احباط سعى الجانى الذى يستغل نفوذ وظيفته او ظروفهـــا فى ستر الجريمة حتى تتقادم بمضي المدة القانونية •

أما الاحكام الخاصة بجرائم سوء معاملة الموظفين للأفراد والمنصوص عليها في المواد ٥٣ ـــ ٥٨ فان الغرض منها وقاية حرية الناس وكرامتهم من أن يعبث بها موظف طائش اعتمادا على سلطة وظيفته •

وفي طليعة هذه الجرائم جناية تعذيب متهم أو شاهد أو خبير لحمله على الاعتراف بجريمة او على الادلاء بأقوال او معلومات في شأنها ، ويسأل الموظف عن هذه الجناية ســـواء احدث التعذيب بنفسه او بواسطة غيره ، والتعذيب هنا معناه الايذاء الشديد الذى يفعل فعله ويكون من شأنه في الظروف التى وقع فيها أن يفت في عزيمة المعذب ويحمله على الاعتراف او ابداء الاقوال كرها عنه للخلاص من التعذيب • وبهذه المثابة تختلف جناية التعذيب عن جنحة استعمال القسوة التى قد تتم بمجرد وقوع أى اعتداء من الموظف يحدث آلاما بدنية أو يخل بالشرف •

ويرتكب الموظف جناية ، اذا هو أمر بعقاب المحكوم عليه او عاقبه بأشد من العقوبة المحكوم بها او بعقوبة لم يحكم بها عليـــه •

ويعاقب بعقوبة الجنحة الموظف الذى يدخل اعتمادا على وظيفته مسكن احد الافراد بغير رضائه في غير الاحوال المصرح بها قانونا او بدون مراعاة الاجراءات القانونية ، والموظف الذى يوجب على الناس اعمالا في غير الحالات التى يجيز فيها القانون ذلك او يستخدم أشخاصا فى غير الاعمال التى جمعوا لهـــا بمقتضى القانون ، والموظف الذى يستعمل سلطة وظيفته لاكراه شخص على بيع ماله او التصرف فيه او على النزول عن حق له سواء كان ذلك لمصلحة الموظف نفسه او لمصلحة الغير •

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء
فى شأن قواعد صرف المنحة المنصوص عليها فى القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩ فى شـأن تحديد املاك الدولة خارج خط التنظيم العام

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩ فى شـأن تحديد أملاك الدولة خارج خط التنظيم العام .

قرر

مادة اولى

تحدد المنحة المنصوص عليها فى المادة الخامسة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٦٩ المشار اليه ، بقيمة الارض حسب الاسعار السائدة فى يناير سنة ١٩٥٦ على الا تتجـاوز فى مقدارها قيمة عشرة الآلاف قدم مربعة .

ولا يعتمد فى تقدير هذه المنحة بأية مبانى او منشآت او اغراس .

مادة ثانية

تختص بتقدير المنحة وفقا للاسس السابقة لجنة التثمين المنصوص عليها فى المادة ٦ من القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٤ فى شأن نزع الملكية والاستيلاء المؤقت للمنفعة العامة .

ويكون التظلم من قرار لجنة التثمين امام لجنة الاعتراضات المنصوص عليها فى القانون المذكور .

ويتبع امام لجنتى التثمين والاعتراضات الاجراءات المنصوص عليها فى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٤ المشار اليه .

ولا يجوز الطعن بأى طريق من طرق الطعن القضائية فى القرار النهائى الصادر بتحديد هذه المنحة .

مادة ثالثة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر فى : ١٦ جمادى الاولى ١٣٩٠ هـ
الموافـق : ١٩ يوليو ١٩٧٠ م

لجنة المناقصات المركزية

اعلان عن مناقصة رقم وك‌م/٢٢/٢/٢٨ — ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد مقطورة كاملة مع القاطرة وقاطرتين اخريتين وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٧/٢٦ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار واحد) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٩/٦ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ١٢ — ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد سيارات مختلفة وذلك بناء على طلب بلدية الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٧/٢٦ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار واحد) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٠/٩/١ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٢ — ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد جهاز ارسال بقوة (٥ كيلو واط) مجسمة (ستيريو) اف‌ام والمعدات التابعة وذلك بناء على طلب وزارة الارشاد والانباء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٠/٧/٢٦ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٠ د ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٠/٩/١ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ود/م‌ت/٦ — ٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد لحوم طازجة وذلك بناء على طلب وزارة الدفاع طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٧/٢٦ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار واحد) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧٠/٨/١١ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغى ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم وك‌م/٢٢/٢/٢٧ — ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد انابيب تغليف وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٧/٢٦ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار واحد) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٧٠/٩/٦ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطـاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

أعـلان عن مناقصـة رقم وكم/٢٢/٢/٢٦ ــ ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طـرح مناقصة توريد جرافة وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصـول على وثائق المناقصـة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٧/٧٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار واحد) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٦/٩/٧٠ وتوضع العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظـاريف العطـاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطـاء (٢٪ من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

أعـلان عن مناقصـة رقم وكم/٢٢/٢/٢٥ ــ ٧١/٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طـرح مناقصة محلية لتزويد مراوح طاولـة وعمودية وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٧/٧٠ وذلك مقابل دفع رسـم مقداره (ــ/١ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٩/٨/١٩٧٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٣٠ يوما) اعتبـارا من تاريخ فض مظاريف العطـاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالـة الاولية لهذا العطـاء (٥٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطـاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم مخ//ع/١٣ ــ ٧٠

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طـرح مناقصة توريد حرامات وبياضات وذلك بناء على طلب وزارة الصحة العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٧/٧٠ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١ دينار) لا يرد ، واخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٢٢/٩/١٩٧٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطـاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٥٠٠ دينار) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطـاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصـة رقم أ أ/م ــ ٧٠/١٨

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز مدرسة متوسطة للبنات فى الصليبيخات وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيـد العمل الرسمية اعتبـارا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٧/١٩٧٠ وذلك مقابل دفع رسـم مقداره (٥٥ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١١/٨/١٩٧٠ وتوضع العطاءات فى صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظـاريف العطـاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطـاء (١٧٥٠٠ دينار) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة للاعمال الانشائية (المبـاني) .

رئيس اللجنة

وزارة الارشاد والأنباء

اعـلان

تعلن وزارة الارشاد والانباء عن طرح كمية من الاخشاب للبيع عن طـريق المزايدة بالظرف المختوم ، فعلى الراغبـين فى الشراء مراجعة الشئون المالية بالوزارة خلال ساعات الدوام الرسمى لاستلام نسخة من شروط هذه المزايدة مقابل رسـم خمسمائة فلس غير قابلة للرد ، علما بأن اخر موعد لقبول العروض هو نهاية الدوام الرسمى من يوم ١/٨/١٩٧٠ .

ديوان الموظفين

اعلان رقم ٥/ ٧٠ لشغل وظائف طباعين عربى/انجليزى فى مختلف الجهات الحكومية

يعلن ديوان الموظفين عن الحاجة لشغل وظائف طباعين على الآلة الكاتبه عربى/انجليزى ، وعزمه اجراء مسابقة لاختيار افضل المتقدمين لشغل هذه الوظائف .

يشترط فيمن يتقدم لهذه المسابقة مايلى :

(أ) ان يكون حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها .

(ب) ان يكون لديه خبرة فى الطباعة على الآلة الكاتبة (عربى /انجليزى) لاتقل مدتها عن ثلاث سنوات تالية لحصوله على المؤهل الدراسى المطلوب .

(جـ) ان لايزيد سن المتقدم عن اربعين عاما .

التعيين

يرشح الناجحون بهذه المسابقة لشغل الوظائف المذكورة وفقا للاسبقية فى النجاح ويكون التعيين بعد استيفاء الشروط المقررة قانونا بأول مربوط الدرجة الرابعة من الحلقة الثالثة او بمرتب شهرى مقطوع يعادل أول مربوط الدرجة المذكورة والبدلات المقررة .

الجهة التى تقدم اليها الطلبات

مراقبة الاختيار بديوان الموظفين .

آخر موعد لقبول الطلبات

١٩٧٠/٨/١٦

فعلى من يرغب الاشتراك فى هذه المسابقة ان يكون مستوفيا الشروط المذكورة اعلاه وان يتقدم شخصيا الى مراقبة الاختيار بديوان الموظفين مصطحبا المستندات الآتية :

١ ـ طلب الالتحاق واستمارة تحقيق الشخصية ويمكن الحصول عليها من مراقبة الاختيار .

٣ ـ صورة عن شهادة الخبرة . } لاترد
٢ ـ صورة المؤهل الدراسى . }

٤ ـ ثلاث صور شخصية قياس ٤ × ٦ سم .

هذا ولن يلتفت الى طلبات الالتحاق التى قدمت قبل هذا الاعلان او التى تقدم بعد فوات الميعاد المحدد وكذلك غير المستوفية للشروط المبينة اعلاه .

رئيس ديوان الموظفين

اعلان رقم ٦/ ٧٠ لشغل وظائف مدبرات شئون بوزارة الصحة العامة

يعلن ديوان الموظفين عن حاجة وزارة الصحة العامة لشغل وظائف مدبرات شئون وذلك للعمل فى مساكن الممرضات بمختلف مستشفيات الوزارة .

يشترط فى المتقدمة لشغل احدى الوظيفتين الموضحتين ادناه مايلى : ـ

أولا : ـ وظيفة مدبرة شئون (مشرفة سكن) :

١ ـ ان تكون حاصلة على شهادة ليسانس فى الاداب « قسم الاجتماع او علم النفس » من جامعة معترف بها او ما يعادلها فى نفس مجال التخصص .

٢ ـ ان تكون لديها خبرة لمدة سنتين على الاقل تالية للحصول على المؤهل الدراسى المطلوب .

٣ ـ ان تكون غير متزوجة .

٤ ـ ان لا يقل عمرها عن خمسة وعشرون عاما .

٥ ـ ان تقبل الاقامة فى سكن الممرضات .

ثانيا : ـ وظيفة مدبرة شئون :ـ

١ ـ ان تكون حاصلة على شهادة الدراسة الثانوية العامة او مايعادلها .

٢ ـ ان تكون لديها خبرة سنتين على الاقل فى مجال الوظيفة المرشحة لها .

او

ان تكون حاصلة على شهادة التدبير المنزلى تالية للحصول على شهادة الدراسة المتوسطة « لايشترط تقديم الخبرة » .

٣ ـ ان تكون غير متزوجة .

٤ ـ ان لايقل عمرها عن خمسة وعشرون عاما .

٥ ـ ان تقبل الاقامة فى سكن الممرضات .

التعيين : ـ

تعيين من يقع عليها الاختيار لشغل الوظيفة الاولى بعد استيفاء الشروط المقررة قانونا بالدرجة الثالثة من الحلقة الثالثة كما تعين من يقع عليها الاختيار لشغل الوظيفة الثانية بالدرجة الرابعة من الحلقة الثالثة ، وللجنة الاختيار تقدير منح علاوات هاتين الدرجتين للحاصلات على مؤهلات او خبرات أعلى .

نوع الامتحان : ـ مقابلة شخصية .

الجهة التى تقدم اليها الطلبات :ـ

مراقبة الاختيار بديوان الموظفين .

اخر موعد لقبول الطلبات : ـ

١٩٧٠/٨/١٦ .

رئيس ديوان الموظفين

فعلى من ترغب فى التقديم لشغل احدى هذه الوظائف ان تكون مستوفية الشروط المذكورة اعلاه وان تقدم شخصيا الى مراقبة الاختيار بديوان الموظفين مصطحبة معها المستندات التالية : ــ

١ ــ طلب الالتحاق واستمارة تحقيق الشخصية ويمكن الحصول عليها من مراقبة الاختيار .

٢ ــ صورة عن المؤهل الدراسى .

٣ ــ صورة عن شهادة الخبرة .

٤ ــ صورة عن شهادة الميلاد .

٥ ــ ثلاث صور شخصية قياس ٤×٦سم

هذا ولن يلتفت الى طلبات الالتحاق التى قدمت قبل هذا الاعلان او التى تقدم بعد فوات الميعاد المحدد وكذلك غير المستوفية للشروط المبينة اعلاه .

رئيس ديوان الموظفين

بلدية الكويت

اعلان رقم ٩٢/٧٠

عن مناقصة لعمل حظيرة من الشبك الحديد لحفظ الحيوانات تحت رقم ١٥/٧٠/٧١

تدعو بلدية الكويت الى تقديم عطاءات فى المناقصة رقم ١٥/٧٠/٧١ عن عمل حظيرة من الشبك الحديد لحفظ الحيوانات طبقا للشروط والمواصفات الواردة فى وثائق المناقصة .

والمتعهدون (افرادا كانوا او شركات) المقيدون فى السجل التجارى والمسجلون لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت لعام ١٩٧٠ يمكنهم الحصول على وثائق المناقصة من مكتب السيد مدير الشئون المالية بمبنى البلدية فى اى وقت خلال ساعات الدوام الرسمى اعتبارا من يوم الاثنين الموافق ١٣/٧/١٩٧٠ وذلك مقابل دينارا واحدا غير قابل للرد .

يبلغ التأمين الاولى المؤقت ٢٪ (اثنين فى المائه) من قيمة العطاء

توضع العطاءات فى الصندوق الخاص المحفوظ بمكتب السيد مدير الشئون المالية بمبنى البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاربعاء الموافق ٢٩/٧/١٩٧٠ .

وكل عطاء يصل بعد هذا الميعاد لا يلتفت اليه ، وللبلدية الحق فى قبول او رفض اى عطاء دون ابداء الاسباب .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٩٧/٧٠

الحاقا للاعلان رقم ٩٤/٧٠ والصادر عن بلدية الكويت بتاريخ ٨/٧/١٩٧٠ والمنشور فى العددين رقم ٧٨٥ ، ٧٨٦ عن المزايدة رقم ٦/٧٠/٧١ لتأجير موقع لاقامة مقهى ومطعم فى منطقة النويصيب .

تعلن بلدية الكويت لكافة المتعهدين انها قد رأت ان من الصالح العام تعديل الغرض المخصص من اجله الموقع المطروح فى هذه المزايدة ومن ثم فقد تقرر تأجيل مؤقتا تاريخ فتح المظاريف وسيتم الاعلان عن المزايدة مرة اخرى فى القريب العاجل .

وعلى السادة المزايدين الذين حصلوا على وثائق المزايدة الاحتفاظ بها والايصال الخاص بتوريد الرسم المقرر عنها ولحين صدور الاعلان عن المزايدة الجديدة لكى يتمكنوا من استلام الوثائق المعدلة .

مدير البلدية العام

اعلان رقم (١٠٠/٧٠)

يرجى من حضرات المواطنين التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات فى ادارة المساحة فى البلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم (١٢) شرقى حولى وذلك لاستكمال الاجراءات المتعلقة بالقسائم المخصصة لهم ضمن القطعة آنفة الذكر .

هؤلاء السادة هم/

١ ــ عبد الله غلوم رضا

٢ ــ محمد وابراهيم ابنى فارس الوقيان

٣ ــ محمد قاسم محمد حسين

مدير البلدية العام

اعلان رقم (١٠١/٧٠)

يرجى من حضرات المواطنين التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات فى ادارة المساحة فى البلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم (٢٨) فى الجهراء وذلك لاستكمال الاجراءات المتعلقة بالقسائم المخصصة لهم ضمن القطعة آنفة الذكر .

هؤلاء السادة هم/

١ ــ عبد الوهاب المفلح المحمد

٢ ــ عبد العزيز بن جاسم السعدون

٣ ــ وكيل ورثة عبد الله عبد اللطيف العثمان

٤ ــ عبد الوهاب السيد عيسى

٥ ــ عبد الله المشارى الكليب

٦ ــ محمد يوسف الرشيد

٧ ــ نايف عبد الله المتلقم

مدير البلدية العام

ادارة نزع الملكية للمنفعة العامة

اعلان رقم ٩٨/٧٠

تنفيذا للقانون رقم ١٨/٦٩ ، فى شأن تحديد أملاك الدولة خارج خط التنظيم العام .

وبناء على القانون رقم ٢٥/١٩٧٠ ، بفتح اعتماد اضافي فى الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ٧٠/١٩٧١ ، يخصص لتنفيذ احكام القانون ١٨/١٩٦٩ .

تعلن ادارة نزع الملكية انه تطبيقا لاحكام المادة الرابعة من القانون ١٨/٦٩ فان لجنة التثمين الرسمية قامت بتقدير التعويض المستحق لاصحاب الوثائق عن اراضى خارج خط التنظيم العام والمبينة ارقامها واسماء اصحابها ادناه .

فمن له اعتراض على هذه الوثائق يتقدم الى ادارة نزع الملكية لا ثبات حقه خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

رئيس البلدية
وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء

كشف بوثائق العقارات الواقعة خارج خط التنظيم العام

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
عبد الله محمد ابراهيم الحوطى	٢٥٧٣	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
بنيامين بن يعقوب	٢٢٢٢	١٩٥٣/٨/٢٤	جليب الشيوخ
يعقوب شماس ابراهيم	٢٢٢٠	١٩٥٣/٨/٢٤	جليب الشيوخ
عباس العبد الله	٢٢٧٠	١٩٥٣/٨/٣٠	جليب الشيوخ
راشد بن عوض	١٣٧٣	١٩٥٤/٢/٢٤	جليب الشيوخ
حجى محمد كلندر	٢١٢٢	١٩٥٣/٨/٢	جليب الشيوخ
جعفر عبد الله أبو مجداد	١٥٩٧	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
جاسم عبد العزيز بو رحمه	٢٩٢٧	١٩٥٣/١١/٢٩	جليب الشيوخ
عبد الوهاب العبد الله البحروه	١٩٦٢	١٩٥٤/٣/٢٤	جليب الشيوخ
عيد بن سلطان	١٨٢٦	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
على عبد العزيز الخضيرى	١٥٧٩	١٩٥٤/٣/١٨	جليب الشيوخ
عبد الله محمد الصالح الخراز	١٤٥٤	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
عبد الله عبد الوهاب المسلم	١٤٧١	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
نعمان العمر	١٤٩٥	١٩٥٤/٤/١٤	جليب الشيوخ
سعد بن متعب الربيعان	١٨١٩	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
عبد اللطيف بن جاسم	١٨٤٠	١٩٥٤/٤/٢٤	جيب الشيوح
فاطمه بنت فرحان	١٤٢٠	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
غنيمة بنت ماجد بن عوض	١٨٣٨	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
عثمان ابراهيم	١٦٨٩	١٩٥٤/٣/٢٠	جليب الشيوخ
حمد بن جاسم الغرسان	١٨٣٩	١٩٥٤/٥/١	جليب الشيوخ
احمد المقاطع	١٤٠٧	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
احمود المقاطع	١٦٤٥	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
عبد الله المقاطع	١٨٢٤	١٩٥٤/٥/٢٥	جليب الشيوخ
عبد الله محمد ابو حمرا	١٢٥٣	١٩٥٤/٣/٦	جليب الشيوخ
محمد ابراهيم الناصر	١٣٩٣	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
محمد ابراهيم الناصر الزكرى	١٣٩٢	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
محمد ابراهيم الحوطى	١٥٧٤	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
حمد الشملان	٩٨٦	١٩٥٤/٢/١٨	جليب الشيوخ
وضحا صالح الحداد	٩٥٦	١٩٥٤/٢/٨	جليب الشيوخ
محمد عبد العزيز الرويجح	١٠٩٧	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
ابراهيم السعيد الشيبة	١٩٨١	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
احمد الناصر	١١٨٦	١٩٥٤/٥/٤	جليب الشيوخ
فهد بن هدباء	٢٠٦٩	١٩٥٤/٤/٢٥	جليب الشيوخ
حسين بن رضا الشطى	١٨٥٠	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
عبد الله حمد الصالح	١٨٨٦	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
على بن عباس الحساوى	١٨٨٥	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
سارة بنت محمد الحوطى	١٤٠١	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
عبد الرزاق بن سليمان الضويحى	١٩٥٨	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
عبد المحسن سليمان الضويحى	١٤٢٦	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
منيرة بنت سليمان الضويحى	١٤٠٢	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
فاطمه بنت سليمان الضويحى	١٤٠٣	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
راشد بن عبد الله الطرسوم	١٦٠٢	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
عبد الله بن سلطان	١٨٣٠	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
خالد الحواس	١٥٦٣	١٩٥٤/٣/٢٩	جليب الشيوخ
صالح بن احمد الياقوت	٢٢٣٠	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ
محمد الهدباء	٢٠٧٠	١٩٥٤/٤/٢٦	جليب الشيوخ
صالح بن سالم التواجر	١٩٥٩	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
دلال بنت على الخميس	٩٢٦	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ
فلاح بن مسيب	٢١٥٨	١٩٥٤/٤/٢٦	جليب الشيوخ
سعد بن على	١٨٣٦	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
خليفه حمود المجاوب	١٥٧٥	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
على بن حسين السلطان	١٦٣٤	١٩٥٤/٣/٢٢	جليب الشيوخ
سارة عبد العزيز الرقم	٢٢٩٨	١٩٥٤/٥/١٦	جليب الشيوخ
مريم بنت على الياسين	٢٢٩٧	١٩٥٤/٥/١٣	جليب الشيوخ
سبيكه بنت محمد الياسين	٢٣٠٠	١٩٥٤/٥/١٣	جليب الشيوخ
علي محمد الجاسم	١٦٤٤	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ
طالب بن حسين	١٦١٨	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
نجيب السلطان	١٤١٤	١٩٥٤/٥/٢٠	جليب الشيوخ
محمد بن على السحان	٤١١	١٩٥٤/٢/٨	جليب الشيوخ
عبد الرسول بن محمد ما حسين	١٢٥٥	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
محمد بن صقر المعوشرجي	١٣٨٥	٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ
خليفه بن عيد الهيلع	٢٠٥٨	١٩٥٤/٥/٤	جليب الشيوخ
محمد بن احمد القطان	١٩٦٠	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
يوسف الغانم المكيمي	١٦٦٥	١٩٥٤/٣/٢٠	جليب الشيوخ
سالم بن هلال	١٢٢٩	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
خلف سعد بن بلال	١٩٧٥	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
محمد الناصر الحساوى	١٤٦٨	١٩٥٤/٤/١٤	جليب الشيوخ
فراج بن عريبد	٢٩٠٢	١٩٥٣/١١/٢٦	جليب الشيوخ

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
ذياب الجفيره	١٦١٦	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
صالح عبد الرحمن ابناء	١٦٠٠	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
ابراهيم خالد السكوني	١٤٥٢	١٩٥٤/٣/٢٢	جليب الشيوخ
محمد الشلال	١٣٩٥	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
صالح بن على	١٦١٩	١٩٥٤/٣/٢٠	جليب الشيوخ
غلوم بن عبد الله سناء	١٨٨٧	١٩٥٤/٣/٢٤	جليب الشيوخ
سعيد الهاجرى	١٦٤٠	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
موزه بنت علي الغنام	٢٧٢٢	١٩٥٣/١٠/١٧	جليب الشيوخ
موزه ابراهيم الحافظ	٢٧٢٠	١٩٥٣/١٠/٢٧	جليب الشيوخ
عبد الله عبد الرحمن الرشود	١٤٤٨	١٩٥٤/٤/٢٦	جليب الشيوخ
علي حسين خلف	١٤٤٦	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ
مريم بنت سالم اليماني	١٤٠٨	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
محمد الدرويش	١٤١٠	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
مطلق بن صالح العروج	١٦٢٨	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
ناصر بن عيد	١٣٧٠	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
يوسف حماده	١١٢٥	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
حمود حماده	١١٢٦	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
سليمان حماده	١٦٢٣	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
على بن حسين	١٤٥٧	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
علي بن احمد بو خوه	٢٩٥٩	١٩٥٤/٦/٢٧	جليب الشيوخ
سليمان عبد الرحمن البناء	١٥٩٩	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
حصه محمد الاحمد	١٢٢٢	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ
مريم بنت صالح بن جبل	١٢٢٣	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ
عبد الرزاق المعيوف	١١٩٨	١٩٥٤/٢/٢٢	جليب الشيوخ
سعيد البراهيم الشبيه	١٩٧٦	١٩٥٤/٤/٢٥	جليب الشيوخ
عبد الله العبد اللطيف	١١٠١	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
عبد الوهاب حماده	٩١١	١٩٥٤/٢/٨	جليب الشيوخ
جاسم بن محمد الحقان	٢٥١٢	١٩٥٤/٥/٢٩	جليب الشيوخ
سالم مبارك الشبال	١٨٦٠	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
محمد احمد الياقوت	١٤٤٢	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
ناصر عبيد	٤٠٥	١٩٥٤/١/٢٤	جليب الشيوخ
شملان بن عبيد	٤٠٣	١٩٥٤/١/٢٤	جليب الشيوخ
يوسف حماده	١٢٤٩	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
ابراهيم العبد الرحمن العبيد	٩٢٠	١٩٥٤/٢/١١	جليب الشيوخ
عيسى راشد المطر	١٥٧٧	١٩٥٤/٣/١٨	جليب الشيوخ
حسين كمال	٩٥٠	١٩٥٤/٢/١٦	جليب الشيوخ
عبد الواحد البراهيم ابو رشود	٩٤٩	١٩٥٤/٢/١٦	جليب الشيوخ
سليمان عبد الرحمن البناء	١٥٩٨	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
فيصل بن محمد بو شهرى	١٣٥٣	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
علي حماده	١٢٦٢	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ
عبد العزيز محمد	١٥٥٠	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ

الاســـم	رقم الوثيقة	تاريخهـــا	الموقـــع
عبد المحسن العمران	٢٠٩٠	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
عبد الكريم بن موسى بن عيد	١٤٦٣	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
سند بن راشد الشراح	١٥٧٦	١٩٥٤/٣/١٨	جليب الشيوخ
محمد اليعقوب الخيال	٩٠١	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
محمد شــهاب	١٠٥٦	١٩٥٤/٢/٢٩	جليب الشيوخ
أحمد شــــهاب	١٤٠١	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ
عبد المحسن التركي	٢١٠١	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
جاسم القضيبي	١٢٤٤	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
احمــد حمــاده	٩١٢	١٩٥٤/٢/٢٠	جليب الشيوخ
علي فــزاع	١٨٦٢	١٩٥٤/٥/١	جليب الشيوخ
سعيد بن مسلم	١١٨٩	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
عبد الوهاب بن حمد القلاف	٢٣٤٠	١٩٥٤/٧/٣	جليب الشيوخ
ناصر الاحمد السليمان	١٩٦٦	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
لطيفه السيد علي السيد حسن الطبطبائي	١٣٩٦	١٩٥٤/٣/٨	جليب الشيوخ
فلاح بن مقطــوف	١٩٧٤	١٩٥٤/٥/٢٠	جليب الشيوخ
خليفة بن ســفر	١٨٣٧	١٩٥٤/٥/٢٣	جليب الشيوخ
بــدر اليعقوب	١٦٣٢	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
يعقوب يوسف ابو غيث	١٦٣١	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
ابراهيم السليمان الرشود	٩٨١	١٩٥٤/٢/٢٠	جليب الشيوخ
عبد العزيز خلف	١٥٩٣	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
عبد الرحمن بن سعود المخيزيم	١١٩٦	١٩٥٤/٢/٢٣	جليب الشيوخ
اديبـــان الشاجلي	١٩٦٥	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
خلف احمد العطــوان	٢٥١٠	١٩٥٤/٥/٦	جليب الشيوخ
فهــد المزيــد	١٨٢٧	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
لولوه بنت علي الخميس	٩٣٦	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
لطيفه بنت علي الخميس	٢٨٠	١٩٥٤/٢/٤	جليب الشيوخ
سبيكه بنت علي الخميس	٢٧٩	١٩٥٤/٢/٤	جليب الشيوخ
عبد الله بن عيسى	١٩٦٨	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
عبد الله خوارشيش	١٦٤٩	١٩٥٤/٣/٢١	جليب الشيوخ
خلف السليمان الجاسم	١٩٧٣	١٩٥٤/٣/٢٥	جليب الشيوخ
سعد بن حطاب العازمي	٢٦٠٩	١٩٥٤/٥/٢٠	جليب الشيوخ
ابراهيم الكليب	١١٥٩	١٩٥٤/٥/٥	جليب الشيوخ
محمد الحمود الغنــام	٢٦٢٠	١٩٥٣/١٠/١٩	جليب الشيوخ
ناصر محمد الناصر النشيط	١٣٩٠	١٩٥٤/٣/٨	جليب الشيوخ
مريم بنت محمــد	١٣٤٣	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
سعود عبد العزيز العبيدان	٢٣٩٤	١٩٥٤/٤/٢٧	جليب الشيوخ
ابراهيم محمد التــوره	١٤٤٩	١٩٥٤/٤/٢٦	جليب الشيوخ
حسين ابل	٧١٣	١٩٥٤/٢/٢٤	جليب الشيوخ
علي بن جعفــر	١٤٢٤	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
سليمان الفهد المخيزيم	٩٤٥	١٩٥٤/٣/٣	جليب الشيوخ
عيسى عبد اللطيف الرجيب	١٣٨٦	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ

الاســم	رقم الوثيقة	تاريخهـا	الموقـع
مريم بنت رمضان	١٣٩٧	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
يوسف حسن الزنكي	١٣٦١	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
سند سليمان العلي	١٦٤٧	١٩٥٤/٣/٢١	جليب الشيوخ
مريم بنت عبد الرحمن النهام	١٠٧٤	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
لطيفه بنت حسن الخضير	١٠٧٣	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
ناصر بن جمعان	١١٨٨	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
فرحان بن علي	١٥٦٧	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
مزيـد المزيـد	١٨٣١	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
شريفه بنت عبد الكريم	١٣٩٨	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
داود السليمان العبيدان	١٣٦٧	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
عبد العزيز بن حسين بن عياد	١٣٦٨	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
عبد الله العلي الحساوى	١٢٠٢	١٩٥٤/٢/٢٢	جليب الشيوخ
محمـد بن حسن	٩٨٦	١٩٥٤/٢/٢٥	جليب الشيوخ
ناصر البرقش	١١٢٠	١٩٥٤/٥/١٦	جليب الشيوخ
سلطان راشد السنان	١٨٨١	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
محمد صالح العبد الوهاب العدساني	٨٥٩	١٩٥٤/٢/١٠	جليب الشيوخ
عبد العزيز العبد الرزاق العدساني	٩٩٦	١٩٥٤/٣/٢٨	جليب الشيوخ
عثمان الرميح	١١٢٧	١٩٥٤/٢/٢٧	جليب الشيوخ
عيسى بن حمـد	٧٢٠	١٩٥٤/٢/٦	جليب الشيوخ
حمد بن جعفر السعيد	١٤٢١	١٩٥٤/٣/٣٠	جليب الشيوخ
محمد وخالد واحمد ومريم ولولوه أولاد عبد الله المسيفر وامهم	١٢٢٠	١٩٥٤/٤/١٣	جليب الشيوخ
لولوه بنت خلف العروج	٥٩٢	١٩٥٤/٢/١٦	جليب الشيوخ
فاطمه بنت سعيد	٢٧٠١	١٩٥٣/١٠/٢٥	جليب الشيوخ
غنيم بن نمشان	٢٤٦٤	١٩٥٤/٥/٩	جليب الشيوخ
شاها بنت عبد الوهاب	٢٧٠٢	١٩٥٣/١٠/٢٦	جليب الشيوخ
سعيد بن مبروك	٩٠٣	١٩٥٤/١/١٨	جليب الشيوخ
حبيب بن احمد العبد الله	٦٩٥	١٩٥٤/٢/٢	جليب الشيوخ
على حسين	٥٤/١٤١٦		جليب الشيوخ
احمد حسين	٥٤/٢١٨٤		جليب الشيوخ
محمد بن اعظام الحربى	١٣٦٢	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
دلال بنت عبد الملك	١٣٩٩	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ
يعقوب يوسف العمر	٢٤٧٢	١٩٥٤/٥/٨	جليب الشيوخ
خالد السويدان	١٨٣٤	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
محمد بن يوسف الحداد	١٦٦١	١٩٥٤/٤/٢٩	جليب الشيوخ
محمد اليوسف الحداد	١٦٦٢	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
احمد على القطان	١٨٢١	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
رقيه بنت حسين الصرعاوى	١٤٦٦	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
عبد العزيز محمد السلطان	١٢٥٧	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
عطشه بنت محمد السليمان	٢٦٠٤	١٩٥٤/٥/٢٠	جليب الشيوخ
يوسف بن احمد العيسى	١٣٧٩	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
عبد الرزاق العبد العزيز الياقوت	١٣٧٤	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ
حبيب بن صقر	٢٩٧٠	١٩٦٤/٦/٢٩	جليب الشيوخ
منيره على الخميس	٩٢٤	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ
ابراهيم اليوسف العبد الهادى	٧٤٣	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ
احمد اليوسف العبد الهادى	٧٤٦	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ
ابراهيم اليوسف العبد الهادى	٦٧٣	١٩٥٤/٢/١٣	جليب الشيوخ
عبد الله الدرويش	٩٣٩	١٩٥٤/٢/١٦	جليب الشيوخ
حجي محمد ابو درويش	٩٣٧	١٩٥٤/٣/٢	جليب الشيوخ
عبد الله محمد الدرويش	٩٣٨	١٩٥٤/٣/٢	جليب الشيوخ
فاطمه اسماعيل الاسماعيل	٥٨٩٨	١٩٥٥/١٢/٢٨	جليب الشيوخ
مبروك تابع محمد المليلم	١٤١٨	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
عبد الرزاق عبد الله العريفان	١٩٧١	١٩٥٤/٤/٢٧	جليب الشيوخ
محمد العيد	٤٠٠	١٩٥٤/٢/٤	جليب الشيوخ
سعد بن أحمد السعد	٢٠٢٣	١٩٥٤/٤/٢٧	جليب الشيوخ
سعود بن عبد العزيز	١٨٤٢	١٩٥٤/٤/٢٤	جليب الشيوخ
عبد النبى المشعل	١٢٥٩	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
مبارك بن فرج	٢٨٧٩	١٩٥٤/٦/٢٧	جليب الشيوخ
ابراهيم المسعد	١٤٤٠	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
يوسف بن مبارك المناعى	١١٣٨	١٩٥٤/٢/١١	جليب الشيوخ
محمد صالح العيسى	١٣٢١	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
بطيه بنت مبارك	٢٩٤٨	١٩٥٣/١١/٣٠	جليب الشيوخ
مريم المقاطع	١٥٨٨	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
محمد بن خلف المسلم	٢٠٨٤	١٩٥٤/٥/٦	جليب الشيوخ
دلال بنت سالم الخضر	١٤٦٧	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
اجعيثن بن عبيد	٤٠٤	١٩٥٤/١/٢٤	جليب الشيوخ
نجيبه بنت سعد	٢٧٨	١٩٥٤/١/٢٧	جليب الشيوخ
سعدون العبد الهادى العتيبى	٣٢٢٤	١٩٥٤/٧/١٨	جليب الشيوخ
سليمان بن موسى الحريص	٢٧٨٠	١٩٥٤/٧/٤	جليب الشيوخ
حمد بن على الخرافى	١٧٢٣	١٩٥٤/٢/٢٨	جليب الشيوخ
سليمان بن على الجبر	٢٧١٧	١٩٥٤/٦/٦	جليب الشيوخ
خليل بن حسين بو حمد وحسين بن على بوحمد وعلى عبد الله الجعفر	٢٠٧٣	١٩٥٤/٥/٦	جليب الشيوخ
عبد الله سعد البليس	١٦٥٢	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ
شماء بنت حمود المغربى	٣٢٤	١٩٥٤/٧/١٨	جليب الشيوخ
عثمان ابراهيم الخليل	١٤٠٦	١٩٥٥/٣/٢٧	جليب الشيوخ
عبد العزيز وابراهيم حسين بوعركى	٣٠٥٦	١٩٥٤/٧/٤	جليب الشيوخ
حسن وعبد الصمد ومنصور ابناء حجى على الصفار	٢٣٦٥	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
جاسم محمد السعد	٢٤٨٣	١٩٥٤/٥/٩	جليب الشيوخ
جاسم محمد السعد	٢٤٧٣	١٩٥٤/٥/٩	جليب الشيوخ
عبد الله بن جعفر عبد الغفور	٣٧٠٤	١٩٥٥/٩/١٢	جليب الشيوخ

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
طاهر احمد بوحمد وعبد الرسول ابراهيم اسماعيل	٢٣٣٠	١٩٥٤/٤/٢٨	جليب الشيوخ
نافع بن مثال العازمى	٥٧١٠	١٩٥٥/١٢/٢١	جليب الشيوخ
فهد السعد الميان	٣٩٤٧	١٩٥٤/١٢/١٦	جليب الشيوخ
عامر بن صمعان	٤٥٨٥	١٩٥٦/١٠/١٠	جليب الشيوخ
حسن احمد السراج ومصطفى السراج واحمد محمود العوضى (الوكيل عنهم عبد الله دشتى)	٢٣٩٨	١٩٥٤/٥/٩	الدوغة
نجم العبد الله بن عباس	١٦٥٩	١٩٥٤/٣/٢٢	جليب الشيوخ
خالد السدانى	١٣٦٤	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
فاطمه بنت زيد الحافظ	٢٧٢١	١٩٥٣/١٠/٢٧	جليب الشيوخ
خالد الراشد الرشود	١٢٠٠	١٩٥٤/٢/٢٢	جليب الشيوخ
صالح بن السيد رجب	١٥٩٣	١٩٥٤/٣/١٧/	جليب الشيوخ
هملان بن سعد	١٦١٧	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
عبد الامير عبد الله الاربش	٤٩٨	١٩٥٦/١/١٨	جليب الشيوخ
عبد الرحمن الحداد	١٦٦٨	١٩٥٤/٣/٢١	جليب الشيوخ
محمـد بن مطير	١٨١٦	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
مطر بن بخيت	١٨١٧	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
محمد بن حجاج	٣٠٥٤	١٩٥٥/٧/١٩	جليب الشيوخ
سلامه بنت خير الله	٥٠٨	١٩٥٤/١/٢٦	جليب الشيوخ
فاطمة بنت حسين	٩٩٠	١٩٥٤/٢/٢٠	جليب الشيوخ
حصه الساقان	١٦٧٥	١٩٥٤/٤/٢٩	جليب الشيوخ
عجمى بن عامر الباتل	٢٦٠٠	١٩٥٤/٥/٢٣	جليب الشيوخ
عباس الحسين الحيدر	١٢١٨	١٩٥٤/٢/٢٣	جليب الشيوخ
جاسم محمد المسعد	١٤٣٩	١٩٥٤/٣/١١	جليب الشيوخ
عائشه بنت احمد المسلم	١٣٣٢	١٩٥٤/٣/٦	جليب الشيوخ
عبد الرحمن المحبوب	١١٩١	١٩٥٤/٢/٢٨	جليب الشيوخ
عاشور بن مبارك	٧٠٤	١٩٥٤/٢/١٣	جليب الشيوخ
صالح النافع	١٤٥٦	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
عبد الله البديوى	٢٠٧٤	١٩٥٤/٣/٢٣	جليب الشيوخ
عبيد البريجى	١٨٢٠	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
محمد الراشد الملحم	٩٠	١٩٥٤/١/٩	جليب الشيوخ
محمد السنافى	١٥١٠	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
محمد الاحمد العبد الهادى	١١٩٧	١٩٥٤/٢/٢٢	جليب الشيوخ
سالم بن شريده	٢٩٣٦	١٩٥٣/١١/٢٩	جليب الشيوخ
برجس بن صنيدان	٢٨٩٢	١٩٥٤/٧/٣	جليب الشيوخ
جاسم بن محمد القطامى	١٥٨٩	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
حجى موسى الغيث	١٨٣٣	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ
محمد احمد الدوسرى	١٦٠١	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ
عبد الله بن عبيد شفير	١٥٨٥	١٩٥٤/٦/٩	جليب الشيوخ
مزيد بن على	١٩٨٩	١٩٥٤/٣/١٦	جليب الشيوخ

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
راشد الاحمد الهاجرى	٧٧٣	١٩٥٤/٢/١١	جليب الشيوخ
حصه بنت محمد المطر	١٤٤٤	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
مطلق العبد الله العيسى	١٤٠٦	١٩٥٤/٣/٩	جليب الشيوخ
لولوه بنت حمد البريكان	١٤٦٥	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
على محمد التوره	١٤٥٠	١٩٥٤/٤/٢٦	جليب الشيوخ
ماجد العلى التمار	١٣٠٩	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
محمد بن عثمان	١٢٢٤	١٩٥٤/٢/٢٣	جليب الشيوخ
عبد الرزاق حسين	٦٨٣	١٩٥٤/٢/١٣	جليب الشيوخ
حسن محمد الدوسرى بودستور	١٦٧٢	١٩٥٤/٣/٢٢	جليب الشيوخ
يوسف بن حمد ابو قريص	١٤٥١	١٩٥٤/٣/٢٩	جليب الشيوخ
على العمر العلى	١٠٦٤	١٩٥٥/٣/٦	جليب الشيوخ
حمد البراهيم الفوزان	٨٢٥	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ
على الموسى الجيران	١٣٦٣	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
يوسف عبد الله اليوسف	٢١٨٦	١٩٥٤/٥/٢٤	جليب الشيوخ
احمد الحجى	١٤٢٥	١٩٥٤/٥/٣	جليب الشيوخ
محمد بن سليمان المالك	١٩٥٧	١٩٥٤/٣/٢٣	جليب الشيوخ
سالم بن عبد الله بن حسن	١٠٤٠	١٩٥٤/٢/١١	جليب الشيوخ
جاسم محمد ما حسين	١٢٥٤	١٩٥٤/٢/٢٤	جليب الشيوخ
بكر بن احمد النجار	١٤٥٨	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
عبد الله جاسم البالول	١١٩٣	١٩٥٤/٢/٢٠	جليب الشيوخ
جاسم بن محمد البالول	١١٩٤	١٩٥٤/٢/٢٠	جليب الشيوخ
فهد زيد السمحان	١٣٦٦	١٩٥٤/٣/٢٧	جليب الشيوخ
صالحه بنت حامد	٥٠٩	١٩٥٤/١/٢٦	جليب الشيوخ
عبد الله ابراهيم غريب	١٦٢٩	١٩٥٤/٣/١٥	جليب الشيوخ
شيخه بنت خالد	١٤٦٩	١٩٥٤/٣/١٣	جليب الشيوخ
يوسف بن قمبر	١٤٣٤	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ
عبد العزيز عبد الله النصر الله	٤٢٣	١٩٥٤/٢/٢	جليب الشيوخ
حسين جاسم الزنكى	٦٨٤	١٩٥٤/٢/٨	الدوغة
حجى بن يوسف بن حجى	٦٨٥	١٩٥٤/٢/٨	الدوغة
احمد العثمان الراشد	١٦٢٢	١٩٥٤/٣/٩	الدوغة
خالد الصالح الغنيم	٢٧٨٧	١٩٥٤/٦/١٣	الدوغة
احمد بن درويش	٧٦٢	١٩٥٤/٤/٢٦	بين العقيلة والفنطاس
سعود بن عوض	١٥٨١	١٩٥٤/٣/١٧	الهبولة
حمود المزين	٢٣٩٥	١٩٥٤/٤/٢٧	التضيلية
فهد المحمد العثمان	١٢٣١	١٩٥٤/٣/٦	بين العقيلة وبالحصانية
يوسف غانم المكيمى	٩١٠	١٩٥٤/٢/٢٠	بين العقيلة وبالحصانية
عبد الوهاب حماده	٩١٣	١٩٥٤/٢/٨	بين العقيلة وبالحصانية
محمد ابراهيم الناصر الزكرى	١٤٧٦	١٩٥٤/٣/١٠	بين العقيلة وبالحصانية
يوسف حماده	١٢٤٩	١٩٥٤/٣/٧	بين العقيلة والفنطاس
ابراهيم خالد السكونى	٩٩٤	١٩٥٤/٢/١٧	بين العقيلة وبالحصانية
حمد الصالح الحميضى	١٠٧٢	١٩٥٤/٢/٩	الجهراء

الاسم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع
سعد فالح خضير	٣٠٦٧	١٩٥٤/٧/٤	الجهراء
ناصر على ناصر	١٠٨١	١٩٥٤/٢/٢٧	بانحصانية
سليمان العلى	١٢٧٠	١٩٥٤/٣/١	الفنطاس
مجبل نمران وابناءه مضحى ومحمد	٣٣٦٢	١٩٥٤/٧/١٢	بين صيهد المهبوله والفنطاس
احمد سعد الخبيزى	٢٤٨٨	١٩٥٤/٦/٢٢	الدوحه
غانم بن غانم	١٥٧١	١٩٥٤/٣/١٦	الجهراء
مرزوق بن صندل	٢١٧٣	١٩٥٤/٤/٢٥	الجهراء
خالد المهنا	٣٠٥٥	١٩٥٤/٧/٥	الجهراء
عبد الله البراهيم المزين	٢٩٣٤	١٩٥٤/٦/٢٧	جنوب العضيلية
الشيخة لولوة الناصر الصباح	٤١٢٦	١٩٥٢/١٢/١٨	الجهراء
عيسى بن سليم واولاده	١٩٣١	١٩٥٢/٥/١٩	جنوب الدوغه
خالد الصالح الغنيم	٣٩٥٣	١٩٥٢/١٢/١	دوغة ابرق خيطان
احمد بن محمد بن سلامه	١٧٣٤	١٩٥٢/٥/٧	دوغة ابرق خيطان
محمد محمد صالح	٢٧٣٣	١٩٥٢/٨/٣	الدوغة
ملا حسين ملا عبد الله	٢٧٣٤	١٩٥٢/٨/٣	الدوغة
احمد العلي الغانم	١٩٦٠	١٩٥٢/٥/٢١	جنوب أبرق خيطان
ابراهيم العبد اللطيف	١٧٨٦	١٩٥٢/٥/١١	الدوغة
حمود العبد اللطيف	١٧٨٥	١٩٥٢/٥/١١	الدوغة
حمد العبد اللطيف	١٧٨٧	١٩٥٢/٥/١١	الدوغة
الشيخ خالد الاحمد الجابر الصباح	١٠٨٣	١٩٥٥/٣/٦	الشعيبة
عبد الله محمد أمين	٢٧٥١	١٩٥٣/١١/١	جنوب الجهراء
مزيد بن مطلق المسعود	٩٦١	١٩٥٣/٣/٢٢	طريق الجهراء
الشيخ سالم الصباح الناصر الصباح	٥٢٧٣	١٩٥٦/١٢/٣	جنوب الجهراء
عبد الله محمد أمين	٣٦٧٥	١٩٥٥/٩/١١	الجهراء
خلف بن مهدى	١٠٤٨	١٩٥٣/٤/٤	الجهراء
محمد ونزال وسعد ابناء مهدى	٦٤٤	١٩٥٥/٢/١٤	الجهراء
حسين المجلاد الفقم	١٩٩	١٩٥٥/١/١٨	الجهراء
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٧٥٤	١٩٥٣/٦/١٨	الزور
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٧١٩	١٩٥٣/٦/١٠	الخويسات
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٧١٨	١٩٥٣/٦/١٠	الروضتين
الشيخ جابر والشيخ مبارك الجابر الصباح	٢٠٨٨	١٩٥٣/٧/٢٨	سيف المغاسل
عباس احمد عبد الكريم	٢٠٥٥	١٩٥٣/٧/٢٣	بحره مصبح
حسين العبد العزيز المشرى	٢٣٢٦	١٩٥٣/٩/٨	بين الفنطاس والعقيلة (على الصيهد)
عجمى بن عامر	٢٥٠	١٩٥٥/١/٢٠	الفنطاس
سليمان طـراد	٤٨٣٣	١٩٥٥/١١/١٣	العقيله
سليمان طـراد	٥٠٣٢	١٩٥٥/١١/٢١	العقيله
سعد مبارك فرج	١٥٦	١٩٥٥/١/١٥	جليب الشيوخ
محمد بن اعبيد ابو حواس	١٠٤٦	١٩٥٣/٤/٤	جنوب العضيلية
احمد بن محمد بن سلامه	١٨٥٠	١٩٥٣/٦/٢٩	الفروانية
حمد على العمانى وعبد العزيز	٢٣٧	١٩٥٣/١/١٩	الدوغة
محمد الميلم وعبد الله العبد العزيز أبانمى			

الاســـم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع	ملاحظات
راشد العلمى العسعوسى	٨٨٨	١٩٥٣/٣/١٦	جنوب الدوغه	
عبد الله العبد الرحمن العسعوسى	٨٨٩	١٩٥٣/٣/١٦	جنوب الدوغه	
شيخه محمد النصر الله	٢٢٥٣	١٩٥٣/٨/٢٩	جنوب دوغة ابرق خيطان	
لطيفة خالد محمد النصر الله	٢٢٧٧	١٩٥٣/٩/١	جنوب دوغة ابرق خيطان	
بدرية محمد الشقاق	٢٢٥٧	١٩٥٣/٨/٢٩	جنوب دوغة ابرق خيطان	
منيره يوسف النصر الله	٢٢٥٦	١٩٥٣/٨/٢٩	جنوب دوغة ابرق خيطان	
حصه محمد النصر الله	٢٢٥٤	١٩٥٣/٨/٢٩	جنوب دوغة ابرق خيطان	
قاسم على المشرى	٢٧	١٩٥٥/١/٤	جليب الشيوخ	بدل مفقود
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٦٦٢	١٩٥٣/٥/٢٨	شمالى المطيهير	
سعود بو قناه	١٧٣٠	١٩٥٣/٥/١١	قبلى الصليبيخات	
يوسف راشد بورسلى	٩٣٩	١٩٥٣/٣/٢١	الصليبخات	
عبد الوهاب بن عيسى وعبد الله العبد السلام وعبد المحسن وعبد الوهاب العصفور وعبد الله الاحمد العصفور	١٥٩٠	١٩٥٣/٥/١٧	اصبخة الجهراء	
محمد واحمد ونوره اولاد ناصر جاسم النصر الله وعبد الله الحدان وزوجته عفره	١٠٠٠	١٩٥٣/٣/٢٩	جنوب الدوغه	
عثمان محمد النصر الله	٩٩٧	١٩٥٣/٣/٢٨	جنوب الدوغه	
حمد يعقوب بوهارون وحصه وموضى بنتى يوسف جاسم	٩٩٨	١٩٥٣/٣/٢٩	جنوب الدوغه	
احمد وعبد المحسن وشيخه اولاد سالم بو هارون وامهم مريم	١٠٠٢	١٩٥٣/٣/٢٩	جنوب الدوغه	
جاسم وعائشة ابنتى يوسف جاسم ونوره مبارك وابنتها دلال	٩٩٩	١٩٥٣/٩/١	جنوب الدوغة	
جاسم عيسى النصر الله	٢٢٧٨	١٩٥٣/٩/١	جنوب دوغة ابرق خيطان	
فضه ابراهيم محمد النصر الله	٢٢٧٦	١٩٥٣/٩/١	جنوب دوغة ابرق خيطان	
هيله بنتساير	٢٢٧٩	١٩٥٣/٩/١	جنوب دوغة ابرق خيطان	
وضحاء ابراهيم محمد النصر الله	٢٢٧٥	١٩٥٣/٩/١	جنوب دوغة ابرق خيطان	
محمد على الفرحان وناصر عبد المحسن وعبد الرزاق احمد العنقرى	١٦٤٦	١٩٥٣/٥/٢٦	اصبخة الصليبيخات	
فياض ويوسف ابناء احمد الفياض	١٢٥٨	١٩٥٤/٣/٧	جليب الشيوخ	
سلطان تابع الغــانم	١٠٣٨	١٩٥٤/٢/١٧	جليب الشيوخ	
يوسف الحسين	١٥٨٦	١٩٥٤/٣/١٧	جليب الشيوخ	
صالح بن ياسين	١٢٧٦	١٩٥٤/٢/٢٣	جليب الشيوخ	
حصه العلى العروج	١٣٥٧	١٩٥٤/٤/١٣	جليب الشيوخ	
سعيد عيد	١٣٧١	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ	
فاطمه بنت ام عنبر الجيماز وأمينه الجيماز على افريدون	١٣٤٤	١٩٥٤/٤/١٤	جليب الشيوخ	
	١٣٥٩	١٩٥٤/٢/٢٤	جليب الشيوخ	
يعقوب واحمد وبدر وفيصل وموزه وحيات وجميل ابناء يوســف النصر الله وامهم زهره بهجــت	١٤٧٤	١٩٥٢/٤/١١	جنوبى دوغة ابرق خيطان	

الاســم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقـع	ملاحظـات
محمد وطيبه وشريفه اولاد يوسف النصر الله	١٤٧٦	١٩٥٢/٤/١٦	جنوبي دوغة ابرق خيطان	
ابراهيم محمد النصر الله	١٤٧٥	١٩٥٢/٤/١٦	جنوبي دوغة ابرق خيطان	
خالد يوسف النصر الله	١٤٨٢	١٩٥٢/٤/٤	جنوبي دوغة ابرق خيطان	
محمد صالح شمس الدين	١٨٩٦	١٩٥٤/٣/٣٠	الفنطاس	
الشيخ سالم العلى الصباح	١٣٤٩	١٩٥٣/٤/٢٥	الجهراء	
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٣٠٢	(٥٢/٤/٢٠)	الظهـر	
الشيخ جابر العبد الله الجابر الصباح	١٣٠٥	١٩٥٣/٤/٢٠	امغـره	
ثنيان بن ثنيان الغانم	٢٩٣٠	١٩٥٤/٦/٢٦	جنوب دوغة ابرق خيطان	
جاســم عبد الله الصانع وعبد الله محمـد العجيرى	٩٨٢	١٩٥٤/٥/٢٣	الجهراء	
حسن عبد الله البحرانى وعبد الله حسن الحمد وعبد الرضا جاسم الحداد	٣٦٠٨	١٩٥٤/١٠/٦	جليب الشيوخ	
جاسم ومهدى محمد القطان	١٦٨٣	١٩٥٤/٣/٢٢	الجهراء	
فهد جاسم الجاسم	١٦٦٩	١٩٥٤/٣/٩	الجهراء	
عبد الله الصالح الاحمد	٩٨٧	١٩٥٤/٢/٢٥	جليب الشيوخ	
على المالك	٤٠٠١	٥١/١٢/١٩	ابو حليفه	
مبارك الحمد السعيد	٤٤١٠	١٩٥٦/٩/٢٧	الجهراء	
مبارك الحمد السعيد	٤٤١١	١٩٥٦/٩/٢٧	الجهراء	
سعد حمود الرشيد	١٢٤٦	١٩٥٤/٣/٦	الجهراء	
جاسم بن حمد المفتاح	٢٥٧٨	١٩٥٤/٥/٢٠	جليب الشيوخ	
حسن احمد السراج	٣١٧٨	١٩٥٤/٧/١١	بين ابو الحصانى والعقيله	
محمد صديق بن محمود بستكى	٣٦٤٢	٥٣/١٠/١٨	الجهراء	
الشيخ سالم العلى السلم الصباح	٢٨٤٢	١٩٥١/٩/١٩	الفحيحيل	
راشد سعد العليان وشركاه	١٧٤	١٩٥٥/١/١٦	الفروانية	
خليفه احمد الغانم والسيد حميد بن عبـد الرسول	٢١٥٨	١٩٥٣/٨/٩	الصليبخات	
مبارك وحمد وسالم ومحمد أبناء أحمد العمير وأحمد السعد العميرى	٤٦٥٩	٥٦/١٠/١٥	ابو حليفـه	
سعود وسليمان ابنى عبد العزيز الفوزان	٤١٨	١٩٥٢/٢/١٣	الفحيحيل	
سعود العبد الله المسعود	٧٢٢	١٩٥٤/٢/٨	جليب الشيوخ	
عائشه بنت جمعه المطر	١٣٧٦	١٩٥٤/٣/١٤	جليب الشيوخ	
سالم بن جمعه	٢٠٦٥	١٩٥٤/٦/١٩	جليب الشيوخ	
فهد العبد الرحمن الشمالى	١٨٥٧	١٩٥٤/٥/٢	جليب الشيوخ	
عبد المحسن المحمد المنصور	١٣٨٧	١٩٥٤/٣/١٠	جليب الشيوخ	
فاطمه بنت حمد السورى	١٣٩٢	١٩٥٤/٢/٢٣	جليب الشيوخ	
اخضير بن نعمـه	٢٠٦٤	١٩٥٤/٥/٦	جليب الشيوخ	
عبد الله سعود المخيزيم	١١٩٩	١٩٥٤/٢/٢٢	جليب الشيوخ	
عبد العزيز على تقى	٣٠٨٥	١٩٥٤/٧/٥	الدوغه	
سليمان طراد الفرج	١٠٦٠	١٩٥٤/٣/٣	صيهد الفنطاس	
الشيخ سالم العلي	١٥٥٨	١٩٥٣/٥/١٢	جنوب أبرق خيطان	
مبارك سعد الجرى	٣٦٧٨	١٩٥١/١١/١٨	ابو حليفـه	

الاسـم	رقم الوثيقة	تاريخها	الموقع	ملاحظـات
مبارك العبد الهادى	٧٤٥	١٩٥٤/٢/٧	جليب الشيوخ	
بدر العبد الله العبد الهادى	٦٧٥	١٩٥٤/٢/١٤	جليب الشيوخ	
على محمد العبد الهادى	٦٧٤	١٩٥٤/٢/١٤	جليب الشيوخ	
عبد الله اليوسف العبد الهادى	٦٧٦	١٩٥٤/٢/١٤	جليب الشيوخ	
احمد اليوسف العبد الهادى	٦٧٧	١٩٥٤/٢/١٤	جليب الشيوخ	

وزارة التربية

اعـلان

تعلن وزارة التربية عن رغبتها فى بيع مواد واصناف مختلفة وحديد سكراب منوع وذلك بالمزاد العلنى فى تمام الساعة الثامنة من صباح يوم الخميس ٧٠/٧/٣٠ بمخازن التربيـة الكائنة بالشويخ ومن اراد معاينة الاصناف ليذهب الى المخازن انفة الذكر .

يرجى من الراغبين فى دخول هذه المزايدة الحضور فى الموعد والمكان المحددين .

وكيل وزارة التربية

مخزن رقم (١)

مواد مستعملة غير صالح للاستعمال

اسم الصنف	الوحدة	الكمية	اسـم الصنف	الوحـدة	الكميـة
دولكة معدن	عدد	٢١	قورى معدن	عدد	٦
دلة قهوة	عدد	١	قورى ملبس	عدد	٢
رندة حديد موه	عدد	٢١	كوب شاى معارف	عدد	٢٠٣
رندة خشب	عدد	٤	ملعقة طعام	عدد	١٩٩٠
زاوية كونى حديد	عدد	٣	ملعقة طعام صغيرة	عدد	٣٥٥
سلطانية ملبس	عدد	٨	منشار اركيت	عدد	٥١
سكين مطبخ	عدد	٧	مقص قضبان حديد	عدد	١
سراج عادى	عدد	٣	**مواد جديدة راكدة وغير صالحة للاستعمال**		
سكين طعام	عدد	٣٧٢٢	بايب امطار ١×٤	عدد	١٠
سطل معدن	عدد	٣	بايب امطار ٢×٤	عدد	٥٩
سطل شينكو	عدد	١	بايب امطار ٣×٤	عدد	٢٢
شولة نفط عينين	عدد	٤	بايب مختلف المقاس	عدد	٧٣
شولة نفط ثلاث عيون	عدد	٣	فونت مخالف	عدد	١٦
شولة بوتوغاز	عدد	٨	فونت مقاس ٩	عدد	١٢
شوكة طعام	عدد	٧٢٨٥	فونت مقاس ٣	عدد	٨
شنكار	عدد	١٢	تي فونت مقاس ٣	عدد	٤٦
شوكة قلى	عدد	٢	حنفية مغسلة	عدد	٥٥
صحن ملبس كبير وصغير	عدد	٣	رأس بايب هواى	عدد	٧٩
صحن شاى معارف	عدد	١٩٥	سكر مجارى سفن	عدد	٢٤
طاسة معدن	عدد	٢٨	صليب هواى	عدد	٤٩
طشت شينكو	عدد	٦	كوع زاوية فونت	عدد	٣٦
قدر معدن مختلف المقاس	عدد	٣٢	كوع فونت	عدد	٢٢

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
نوع فونت ٤	عدد	٣٣
كلبس مواسير ٤	عدد	١٣
مغسلة فونت بدون أدوات	عدد	١١٠
مصفاه فونت	عدد	٥٧
مرحاض افرنجي	عدد	٤٨
مبولة بدون ادوات	عدد	١٠
مشربة بدون ادوات	عدد	٦
واى فونت	عدد	٢٦
فونت طول ١٢ انج	عدد	٣٢

مخزن رقم (٢)

الاصناف الراكدة بالمخزن والملغي صرفها

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
حامل مجلات مدرج جام قديم	عدد	٩٨
رف أطلس خشب قديم	عدد	٢٠
حامل سبورة خشب	عدد	١٧٤

الاصناف التالفة المرجعة من المدارس

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
مطرح شعر	عدد	١٠٠
مطرح سبرنك	عدد	٢٢
مشجب حائط	عدد	٧٧
سرير حديد	عدد	٧٠
سجادة	عدد	٩
مجموعة بطانيات صوف كبير وصغير		

مخزن رقم (٥)

مواد تالفة

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
شبكة بنج بنج	عدد	١
شبكة تنس	عدد	٢
كرة بنج بنج	عدد	١
كرة ريشة	عدد	٥
مضرب هوكي	عدد	٢
شريط تفتاه	متر	٣٥
كرة مطاط صغيرة	عدد	٦٧
جورب ابيض	زوج	١
سهم للقوس	عدد	١
كرة داخلية بابرة	عدد	٣
جورب شبل	زوج	١
سكين كشاف	عدد	١
نجمة خدمة فضية	عدد	٦
مشك كرة	عدد	١
كأس كبير	زوج	١

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
ترمبولين كبير	عدد	٢
قوائم زانه خشب	زوج	١
قوائم وثب عالي	زوج	٦
طوطم رأس ذئب	زوج	١
سلايت خشب	عدد	١
كرة سلة مطاط	عدد	٤
مقاعد لرياض الاطفال	عدد	٦
كرة داخلية برقعة	عدد	٥٧٩
كرسي حديد وقماش	عدد	٢٥٠
رحلة عمل الكلية	عدد	٤٠٠
رحلة زوجية	عدد	١٥٠
طاولة رسم عمل الكلية	عدد	١٥٠
خزان طالب	عدد	١٠٠
طاولة خشب	عدد	١٠
ادراج حديد	عدد	٦
طقم قنفات ٣ قطع	عدد	٨
باب تور	عدد	١٠٠
كمدينه خشب	عدد	١٥
مجموعة حديد سكراب ناتج عن بقايا كراسي ورحل	—	—

مخزن رقم (٦)

مواد مستعمله وتالفة صالح للاستعمال

اسم الصنف	الوحدة	الكمية
أنبوب سيكوتين	عدد (درزن)	٨٧٦ (جديد فارغ)
نول سجاد	عدد	١ مستعمل
قاطع ورق	عدد	٥ تالف
ماكينة خياطه	عدد	٢ مستعمل
كاوى كهربائي	عدد	٤٢ تالف
ملزمة تجليد	عدد	٩ تالف
الة حرق زخرفيه	عدد	٣٣ تالف
ماكينة اركيت كهربائية	عدد	٤٠ تالف
نول سجاد	عدد	٣ تالف
دولاب فخار	عدد	٢ تالف
فرن كهربائي	عدد	١ تالف
ملزمة حديد كبيرة	عدد	١ تالف
مقص منوع	عدد	٣٠٠ تالف

وزارة المالية والنفط

الجمارك والموانيء

مكتب مقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١٠٨٥)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٣١/٥/١٩٦٤ •

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة •

وعملا بالتوصيتين الصادرتين عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ـــ

مادة اولى : يحظر التعامل مع الشركتين التاليتين وسائر فروعهما والشركات التى فى حكم الفروع او الام لها ، ويستمر الحظر طالما استمرت ميولهما الصهيونية : ـــ

اسم الشركة	جنسيتها
L. & K. (LONDON) LTD.	انجليزية
E. ALEC COLMAN INVESTMENTS LTD.	انجليزية

وفروعها التالية

1 — EDISCUM LIMITED
2 — BRITISH AMERICAN PROPERIES INCORPORATED U.S.A.
3 — E. ALEC COLMAN LIMITED, GENEVA.
4 — ARBOR INVESTMENTS LIMITED.
5 — CALABAR (BEECHWORTH) LIMITED.
6 — CALABAR (CRANPROOK) LIMITED.
7 — CALABAR (FLATS) LIMITED.
8 — CALABAR PROPERTIES LIMITED.
9 — CALABAR SOUTHERN LIMITED.
10 — CALABAR (STAINES (LIMITED.
11 — CALABAR (WELLINGBOROUGH) LIMITED.
12 — CALABAR (WOOLWICH) LIMITED.
13 — CHEQUERS PROPERTY COMPANY LIMITED.

اسم الشركة	جنسيتها

14 — DERITEND INVESTMENTS (BIRKDALE) LIMITED.
15 — COLSID HOLDINGS LIMITED.
16 — DERITEND INVESTMENTS (CHEETHAM) LIMITED.
17 — DERITEND INVESTMENTS (REDHILL) LIMITED.
18 — DERITEND INVESTMENTS (SOUTHALL) LIMITED.
19 — DERITEND INVESTMENTS (TYSELEY) LIMITED.
20 — GRANCOL PROPERTIES LIMITED.
21 — K. S. INVESTMENTS LIMITED.
22 — MOUNT CHURCH INVESTMENTS LIMITED.
23 — OLD STREET PROPERTIES LIMITED.
24 — PHILCOL PROPERTIES LIMITED.
25 — PROPGRAND INVESTMENTS LIMITED.
26 — SUNCOL INVESTMENTS LIMITED.
27 — CALABAR (SOUTHVIEW) LIMITED.
28 — COLGUY PROPERTIES LIMITED.
29 — MILLERDALE PROPERTIES (GATESHEAD) LIMITED.
30 — RETIA PHOENIX LIMITED.
31 — CALABAR DEVELOPMENTS LIMITED.
32 — CALABAR ESTATES LIMITED.
33 — DERITEND INVESTMENTS CRUMPSALL LIMITED.
34 — OWEN COOPER (PROPERTIES) LIMITED.
35 — BEECHWORTH MANAGEMENT LIMITED.
36 — THE INTERNATIONAL BUSINESS EFFICIENCYCENTRE LIMITED.
37 — CAMWOOD BUILDERS LIMITED.

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانيء

قرار رقم (١٠٨٦)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيتين الصادرتين عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : —

مادة اولى : يحظر التعامل مع الشركة التنزانية TANZANIA TRANSCONTINENTAL TRADING CO.LTD والشركة الايطالية VITA MAYER & CO. ومصنع الاخيرة الذى يحمل اسمها والكائن فى CAIRATE (VARESE). كما يسرى هذا الحظر على سائر فروع الشركتين المذكورتين اينما وجدت ، وما يعتبر فى حكم الفروع او الام لكل منهما — ويستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولهما الصهيونية .

مادة ثانية يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٨٧)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : —

مادة اولى : يحظر التعامل مع الشركات التالية وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التى تعتبر فى حكم الام او الفروع لها : —

اسم الشركة	جنسيتها
BEGY - SOCIETE EUROPEENNE DE BAS SANS COUTURE.	فرنسية
ومصنعها الكائن فى مدينة (RIMBO)	فى السويد
AMEUBLEMENT DU GLOBE.	المتجر البلجيكي
SALISBURY TRANSMISSION.	انجليزية
KEYSWITCH RELAYS LTD.	انجليزية
ومصنعها الموجود فى 120, CRICKLEWOOD LANE, N.W.2.	
MANNKRAFT CORPORATION.	اميركية
وقسمها المسمى INDUSTRIAL CONTAINER CORP.	
AETNA LIFE & CASUALTY.	اميركية
وفرعيها	
a) EXCELSIOR LIFE INSURANCE CO.	كندية
b) THE AETNA CASUALTY & SURETY CO.	اميركية
SCHULTE & DIEKHOFF.	المانية
وفروعها التالية :	
a) "NUR DIE" BRUSSELS/BELGIUM.	
b) "NUR DIE" TEXTLL - VERTRIEB G.M.B.H. HORSTMAR.	
c) SCHULTE & DIECKHOFF FRANCE SARL, BONDY/FRANCE.	
d) MARVIN GELBER TEXTIL - VERTRIEB G.M.B.H. HORSTMAR.	
e) FIWE TEXTIL G.M.B.H. HERNE.	
f) YBS TEXTILVERTRIEB G.M.B. HORSTMAR.	
g) OPAL TEXTILWERKE G.M.B.H. REINFELD.	
h) SYNTHETIK - WIRKSTOFF G.M.B.H. LINDAU.	
i) BRACKWEDER HENDENWERK G.M.B.H. LINDAU.	
j) MARVIN GELBER SPA. CHIETI/SACALA/ITALY.	
k) MARVIN HENDENWERK. G.M.B.H. HORSTMAR.	
وكذلك مصانعها الموجودة فى المدن التالية : COESFELD - HERNE - BRACKWEDE - HORSTMAR - RHEINE - RECKLING - HAUSEN.	

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٨٨)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الخطية الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : —

مادة اولى : يحظر التعامل مع الشركات التالية وسائر فروعها أينما وجدت والشركات التى تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع لها ، ويستمر الحظر طالما استمرت المساهمة او الملكية الاسرائيلية فيها : —

اسم الشركة	جنسيتها
SIERRA LEONE METAL ASSEMBLY.	سيراليونية
ومصنعها الذى يحمل اسمها والكائن فى سيراليون .	اسرائيلية
AMIRAN.	كينية
ITALFASH.	ايطالية

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٨٩)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى : يحظر التعامل جزئيا مع الشركة الانجليزية ALFRED PRICE & SONS LTD. بحيث يحظر فقط الاستيراد منها ، ويبقى مسموحا التصدير اليها .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٠)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى : يحظر استيراد ودخول الات المعالجة الاسفلتية المسماة / SLURRY - MATIC. التى تنتجها اى من الشركات الاتية او فروعها : ــ

١ ــ الشركة الاميركية REX INTERNATIONAL.
٢ ــ الشركة الاميركية REX CHAINBELT INC.
٣ ــ الشركة الالمانية REX HUNNEBECK G.M.B.H.
٤ ــ الشركة البلجيكية REX INTERNATIONAL.

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩١)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى : يحظر استيراد منتجات الشركة الاميركية AMERICAN PHOTOCOPY EQUIPMENT CO. (APECO) من معدات التصوير على الناشف (الالكتروستاتى) والحاصلة على ترخيص بصنعها من الشركتين المحظور التعامل معهما (R.C.A.) و (XEROX.) والتى تحمل العلامات التجارية التالية : ــ

1 — SUPER - STAT.
2 — SUPER - STAT - II.
3 — SUPER - STAT ROLL - O - MATIC.
4 — SUPER - STAT ULTRA.

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٢)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ــ

مادة اولى : يحظر استيراد منتجات الشركة الهندية / MYSORE KIRLOSKAR LTD. المماثلة لمنتجات الشركة الانجليزية ALFRED HERBERT LTD. المحظور التعامل معها جزئيا ، وهى على سبيل الحصر ، المخارط من نوع (TUREET.) و (CAPSTAN.) التى تحمل العلامة التجارية (HERBERT.)

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٣)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى : يحظر استيراد وادخال منتجات الشركة الهندية NEW STANDARD ENGINEERING CO. LTD. من المطارق التى تحمل الماركة التجارية (MASSEY.) والتى تنتجها بترخيص من الشركة البريطانية المحظور التعامل معها B. & S. MASSEY.

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٤)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى : يشطب اسم المصرف البريطانى GLASGOW BANK OF SCOTLAND NOMINEES LTD. من قائمة الشركات المحظور التعامل معها .

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٥)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى : يرفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة السويسرية / (SPRECHER & SCHUH LTD. SWITCHGEAR MANUFACTURING CO.)

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

قرار رقم (١٠٩٦)

بناء على القانون رقم « ٢١ » لسنة ١٩٦٤ فى شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد « ٤٧٩ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادىء المقاطعة .

وعملا بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع والعشرين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .

واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى : يحظر دخول وتداول كل انتاج فنى يشترك فيه الممثل المسرحى الاميركى (ALAN KING.) واسمه الحقيقى (IRWIN ALAN KNIBERG.)

مادة ثانية : يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

أعـلان

يرجى من وكلاء الشركات والبواخر التالية او من يتعاملون معها ، موافاة مكتب مقاطعة اسرائيل بعناوينهم الكاملة ، وذلك فى اقرب فرصة ممكنة لامور تهمهم :

١ ـ الشركة الايطالية PRODOTTI AUSILIARI CHIMICI.

٢ ـ الشركة الاميركية YARDNEY ELECTRIC CORPORATION.

٣ ـ الشركة السويدية SVENSKA CELLULOSA A.B.

٤ ـ الباخرة اليونانية GRAVIA. ex : GERMON.

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانىء

وزارة التجارة والصناعة

قسم السجل التجارى

اعـــلان

تنفيذا لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم (١) لسنة ١٩٥٩ الخاص بنظام السجل التجارى ، تعلن وزارة التجارة والصناعة ان التجار والشركات والفروع المدرجة اسماؤهم ادناه قد قيدت فى السجل التجارى بالرقم المبين امام اسمائهم التجارية وعلى كل تاجر او شركة ان يذكر فى المكاتبات والمطبوعات المتعلقة باعماله التجارية رقم القيد هذا ، كما يجب ان يثبت باللغة العربية على واجهة المحل اسمه التجارى مشفوعا برقم القيد ٠

وكيل وزارة التجارة والصناعة

رقم القيد في السجل	تاريخ القيد فى السجل	الاسم التجارى	عنوان المحل التجارى	نوع التجارة	ملاحظات
٢٠٦٤	٧٠/٧/٦	علي حسن صفر	شارع سعود بن عبد العزيز ملك الشيخ سالم العلي الصباح / الكويت	بيع اقمشة وملابس جاهزة	
٢٢٦٥	٧٠/٧/٥	محمد عبد الله العجيل	الفحيحيل المنطقة الصناعية ملك الحكومة قسيمة ١٢٨ / الكويت	كراج ومحطة غسيل	
٥٠٠٧	٧٠/٧/٨	خالد مساعد المزيد	خيطان الجنوبي ملك سعد سعود حجاب	بقالـة	
٥٠٤٤	٧٠/٦/١٥	معرض الفستان الذهبي / تضامن	السالمية شارع الرئيسي عمارة علي العبد الوهاب واولاده	الاتجار فى النوفوتيه والملابس الجاهزة وادوات الزينة والكماليات وكذلـــك الخياطة	رأس مـال الشركة ٧٥٠٠ دينار كويتي
٥٧٦٧	٧٠/٦/٢٧	شركة وكالات اطارات بريجستون / ذ٠م٠م	شرق شارع جابر المبـارك ملك عبد الله عبد اللطيف المطوع / الكويت	توزيع منتجات بريجستون اليابانية وتيوبات وقطع غيار سيارات	فـرع
٦٠٩٢	٧٠/٧/١٢	شركة صالح جمال وشركاه/ تضامن	سوق شرق الاحمدى ملك الاسكان رقم ٥ / الكويت	مكتب سفريات	فـرع
٦٦٣١	٧٠/٧/١٢	شركة بدر الملا واخوانه / توصية بسيطة	شرقي الاحمدى ملك الحكومة رقم ١٥ / الكويت	بيع وحجز تذاكر الطيران	فـرع
٧٧٠٦	٧٠/٧/٧	البنك التجارى الكويتي / مساهمة	شارع احمد الجابر / الكويت	الاعمال المصرفية	فـرع
١٠١٨٤	٧٠/٧/١	شركة حلويات الامير / تضامن	منطقـــة الشرق ملك الحاج علي الاربش واولاده	تحضير للحلويات	فـرع
١٣٤٩٢	٧٠/٧/٧	ازياء عادلة / مساعد محمد الجار الله الخرافي	السالمية شارع سالم المبارك ملك الشيخ عبد العزيز السعود واخوانه / الكويت	البسة جاهزة واحذية	فـرع
١٣٧٥٤	٧٠/٧/١١	محمد منير عبد الله منير المهنا	العديلية الشرقية قسيمة ٣٣٦ ملك منصور يوسف الخليفي / الكويت	بقالـة	
١٥٣٩٤	٧٠/٧/١٢	شركة العثمان والمحتسب التجارية المحدودة ذات مسئولية محدودة	النقرة شارع قتيبة ملك خالد حمد البدر / الكويت	بقالـة	فـرع
١٥٧٠٣	٧٠/٦/٢٧	شركة ســومر التجاريـــة / ذات مسئولية محدودة	سوق التجار المنطقة التجارية ٩ بلوك رقم ٣ / الكويت	تجارة المـواد الغذائيـــة والخضـــار والفواكه استيرادوتصدير ووكالات وقومسيون	رأس مـال الشركة ٧٥٠٠ دينار كويتي
١٥٧٠٥	٧٠/٧/١	صيدلية التعاون / حجي بدهان ركبان المطيرى	جليب الشيوخ الشارع الرئيسي ملـــك مسير نايف حواس الديحاني / الكويت	صيدلية	
١٥٧٠٩	٧٠/٧/٤	شركة البوسفور العالمية / ذ٠م٠م	شارع احمد الجابر عمارة مساعد الصالح الدور الاول / الكويت	تعليـب الشـــاى يدويا الاســتيراد والتصـدير والقومسيون	رأس مـال الشركة ٧٥٠٠ دينار كويتي
١٥٧١١	٧٠/٧/٥	عبد المحسن عبد العزيز السهلي		تجارة وقومسيون	
١٥٧١٢	٧٠/٧/٥	شركة قصر الســـوارى / ذات مسئولية محدودة	شارع فهد السالم قرب فندق فنيسيا / الكويت	الاستيراد والتصدير واعمال القومســيون والعمل كممثلة ووسيطة وموزعة للشركات والهيئـــات والوكالات والاقمشــــة والخياطــــة والادوات الرياضية	رأس مـال الشركة ٢٠٫٠٠٠ دينار كويتي
١٥٧١٣	٧٠/٧/٦	يوسف خالد سليمان العدساني	المركز التجارى رقم ٣ ملك ناصر حمد فلاح / الكويت	استيراد وتصدير وقومسيون ومقاولات	

كشـــف بالتعديل او التغيير او ســـبب المحو فى البيانات المدونة فى السجل التجارى

رقم القيد الاصلي فى السجل	الاسم التجارى السابق قيده	موضوع التعديل او التغير	تاريخ التاشير
١٨٤	محمد علي محمد العبيد	تغير العنوان واصبح العمرية قطعة ٣ ملك خليل احمد الصالح	٦٧/٧/٦
١٢٥٥	شركة البان ومرطبات الاحمدى	اضيف على عمله السابق عمل البوب كورن وشعر البنات	٧٠/٧/٨
٣٢٦٠	عبد العزيز فارس الوقيان	تغير العنوان والعمل واصبح شارع علي السالم ملك فهد عبد الرحمن الياقوت اقمشة ونوفوتيه وشنط واحذية .	٧٠/٧/١٦
٢٧٨٣	شركة اوكسجين الكويت / ذات مسـئولية محدودة	بموجب عقد تعديل شركة ذ.م.م تحت رقم ١٦٢/ج جلد ١ في ٦٩/٣/١٣ جرى التاشير بالسجل التجارى بتعديل الآتي : ـ باع الطرف الثالث السيد / انور سعيد الهنيدى جميع حصصه الى الطرف الاول السيد سليم سعيد الهنيدى . اصبح اسم وعنوان الشركة ـ شركة اوكسجين الكويت / ســليم سعيد الهنيدى وخالد صالح العسكر .	٧٠/٦/٨
٥٤١٥	عليان حماد غتر الحربي	عدل العمل واصبح خياطة وبيع اقمشة	٧٠/٧/٧
٥٥٣٤	عبد الخضر غريب محمد محمد علي	تغير العنوان واصبح مقابل المطبخ المركزى ملك الشيخ ناصر الصباح .	٧٠/٧/١٥
٨١٠٣	شركة خالد الزيد الخالد للتجارة والتعهدات العامة توصية بسيطة	بموجب عقد تعديل شركة توصية بسيطة تحت رقم ٧٨٢ جلد ٢ بتاريخ ٧٠/٦/٢٣ جرى التاشير بالسجل التجارى بتعديل الآتي : ـ ١ ـ انسحب الشريك يوسف الصقر العبد الله الصقر من الشركة ـ اصبح اسم وعنوان الشركة خالدكو للتجارة والتعهدات العامة / محمد وعبدالرزاق ومشارى خالد الزيد وشركاهم / المديرون المسئولون بالادارة وتمثيل الشركة والتوقيع عنها هم/محمد خالد الزيد الخالد وعبدالرزاق خالد الزيد الخالد ومشارى خالد الزيد الخالد مجتمعين او منفردين ولهم بهذه الصفة حق توكيل الغير . ٢ ـ اصبح رأس مال الشركة ...ر٣٧٥ دينار موزعة بين الشركاء على النحو الآتي : ـ ١ ـ محمد خالد الزيد الخالد متضامن ٤١.١٤ دينار ٢ ـ عبد الرزاق خالد الزيد الخالد متضامن ٤١.١٤ دينار ٣ ـ منيرة خالد الزيد الخالد (موصى) ٢.٥.٧ دينار ٤ ـ مشارى خالد الزيد الخالد متضامن ٤١.١٤ دينار ٥ ـ هيا بنتمشارى الزبن (موصى) ٤٦٨٧٥ دينار ٦ ـ طيبة خالد الزيد الخالد (موصي) ٢.٥.٧ ٧ ـ لطيفة خالد الزيد الخالد (موصى) ٢.٥.٧ دينار .	٧٠/٧/٦
٨٤٣٢	محمد عيسى حسن	تغير العنوان والعمل واصبح السالمية ملك عبد الرحمن يوسف الزبن واخوانه شحن بطاريات وبيع قطع غيار السيارات .	٧٠/٧/٨
٨٦٥٥	غانم سالم العبد الرزاق	تبدل الاسم التجارى واصبح مؤسسة الهلال .	٧٠/٨/٧
٩٤٩٤	محمد سليمان محمد البصيري	تغير العنوان والعمل واصبح النقرة شارع شرحبيل ملك علي عبد الله الصانع مكتب تجارى وتنظيف الزجاج .	٧٠/٧/٨
٩٦٥٧	عبد الكريم احمد الفرحان	تغير العنوان والعمل واصبح جليب الشيوخ ملك مسير نايف حواس / تنجيد وتصليح جميع لوازم الاسفنج .	٧٠/٧/١٢
٩٨٧٩	عبد الله محمد عبد الله السليمان الحايك	تغير العنوان واصبح الفروانية قرب نادى التضامن الرياضي ملك / مطلق هزاع	٧٠/٧/١٢
٩٩٩٦	عبد المحسن بدر ابراهيم البدر	تغير العنوان والعمل واصبح السالمية ملكراشد عبد الغفور بيعوتصليح الساعات	٧٠/٧/٧
١٠٥٣٨	ابراهيم محمد احمد	تغير العنوان واصبح حولي شارع القاهرة ملك راشد احمد الهاجرى	٧٠/٧/١٣
١٠٦٨٣	صفقك فهد حسين المطيري	تغير العنوان واصبح جليب الشيوخ الجنوبي ملك محمد فالح الناصر .	٧٠/٧/٨
١٢١٠٩	محمد ابراهيم الديبان	تغير العنوان واصبح النقرة شارع ٤٤ ملك محمد طاهر عبد الله .	٧٠/٧/٨
١٢٩٤٩	بقالة الاشتراكية العربية / تضامن	بموجب عقد تعديل شركة تضامن تحت رقم ٧١/ج جلد ٢ فى ٧٠/٧/١٦ جرى التأشير بالسجل التجارى بتعديل الآتي : ـ تعدل الاسم التجارى واصبح بقالة مال الله والعنقى / عبد الكريم حسن احمد مال الله وطاهر لطف الله ناجي .	٧٠/٧/٢٠
١٣٧٠٨	عبد الوهاب احمد علي صلحات	تغير العنوان والعمل واصبح الفحيحيل سوق الصباح ملك محمد علي حربان بيع العاب الاطفال .	٧٠/٧/١٤
١٣٨٨٩	شركة الوادى للدواجن / تضامن	تغير العنوان واصبح المسيلة قرب قصر الامير ملك بدر عبد الله عبد الهادى الميلم.	٧٠/٧/٢٠
١٣٩٧١	عبد الرزاق اسماعيل صالح الخزعل	تغير العنوان واصبح / الزراعية قطعة ١ ملك احمد محمود محمد علي .	٧٠/٧/٨
١٤١٢٦	ورثة المرحوم سالم جعيدان مسلم الجعيدان	تغير العنوان واصبح الصباحية قطعة ١ منزل ٣٢ ملك عبد العزيز ابراهيم الدباس	٧٠/٧/٨
١٤٢١٩	سعد سعود ربعي الرشيدى	تغير العنوان واصبح جليب الشيوخ ملك عبد الله مطلق عيد مشوح .	٧٠/٧/٧
١٤٥٠٢	علي مطر غريب الخصم الرشيدى	تغير العنوان واصبح السالمية شارع عمان ملك حمود ابراهيم العلي .	٧٠/٧/٦
١٥٥٢٥	موسى عبد الرزاق احمد الهندى	تغير العنوان واصبح السالمية شارع بغداد ملك سعود عبد العزيز العصيمي .	٧٠/٧/١١

استدراك

نشر فى الصفحة ١٤ من الجريدة الرسمية العدد (٧٨٦) تحت عنوان سمات تجارية تم تسجيلها ورقمها ٤٠٤٢ مؤسسة فلاح الرشيدى ـ فلاح فالح بطيحان الرشيدى وذلك بدون طبع السمة التجارية الخاصة بها .

لذا نعيد نشر الرقم مع الاسم والسمة التجارية وتاريخ تسجيلها .

رقم السجل التجاري	الاســم	الســمة	تاريخ تسجيلها
٤٠٤٢	مؤسسة فلاح الرشيدى ـ فلاح فالح بطيحان الرشيدى		١٩٧٠/٦/٢٧ م

جاءنا من مراقبة الشركات والتامين فى وزارة التجارة والصناعة ما يلي : ـ

مراقبو الحسابات المسجلون لدى مراقبة الشركات والتامين بتاريخ ١٩٧٠/٦/٣٠.

تسلسل	الاســم	رقم القيد	العنــوان		انتهاء القيد
١	فؤاد صالح سابا	١	ص.ب ١٢٤٥	تلفون ٢٨٠٦١	٧٥/٣/١
٢	عبد المجيد يعقوب حماده	٢	ص.ب ٤٤٠٨	تلفون ٣١٤١٢	٧٥/١/٢٢
٣	مصطفى محمد شوقى	٤	ص.ب ٣٢٤٦	تلفون ٤٣١٣	٧٥/٣/٢٠
٤	فريد صبرى منصور	٧	ص.ب ٣٤٥٧	تلفون ٢٣٨٨٨	٧٥/٣/٧
٥	عادل حسين حامد	٩	ص.ب ٣٠٠١	تلفون ٢٢٨٩٥	٧٥/٣/١٤
٦	ينى ابراهيم نوار	١٢	ص.ب ١٥٤٥	تلفون ٢٣٥٨١	٧٥/٢/٧
٧	علي محمد امين	١٨	ص.ب ٤٠٣٧	تلفون ٢٥١٩٣	٧٥/٢/٢٧
٨	كمال فهمي بساده	١٩	ص.ب ٣٣٥٤	تلفون ٢٤٣٠٨	٧٥/٢/٢٨
٩	عيسى اسماعيل العيوطي	٢٢	ص.ب ١٤٨٣	تلفون ٢٤١٨٦	٧٥/٣/٧
١٠	معين جورج ظريفه	٢٥	ص.ب ٩١٥	تلفون ٣١١٢	٧١/٣/٧
١١	ميخائيل سليمان ميخائيل	٢٦	ص.ب ١٥٤٥	تلفون ٢٣٥٨١	٧٥/٣/٧
١٢	بندلى داوود العيسى	٢٧	ص.ب ١٢٤٥	تلفون ٣٤٣١٧	٧٥/٣/٧
١٣	عبد الوهاب محمد عبد الوهاب	٣٣	ص.ب ٣٥٢٤	تلفون	دائم
١٤	محمد فؤاد حسن محمد	٣٥	شارع فهد الســالم / عمارة الصالحية		٧١/٣/٧
١٥	طلال توفيق ابو غزالة	٣٦	بناية البرقان/شارع فهد السالم	تلفون ٢٨٠٦١	٧٥/٢/١١
١٦	محمد محمود احمد مدوه	٣٨	ص.ب ١٦		دائم
١٧	السيد ابراهيم العيوطي	٣٩	ص.ب ١٤٨٣	تلفون ٣٤١٨٦	٧٥/٣/٧
١٨	صلاح الدين ابراهيم العيوطي	٤١	ص.ب ١٤٨٣	تلفون ٣٤١٨٦	٧٥/٣/٧
١٩	فوزى فؤاد سابا	٤٥	ص.ب ١٢٤٥	تلفون ٢٨٠٦١	٧٥/٣/٧
٢٠	هادى عباس التميمي	٤٦	ص.ب ٣٤٦٧		٧٥/١/٢٧
٢١	جميل جرجس بولس	٤٨	شارع فهد الســالم / عمارة الكويت / مكتب نوار		٧٥/٦/٢٦
٢٢	توفيق ابراهيم خليل ايوب	٤٩	ص.ب ١٢٤٥	تلفون ٢٨٠٦١	٧٥/٣/١٧
٢٣	عادل حسن غانم عبد الرحمن	٥٠	ص.ب ١٤٨٣	تلفون ٣٤١٨٦	٧٥/٣/١
٢٤	عصام الدين السيد محمد عقل	٥١	ص.ب ٤٨٥		٧٠/١٠/٣١
٢٥	رمزى حسن جابر	٥٢	ص.ب ٩٨٥		٧١/١/٢٩
٢٦	جوزيف بيرس بيرسل	٥٣	ص.ب ٧٤		٧١/٢/٢٩
٢٧	مدحت عزت لطفي	٥٥	ص.ب ٧٤	تلفون ٢٤٣١٧	٧١/١١/٢٦
٢٨	محسن محمد فؤاد الكابلى	٥٦	ص.ب ١٥٤٥		٧٢/٣/٣
٢٩	شبلى خليل جدع	٥٧	ص.ب ١٢٤٥		٧١/١١/٢٦
٣٠	نبيل سيد عقل	٥٨	ص.ب ١٢٠٨٩		٧٢/٢/١
٣١	احمد سامي احمد اباظه	٥٩	شارع فهد الســالم / عمارة الصالحية	تلفون ٢٦٧٤٩	٧٢/٢/١
٣٢	بدر بزيع الياسين	٦٠	ص.ب ٣٧١٧	تلفون ٢٣١١٢	دائم
٣٣	نعمان محمد ابراهيم العلايلي	٦١	ص.ب ٣٤٦		٧٢/٥/٧
٣٤	اسعد طلعت محمود	٦٢	شارع فهد الســالم عمارة الاوقاف	تلفون ٢٦٧٤٩	٧٢/١٠/١
٣٥	رمزى زكى جرجس	٦٣	ص.ب ٣٩٩١		٢٧/١٠/١
٣٦	عدلى عزيز جرجس	٦٤	شارع فهد الســالم / عمارة الشايع	تلفون ٢٣١٦٢	٢٧/١٠/١

تسلسل	الاســم	رقم القيد	العنـــوان		انتهاء القيد
٣٧	عبد الفتاح عبد الغني اللاوندى	٦٥	شارع فهد الســالم / عمارة الصالحية		٢٧/١٠/١
٣٨	حسين محمد حسن الدلال	٦٦	العديلية الشرقية قطعـــة ٤ قسيمة ٤٠		دائم
٣٩	احمد حسن شاهين	٦٧	ص.ب ٢١١٥	تلفون ٢٣١١٢	٧٣/٧/٣٠
٤٠	عبد الواحد امان عبد الله	٦٨	ص.ب ٦٣٣	تلفون ٣٥٦١٦	دائم
٤١	جواد احمد حسين العوضى	٦٩	شارع ٣٦ منزل ٦ الدعية	تلفون ٢٣٦٦٦	دائم
٤٢	عيسى عبده ابراهيم	٧٠	ص.ب ٢٨٥٧	تلفون ٣١٩٨٢	٧٤/٤/٢٠
٤٣	عثمان صادق محمد	٧١	شارع مبارك الكبيـر / عمارة الاوقاف رقم ٦		٧٤/٤/٢٠
٤٤	محمود السيد عطية سليمان	٧٣	شارع فهد الســالم عمارة / خالد الزيد	تلفون ٣٥١٩٥	٧٥/٢/٢٢
٤٥	وهيب عبده الشاعر	٧٥	شارع السور بناية الســور شقة ١ ص.ب ٣٤٦٧		٧٥/٥/٦

اعـــلان

تابع القرار الوزارى رقم (١٠) لسنة ١٩٧٠ المنشور فى العدد (٧٨٠) من الجريدة الرسمية .

المواصفات القياسية الكويتية (رقم ٥)

دولة الكويت المواصفات القياسية	**مسحوق الخبـيز**	م.ق.ك ٥/ ١٩٧٠ UDC 664. 6 KSS 5/1970

١ — المجـال

تشمل هذه المواصفات القياسية الاشـتراطات العامــة والمواصفات التي يجب توافرها فى مسحوق الخبيز .

٢ — التعريف

مسحوق الخبيز هو مسحوق متجانس يتكون من شقين قاعدى وحمضي يستخدم فى المخبوزات كالبسكويت والفطائر لتكوين قوام اسفنجي غير مســمط فى منتجات المخابز نتيجة تصاعد الغازات من مكونات المسحوق بعد اضافته الى العجينة دون استعمال أى خميرة وفى وجود الرطوبة حيث يتم تفاعل بين شقي المسحوق وانفراد الغازات .

يدخل فى تركيبه بعض المواد التالية :

بيكربونات الصديوم — حمض الطرطريك — بيروفوسفات الصديوم الحمضية — بيكربونات النشادر — طرطرات الصديوم الحمضية ، كما يضاف النشا أو الطحين كمادة مالئــة ولعدم حدوث تفاعل بين شقي المسحوق القاعدى والحمضي — اذا كان المسحوق مكونا منهما — كذلك لتنظيـم انفراد الغــاز وامتصاص الرطوبة العارضة .

تاريخ الاعتماد ٢٦ مايو ١٩٧٠ .

وزارة التجارة والصناعة

ادارة الشؤون الصناعية — المواصفات والمقاييس

تاريخ النشر بالجريدة الرسمية ٧ يونيو ١٩٧٠

٣ — الاشتراطات العامة

١ر٣ — ان يكون خاليا من المواد الغريبة .

٢ر٣ — أن يكون خاليــا من الحشرات وبويضــاتها أو اجزائها أو افرازاتها .

٣ر٣ — أن يكون خاليا من المواد الضارة بالصحة .

٤ر٣ — أن يعبأ فى عبوات نظيفة غير منفذة للرطــوبة ومطابقة للمواصفات القياسية الخاصة بها .

٥ر٣ — أن يبين على العبوة البيانات التالية :

١ر٥ر٣ — بيان التركيب وطريقة الاستعمال .

٢ر٥ر٣ — الوزن الصافي بالوحدات المترية .

٣ر٥ر٣ — تاريخ انتهاء صلاحية الاستعمال .

٤ر٥ر٣ — اسم المصنع وعنوانه وعلامته التجارية المسجلة .

٥ر٥ر٣ — عبارة « انتاج دولة الكويت » فى حالة الانتاج المحلي .

٤ — المواصفـات

١ر٤ — الا تزيد نسبة الرطوبة على ٨٪ .

٢ر٤ — الا تزيد نسبة النشا او الطحين المضاف على ٣٠٪

٣ر٤ — الا تقل نسبة ثاني أكسيد الكربون المتولد نتيجة اضافة الماء البارد عن ٨٪ .

٤ر٤ — الا تزيد نسبة الرماد على ١٪ .

٥ر٤ — أن يكون التلوث المعدني مطابقا للحدود التالية :

النحاس : الا يزيد على ٣٠ جزء فى المليون .

الزنك : الا يزيد على ١٠٠ جزء فى المليون .

الرصاص : خاليا تماما من الرصاص .

الزرنيخ : الا يزيد على ٤ر١ جزء فى المليون .

وتكون نسب المعادن الاخرى فى الحدود المقررة المعتمدة .

٦ر٤ — الا تقل نسبة نقاء المواد الاولية فيه عن ٥ر٩٩٪ .

٥ — المصطلحات الفنية

مسحوق الخبيز — Baking Powder

٦ ـ المراجع
قرارات بلدية الكويت
المواصفات القياسية المصرية .

٧ ـ الجهات التى اشتركت فى وضع هذه المواصفات
وزارة الصحة العامة
بلدية الكويت
ادارة الشؤون الصناعية ـ وزارة التجارة والصناعة

المواصفات القياسية الكويتية (رقم ٦)

دولة الكويت
المواصفات القياسية

نشـا الطعـام

م.ق.ك ١٩٧٠/٦
UDC
664. 22. 26
KSS 6/1970

١ ـ المجال

تشمل هذه المواصفات القياسية الاشتراطات العامة والمواصفات التى يجب توافرها فى اصناف النشا المعد للطعام .

٢ ـ التعريف

نشا الطعام هو المادة الكربوهيدراتية الطبيعية المستخلصة بالطرق الصناعية من اجزاء بعض النباتات وهو مكون من حبيبات لها اشكال مجهرية مميزة لكل صنف من اصنافه التالية

تاريخ الاعتماد ٢٦ مايو ١٩٧٠
وزارة التجارة والصناعة
ادارة الشؤون الصناعية ـ المواصفات والمقاييس
تاريخ النشر بالجريدة الرسمية ٧ يونيو ١٩٧٠

١ر٢ ـ نشا أرز .
٢ر٢ ـ نشا قمح .
٣ر٢ ـ نشا بطاطس .
٤ر٢ ـ نشا ذره .
٥ر٢ ـ نشا بطاطا حلوه .

٣ ـ الاشتراطات العامة

١ر٣ ـ ان يكون محتفظا بخواصه الطبيعية .
٢ر٣ ـ ان يكون خاليا من الزناخة والتعفن .
٣ر٣ ـ ان يكون خاليا من الشوائب والمواد الغريبة .
٤ر٣ ـ الا يحتوى على املاح معادن ضارة بالصحة مثل الرصاص والزرنيخ ... الخ او اية مواد مبيضة او ملونه .
٥ر٣ ـ ان يعبأ فى عبوات نظيفة مطابقة للمواصفات القياسية الخاصة بها .
٦ر٣ ـ ان يبين على العبوة البيانات التالية :
١ر٦ر٣ ـ نوع النبات المستخلص منه النشا مضافا الى كلمة نشا وفى حالة النشا الخليط يوضح ذلك على العبوة ايضا
٢ر٦ر٣ ـ الوزن الصافى بالوحدات المترية .
٣ر٦ر٣ ـ اسم المصنع وعنوانه وعلامته التجارية المسجلة .
٤ر٦ر٣ ـ عبارة « انتاج دولة الكويت » فى حالة الانتاج المحلى .

٤ ـ المواصفات

١ر٤ ـ ان يكون مطابقا للخواص الكيماوية الموضحة فى الجدول رقم (١)

جدول رقم (١)

الصنف	الدرجة الادنى لدرجة القلوية	الحد الاقصى لنسب الرطوبة	البروتين	الدسم	الحد الاقصى لدرجة الحموضة
نشا أرز	١	١٤٪	٧ر٠٪	٣ر٠٪	ـ
نشا قمح	ـ	١٤٪	٨ر٠٪	٢ر٠٪	٣
نشا بطاطس	ـ	١٤ ـ ٢٠٪	آثار	١ر٠٪	٣
نشا ذرة	ـ	١٤٪	٢ر٠٪	٥ر٠٪	٣
نشا بطاطا حلوه	ـ	١٤٪	٢ر٠٪	١ر٠٪	٣

٢ر٤ ـ الا تزيد نسبة الرماد على ٤ر٠٪ .
٣ر٤ ـ الا تزيد نسبة السليولوز على ٣ر٠٪ .
٤ر٤ ـ الا تزيد نسبة ثانى اكسيد الكبريت على ١٠٠ جزء فى المليون .

٥ ـ المصطلحات الفنية

نشا الطعام Edible Starch

٦ ـ المراجع
قرارات بلدية الكويت
المواصفات القياسية المصرية

٧ ـ الجهات التى اشتركت فى وضع هذه المواصفات
وزارة الصحة العامة
بلدية الكويت
ادارة الشؤون الصناعية ـ وزارة التجارة والصناعة .

غرفة تجارة وصناعة الكويت

محضر الجمعية العامة التاسعة لغرفة تجارة وصناعة الكويت

عقدت الجمعية العامة لغرفة تجارة وصناعة الكويت جلستها التاسعة فى الساعة الخامسة والربع من بعد ظهر يوم الاثنين التاسع من يونيو (حزيران) ١٩٧٠ بقاعة اجتماعات الوفود بمبنى الغرفة • وكانت كتب الدعوة لهذا الاجتماع قد ارسلت لجميع السادة الاعضاء بتاريخ ١٦ مايو (آيار) ١٩٧٠ محددة تاريخ وساعة انعقاد الجلسة والنقاط التي يتضمنها جدول الاعمال مرفقة بالتقرير السنوى لدراسته مسبقا • ومن جهة ثانية قامت الغرفة ، كعادتها ، بابلاغ السادة الاعضاء عن جمعيتهم العامة بكل وسائل الاعلام الممكنة واولها الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » فى الاعداد الصادرة فى ٢٤ و ٣١ مايو و ٧ يونيو ، وعن طريق الاذاعة والتلفزيون ، والعدد (٩٨) من مجلة الغرفة الصادر فى مطلع يونيو ١٩٧٠ ، ونشرة وزارة الارشاد والانباء لايام السبت ، الاحد والاثنين يونيو ١٩٧٠ ، وعلى صفحات الجرائد والصحف اليومية والاسبوعية •

وقبل ان يلقي السيد عبد العزيز حمد الصقر رئيس مجلس ادارة الغرفة كلمته التي يستهل بها المناقشة العامة ، قدم السيد هيثم الملوحي مدير عام الغرفة جدول اعمال الجلسة بكلمة مقتضبة جاء فيها :

سادتي الافاضل :

يسرني ان ارحب بكم فى الجمعية العامة التاسعة لغرفة تجارة وصناعة الكويت ، وكما تعلمون فقد جرت الدعوة لعقد هذه الجمعية حسب قانون الغرفة ونظامها الداخلي •

فقد تم ارسال كتب الدعوة اليكم لحضور اجتماع الجمعية فى ١٦ مايو ١٩٧٠ وكذلك تم ارسال التقرير السنوى العاشر بتاريخ ٢٦ مايو ١٩٧٠ •

وتم نشر الدعوة لعقد الجمعية العامة للغرفة فى الجريدة الرسمية فى الاعداد الصادرة فى ٢٤ و ٣١ مايو و ٧ يونيو ١٩٧٠ •

وكذلك عن طريق الجرائد اليومية والاسبوعية وعن طريق الاذاعة والتلفزيون •

وبما ان الغرفة مؤسسة أشخاص لا مؤسسة اموال ، وبما ان المادة (٢٤) من النظام الداخلي تنص على ان الجمعية العامة للغرفة تنعقد بمن يحضرها من الاعضاء دون تحديد نصاب محدد فانني اعلن ان الجلسة قانونية •

ويتضمن جدول اعمال الجمعية ما يلي :

١ ــ تلاوة الميزانية العمومية كما هي فى ١٩٦٩/١٢/٣١ •

٢ ــ خطاب السيد رئيس الغرفة والذى يستعرض فيه اهم منجزات الغرفة فى العام المنصرم •

٣ ــ مناقشة اية مواضيع فى ضوء التقرير السنوى العاشر الذى ارسل لكم بالبريد •

٤ ــ مناقشة اية مقترحات تعرض على الجمعية العامة •

اولا : تلاوة الميزانية العامة كما هى فى ١٩٦٩/١٢/٣١ :

تلا السيد طلال ابو غزالة ، عن مكتب سابا وشركاهم لتدقيق الحسابات ، على السادة الحضور تقرير مفتشي الحسابات والميزانية العمومية للغرفة كما هي فى ٦٩/١٢/٣١ • ووافقت عليها الجمعية العمومية كما وردت تماما • وبعد ذلك قدم السيد المدير العام لكلمة السيد عبد العزيز حمد الصقر رئيس مجلس الادارة الذى وقف والقى كلمة استهلها بشكر اعضاء الغرفة على تعاونهم معها كما شكر للسادة الحضور تلبيتهم الدعوة الى هذا الاجتماع ، ثم نوه بأن الغرفة شهدت خلال العام الماضي مرحلة جديدة فى تطورها وفعالية خدماتها • وبعد ذلك لخص فصول التقرير السنوى مارا بسرعة على اهم نقاطه ومشيرا الى انجازات الغرفة فى مختلف مجالات خدماتها ليقف بعد ذلك شارحا بشيء من التفصيل وكثير من التركيز بعض المواضيع الهامة التي توليها الغرفة اهتماما خاصا ، كالحد من اضرار التنافس بين رجال الاعمال الكويتيين فى الحصول على الوكالات التجارية ، وضرورة تعاون رجال الاعمال مع الهيآت المختصة فى القضاء على العقود الصورية والشركات الوهمية ، ودعم القطاع الصناعي وتشجيعه لتوسيع القاعدة الانتاجية فى البلاد ••• واخيرا اختتم السيد رئيس الغرفة كلمته بتقديم الشكر لصاحب السمو امير البلاد المعظم وللحكومة الموقرة ممثلة برئيسها سمو ولي العهد ، وللسادة الاعضاء المنتسبين ، كما اشاد بجهود الجهاز الادارى وتمنى له التوفيق ، وفيما يلي النص الحرفي لهذه الكلمة :

ثانيا كلمة سعادة رئيس الغرفة عبد العزيز حمد الصقر فى الجمعية العامة التاسعة للغرفة المنعقدة يوم الاثنين ١٩٧٠/٦/٨

بسم الله الرحمن الرحيم

اخواني أعضاء الجمعية العامة ،

يطيب لي ان ارحب بكم فى غرفتكم التي ترى فى هذا اللقاء السنوى مناسبة طيبة للاجتماع باعضائها من ابناء اسرتها التجارية والصناعية • دعتهم فلبوا ــ مشكورين ــ دعوتها ، ليناقشوا بروح البناء والتعاون ، تقريرها عن اعمال سنة ماضية ••• ويشاركوا بغنى التجربة والرأى ، فى رسم خطوات أعوام آتية • هم يطلعون على ما انجزت غرفتهم وهي تطلع على رغبات

من تمثلهم ، لتواصل ـ بعد ذلك ـ سيرها الجاد فى خدمة الاقتصاد الكويتي وأصحاب فعالياته ، متكلة على الله ، معتمدة على ثقتكم ومؤازرتكم وعلى ما تبادلكم اياه من صادق الجهد وخالص الاندفاع والتكريس .

فى اجتماعنا الاخير ، ايها الاخوة ، ذكرت لكم ان الغرفة تعتبر عام ١٩٦٩ نهاية موفقة لمرحلة النشوء وتثبيت الاقدام ، وبداية لمرحلة نأمل ان تتمكن خلالها من مضاعفة الجهود وتوسيع الفعاليات . وها هو التقرير السنوى الذى وضعته الغرفة بين ايديكم ، كشف حساب عن اعمالها ومنجزاتها . وانني اعتقد ان الفصول الاربعة للتقرير تشرح لكم بوضوح اعمال الغرفة فى مرحلتها الجديدة التي نأمل ان تكون على مستوى الآمال المعقودة . ففي النطاق المحلي ساهمت فى اعداد العديد من الدراسات الاقتصادية المتخصصة ، وقدمت مشروعا لاستكمال تنظيم الوكالات التجارية ، وطرحت ضرورة تشجيع التعامل الاقتصادى مع الدول الصديقة ، وعالجت بكثير من العمق والشمول الركود الاقتصادى فى البلاد وكان لدراستها فى هذا الصدد وقعا ايجابيا ومشجعا لدى المسؤولين ورجال الاعمال .

ومن جهة أخرى نظرت لجنة التحكيم فيما يزيد عن خمسين نزاعا تجاريا مع شركات محلية وأجنبية وقامت بأكثر من ثلاثين كشفا تجاريا ، وتلقت الغرفة عدة عرائض درستها جميعا وقدمتها للمسؤولين مدعومة بالدراسة الوافية والاساس العلمي ، وبعد ان شاركت فى وضع أسس تنظيم الرخص التجارية ، اشتركت فعلا فى تطبيق هذه الاسس عن طريق ممثليها فى لجنة تظلمات منح الرخص التجارية مع مندوبي وزارات التجارة والصناعة ، والداخلية ، والشؤون الاجتماعية والعمل وبلدية الكويت . وفى القطاع الصناعي ، أيدت الغرفة مبدأ حماية الصناعات الوطنية القابلة للنمو والنجاح بشكل يمكنها من الوقوف على قدميها واكتساب مناعة كافية فى معركة المنافسة الشديدة دون ان يؤثر ذلك على جوهر الحرية الاقتصادية التي تتمتع بها الكويت او يساهم فى غلاء المعيشة . وقد كان لها ، عن طريق ممثليها فى لجنة التنمية الصناعية ، دور هام فى تعريف الصناعات القابلة للتشجيع وتحديد نسبة هذا التشجيع بشكل دقيق وعلمي . هذا فضلا عن مساهمتها فى دراسة الطلبات الصناعية الجديدة من انشاء او توسيع او تمويل .

وفى النطاق العالمي ، اشتركت الغرفة فى مؤتمرين دوليين ، وارسلت ثلاثة وفود الى تركيا وطهران وجدة ، واستقبلت ست عشر وفدا زائرا من اربع عشر بلدا ، ومئات المبعوثين والمندوبين الاجانب ، وعملت على تأسيس ثلاث غرف مشتركة للتجارة العربية مع تركيا وايطاليا وفرنسا .

اما فى مجال الخدمات التقليدية للغرفة ، فقد ازدادت المعاملات الصادرة بنسبة (٢٧٫٥٪) لتصل الى (٢٤٫٤٠٠) معاملة ، وبلغ مجموع الرسائل الصادرة أكثر من ثلاثين الفا ، هذا عدا عن الاجتماعات التي نظمتها للوفود الزائرة ، وعدا عن خدمات المجلة وابحاثها والتي تلاقي اقبالا جيدا داخل الكويت وخارجها . وارتفع الاحتياطي العام للغرفة الى (٢٧٥٫٠٠٠) دينار .

ورغبة فى تطوير اجهزة الغرفة الادارية ، وتوسيع خدمات الغرفة بشكل يواكب تطور الاقتصاد الكويتي فقد دعت الغرفة رؤساء مجالس ادارات الشركات المساهمة الكويتية الى اجتماع تم خلاله تدارس مشاريع الغرفة التوسعية ومسؤولية الشركات ازاء ذلك ، وتمت الموافقة على سلم للاشتراكات يبدأ من خمسين دينارا وينتهي بألف دينار كويتي ويعتمد مبلغ الاشتراك على رأسمال الشركة المساهمة والمدة التي انقضت على تأسيسها وذلك لتأمين موارد مالية ثابتة لتستطيع الغرفة التوسع على اساسها .

وترسمت الغرفة خطى الكويت حكومة وشعبا فى نصرة العمل الفدائي وبذل المال لمن يبذلون الروح فى سبيل كرامة أمتنا العربية وانتصارها ، فكانت السباقة الى تنفيذ قرار الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الغرف العربية وقرار جمعيتكم الموقرة الاجماعي فى اصدار طابع العمل الفدائي الذى تمهر به جميع المعاملات الصادرة عنها وتحول ريعه الى اللجنة الشعبية لجمع التبرعات .

هذا ، أيها الاخوة ، حصاد عام كامل من مجهودات الغرفة استعرضته باختصار لتتاح لنا وقفة اطول امام بعض النقاط الهامة التالية :

أول هذه النقاط هو ما بذلته الغرفة للحد من اضرار التنافس بين رجال الاعمال الكويتيين فى الحصول على الوكالات ، ذلك التنافس الذى هيأ له النقص التشريعي ارضا خصبة للنمو استغلتها بعض الشركات الموكلة الى درجة اصبحت معها كثير من عقود الوكالات عقود اذعان اكثر منها عقود ايجاب وقبول . وقد بذلت الغرفة كل جهد ممكن لسد هذه الثغرة التشريعية فرفعت الى السلطات المختصة مشروع قانون باستكمال تنظيم الوكالات التجارية على شكل شروط يجب ان يتضمنها عقد الوكالة حكما وتحت طائلة عدم قيده فى سجل الوكالات . وقد ركز هذا المشروع ، الذى استقته الغرفة من تجاربها الواقعية ومن التشريعات المماثلة فى الدول العربية والاوربية ، على حقوق الوكيل عند الغاء الوكالة ، أو سحبها ، والشروط الواجب توفرها لكي يستطيع الموكل ان يعمد الى هذا الاجراء ، هذا الى جانب حصر حق التحكيم فى السلطات القضائية الكويتية . وأملنا كبير فى ان يرى هذا المشروع طريقه الى الاقرار والتنفيذ فى فترة قريبة ليضع حدا للاضرار التي تلحق بالكثير من الوكلاء الكويتيين . وفى هذه المناسبة احب ان اذكر لكم ان اى طلب وكيل يرد للغرفة يتم نشره بالمجلة ليطلع عليه الجميع فى وقت

واحد بحيث تترك الغرفة للمبادهة الفردية والكفاءة وتكافؤ الفرص تقرير نتيجة السباق العادل . فالغرفة هي للجميع وهي لا تعين ولا ترشح أحدا .

اما ثاني هذه النقاط فهي ضرورة تعاون المواطنين جميعا وفي طليعتهم رجال الاعمال مع الهيئات المختصة في القضاء على العقود الصورية والشركات الوهمية التي تضع نسبة كبيرة من تجارة الكويت في غير أيادي أبنائها . والتشريعات التجارية السائدة تقتضي ان يكون رأس المال الكويتي لا يقل عن (٥١٪) ، وهذه الغرفة بذلت كل جهد ممكن بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعة لحصر التراخيص التجارية بمن يزاول التجارة فعلا ، كما اقترحت الغرفة الغاء ضرورة وجود كفيل كويتي في الحرف اليدوية البسيطة . ولكن كل هذه الاجراءات لن تكون فعالة ومجدية ما لم يبد المواطنون تفهما عميقا لمراميها وتعاونا كاملا في تنفيذها . ان اي تعاون بين رجل الاعمال الكويتي مع غيره يجب ان يكون واقعيا وفعليا لا مجرد حبر فوق ورق يحمل الطرف الكويتي مسؤولية كبيرة تفوق بأضعاف البدل النقدي الزهيد الذي يحصل عليه ، فضلا عن انها تثقل الجسم الاقتصادي بتورمات ضارة تزيد حجمه وتضعف قوته . ان الغرفة تهيب باعضائها جميعا بذل كل تعاون ممكن للقضاء على هذه الظاهرة والالتزام في ان تكون عقود الشراكة والشركات عقودا صحيحة توقع تعبيرا عن الواقع لا تحايلا على القانون .

واذا انتقلنا الى القطاع الصناعي نجد ان الغرفة لم تدخر جهدا لدعم هذا النشاط الهام ايمانا منها بضرورة توسيع القاعدة الانتاجية للبلاد للتخفيف من الاعتماد شبه الكلي على مصدر واحد للدخل . بيد ان الدعم الذي تعمل له الغرفة يقوم على اساس توفير المقومات الحقيقية لنمو الصناعة وليس الدعم المفتعل الذي يؤدي الى صناعة مشلولة لا يمكن ان يستقيم عودها يوما ولا يمكن ان تخطو الا على عكاز الحماية على حساب حرية الاقتصاد الكويتي ودخل المستهلك . وعودة سريعة الى دراسة الغرفة الاخيرة عن الركود الاقتصادي تؤكد لنا جميعا مدى الاهتمام الذي يلقاه هذا القطاع من الغرفة ومدى الاهمية التي تلقيها عليه . ويكفي ان عشرين توصية من اصل (٣٤) توصية انتهت اليها هذه الدراسة تتعلق بشكل مباشر او غير مباشر بالقطاع الصناعي .

ولقد وافق مجلس ادارة الغرفة على ان يتم بالمستقبل تخصيص الطابق الارضي بكامله في مبنى الغرفة لعرض المنتجات الصناعية الوطنية وسيكون هذا التخصص التعبير الظاهر والدائم لمدى رعاية الغرفة وعنايتها بهذا القطاع الناشيء والنامي ، كما ان الندوات العلمية الاقتصادية المتخصصة التي ستنظمها الغرفة ستلقى ضوءا كافيا على مجالات الاقتصاد والتصنيع في الكويت .

أخيرا ، يسعد مجلس ادارة الغرفة ان يتقدم بجزيل الشكر لصاحب السمو امير البلاد المعظم وللحكومة الموقرة ممثلة برئيسها سمو ولي العهد على ما تقدمه للغرفة من تشجيع وما تبديه من تعاون وكذلك تتقدم الغرفة بخالص شكرها الى اعضائها المنتسبين التجار والصناعيين لمواقفهم الايجابية تجاهها وتأييدهم الدائم لها .

والله نسأل ان يوفقنا جميعا لما فيه رفعة الكويت وتقدم اقتصادها ، وخدمة أمتنا العربية .

ثالثا : المناقشة العامة :

بعد ان انتهى السيد رئيس مجلس الادارة من القاء كلمته ، انتقل المجتمعون الى البند الثالث من جدول الاعمال حيث طلب الرئيس ان يبدى كل من له ملاحظة او اقتراح رأيه ، وقام بنفسه بالرد والتعليق على معظم النقاط والاسئلة التي اثيرت والتي استغرقت قرابة ساعة كاملة . وفيما يلي موجز مركز للاسئلة والاقتراحات وتعليقات او اجابات السيد رئيس الغرفة عليها :

١ ـ كان السيد احمد خالد الفوزان اول المتكلمين فأثار قضية الكفالات التي يقدمها الكويتيون لاصحاب المؤسسات التجارية من غير الكويتيين ومدى المخاطر المالية التي تنجم عن هذه الكفالات . كما قال ان ثمة اشخاصا غير كويتيين يفتحون محلات تجارية دون ترخيص او كفيل . وقد علمنا ان الغرفة تقدمت بمشروع لتنظيم الكفالات التجارية فهل وجد هذا المشروع سعيا ايجابيا لدى الهيآت الرسمية ؟؟ ثم طالب بأن تتشدد وزارة التجارة والصناعة وبلدية الكويت في مراقبة المحلات التجارية المخالفة للقوانين وان يكون للقرار القاضي باغلاق كل محل تجاري يفتح دون ترخيص مفعولا رجعيا لاغلاق المحلات القديمة .

وقد أجاب السيد رئيس الغرفة على هذه النقاط بقوله ان الغرفة قد تقدمت منذ عام ١٩٦٢ بمشروع لتنظيم الكفالات التجارية اشترطت فيه ان يكون الكفيل مليئا وان تشكل لجنة خاصة للتراخيص التجارية لا تمنح التراخيص الا لمن تعرف تماما انه سيمارس العمل التجاري بنفسه فعلا ، كما طلبت اعفاء اصحاب الحرف البسيطة من شرط وجود كفيل كويتي نظرا لحاجة البلاد الى خدماتهم والواقع ان وزارة التجارة والصناعة قد تشددت فعلا في اعطاء التراخيص التجارية وشكلت لجنة للتظلمات تشترك فيها الغرفة مع وزارات التجارة والصناعة والداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل وبلدية الكويت . وتقوم الغرفة بواجبها في هذا الصدد ضمن صلاحياتها واختصاصاتها اذ تحاول ان لا تسجل لديها الا المؤسسات والشركات الحقيقية التي لا ترى في عقودها ما يوحي بالصورية .

وقال ان على التجار والصناعيين انفسهم التعاون فى تطبيق الانظمة اذ لا يمكن للمشرع ان يتدخل فى كل صغيرة وكبيرة ، فالقوانين تلزم المواطنين بأن تكون حصة الطرف الكويتي فى اية شركة لا تقل عن (٥١٪) ولكن ماذا يمكن ان نفعل اذا تغاضى الطرف الكويتي نفسه عن حقه هذا ووقع عقودا وهمية !! • وبين السيد رئيس الغرفة ان وزارة التجارة والصناعة وبلدية الكويت جادتان فعلا فى اغلاق المحلات التجارية التي لا تملك الترخيص اللازم •

٢ ـ ثم تكلم السيد خالد عثمان الدايل فعرض موضوعا خاصا ليس له صفة عامة يطلب فيه توسط الغرفة لدى البلدية لاعطائه مخازن لبضائعه التي يشتريها محليا من المستوردين ولا يستوردها مباشرة • وقد اجابه السيد رئيس الغرفة بأن الموضوع يرجع الى السلطات المختصة ولم تعتد الغرفة ان تتدخل بمثل هذه الامور ، ومع ذلك يمكن تقديم كتاب للغرفة لتستند اليه عندما تطلب معرفة رأى البلدية بالموضوع واسباب رفضه •

٣ ـ وكان السيد عبد الباقي النوري ثالث المتكلمين فطلب اعطاءه فكرة عن ردود الفعل التي نجمت عن دراسة الكساد التجارى التي قامت بها الغرفة وقدمتها للمسؤولين مشفوعة بالتوصيات المناسبة •

وقد بين السيد رئيس الغرفة ان الدراسة قوبلت بكثير من التقدير والاهتمام لدى جميع الجهات الرسمية والاطراف المعنية• اما التفاصيل الجزئية فيترك الاجابة عنها للمدير العام • وبالفعل قام المدير العام باستعراض التوصيات التي انتهت اليها الدراسة واحدة بعد واحدة شارحا باسهاب ما تم من عمل تنفيذى بالنسبة لكل منها • كما تعرض الى توزيع مناقصات الطرق على عدد من المقاولين لانعاش قطاع المقاولات • اما قانون الجمارك الذى ينص على انشاء منطقة حرة فلا يزال فى مجلس الامة بانتظار التصديق ولم تستجب الجهات المختصة لطلب الغرفة بالغاء زيادة رسوم التفريغ والتنزيل • وقد تم تعديل قانون المناقصات بحيث يمكن قبول الصناعات المحلية حتى لو كان سعرها يزيد بـ (١٠٪) وبعد ان اوصت الغرفة بذلك حولت الحكومة مشكورة مشروع تعديل القانون الى مجلس الامة الذى وافق قبل ايام على التعديل • وكذلك عملت وزارة التجارة والصناعة بتوصية الغرفة بالشروع بانشاء بورصة واستقدمت خبراء لدراسة انشاء البورصة ، ولا يزال قانون التأمين فى مجلس الامة بانتظار تصديقه • اما تعديل قانون الرخص والمحلات التجارية فقد تبنته وزارة التجارة والصناعة وخاصة مشروع الغاء الكفالات على الحرف البسيطة ، ولا يزال مشروع القانون معروضا على مجلس الامة لاقراره • وقد قامت الحكومة مشكورة ببذل جهودها لدى شركات النفط وشركات المقاولات الاجنبية لتقوم بالشراء المحلي لجميع البضائع المتوفرة فى الاسواق • اما باقي التوصيات فلم يصل الى علم الغرفة انها وضعت موضع التنفيذ • وقد تطرق فى نهاية هذا العرض الى ان بعض التوصيات قد وضعت فعلا موضع التطبيق بصورة تدريجية وبأسلوب ادارى دون اصدار قرارات رسمية بذلك • واستشهد على ذلك بالتسهيلات الكثيرة التي يلقاها زوار البلاد والقادمون اليها دون ان يكون ذلك نتيجة اى تغيير فى نصوص قانون الاقامة الجديد الصادر عام ١٩٦٩ •

٤ ـ ثم اعطي الكلام للسيد جاسم الخرافي فطالب بأن تنفذ توصيات الغرفة المتعلقة بقطاع المقاولات وخاصة تلك التي تقول بوجوب تخطيط مواعيد طرح المقاولات بحيث يتم ذلك على مدار السنة بدل ان تطرح المقاولات كلها مرة واحدة او تحتجب مدة طويلة نظرا لأن ذلك يؤدى الى ارتفاع غير عادى فى اسعار مواد البناء • وقد ايد السيد مشارى الجاسم ضرورة التركيز على فكرة تنسيق مواعيد المشاريع وضرب ذلك مثالا بأن بنك التسليف والادخار قد طرح مناقصة بناء قيمتها ثمانية ملايين دينار وسيوقع قريبا عقدا آخر بـ (١٦) مليون دينار سيتم تنفيذ مشاريعها جميعا خلال عام ١٩٧١ وهذا ما سيحدث ضغطا على المقاولين وتجار ومنتجي مواد البناء كما سيؤدى الى ارتفاع تكاليف اليد العاملة وارتفاع اسعار مواد البناء • وتمنى لو تحاول الغرفة الاتصال ببنك التسليف لتنظيم توقيت تنفيذ هذه المشاريع • وقد رد السيد رئيس الغرفة على هذا الموضوع بالقول ان دراسة الغرفة والتوصيات التي رفعتها للمسؤولين لمعالجة الاوضاع الاقتصادية فى البلاد قد تطرقت الى هذه الناحية بالتفصيل واقترحت تخطيط طرح المناقصات وتنفيذها بشكل منتظم وعلى مدار العام فضلا عن تفصيل هذه المشاريع وتكاليفها عند اقرار الميزانية العامة كي يكون الجميع على علم مسبق بمستوى نشاط قطاع المقاولات فى كل عام •

٥ ـ اما السيد فهد المعجل فقد تكلم عن شهادات المنشأ التي تطلبها سلطات الدول العربية بالنسبة لبضائع الدول العربية الاخرى وعن سبب الاصرار على ضرورة احتواء هذه الشهادة على ما يفيد بأن البضاعة ليست اسرائيلية ولم تشحن على بواخر اسرائيلية او تمر بموانىء اسرائيل •

وبما ان هذا الموضوع من الامور الروتينية اليومية لاعمال الغرفة فقد احال السيد رئيس الغرفة الاجابة الى المدير العام الذى قال : « ان شهادة المنشأ بالنسبة للبضاعة هي كجواز السفر بالنسبة للاشخاص ، وكما ان تنقل الاشخاص بين البلاد العربية لا يزال يخضع للتأشيرة والاذن المسبق وجوازات السفر ، كذلك البضائع يجب ان تحمل شهادة منشأ • ومن جهة

اخرى فان الاتفاقات التجارية المعقودة بين كل بلد عربي وبعض البلدان العربية الاخرى تنص على اعفاءات او تخفيضات جمركية معينة بالنسبة لبعض البضائع والمنتجات ، وهنا تفيد شهادة المنشأ في تعيين التخفيضات الجمركية للبضاعة ، كما ان شهادة المنشأ تبين نسبة التكاليف العربية الداخلة في انتاج البضاعة الى مجمل تكاليف البضاعة • اما عن ضرورة النص في شهادة المنشأ على ان البضاعة ليست اسرائيلية ولم تشحن على بواخر اسرائيلية او تمر بموانيء اسرائيل ، فقد الغي هذا النص • وقد عممت الغرفة على جميع اعضائها هذا الالغاء ونشرته في مجلتها وأصبح كافيا ان تبين شهادة المنشأ اسم بلد المنشأ واسم الشركة المصدرة او المصنع المنتج »• وقد استشهد مدير الغرفة بالوقائع وترك التعقيب للسيد عبد السلام شعيب عضو مجلس ادارة الغرفة ومدير الجمارك سابقا والذى ثنى على ذلك وأكد ضرورة شهادة المنشأ والغاء الفقرة المتعلقة باسرائيل •

٦ ــ عاد بعد ذلك السيد فهد المعجل للكلام فأثار موضوعا آخر يتعلق بالمقاولات حين قال ان بنك التسليف والادخار قد اشرك مجموعة من شركات المقاولات في تنفيذ مشروع بناء (٦٤) منزلا : فكيف يمكن للبنك ان يحدد مسؤولية الشركة التي تتأخر في تنفيذ الجزء المناط بها ؟ وقد رد عليه السيد رئيس الغرفة بأن هذا الموضوع لا يحمل طابع الشمول العام وهو خاضع لمواد العقد او الاتفاق المبرم بين مجموعة الشركات والبنك • كما علق السيد جاسم الخرافي على هذا الموضوع بقوله ان مجموعات شركات المقاولات التي يتعامل معها بنك التسليف والادخار قد تشكلت بناء على طلب اتحاد المقاولين والمقاولين انفسهم •

٧ ــ وتكلم بعد ذلك السيد عبد القادر عبد الحميد فشكر الغرفة على الجهود المتواصلة التي تبذلها لخدمة الاسرة التجارية وتطوير ودعم الاقتصاد الوطني ثم اثار ثلاث مواضيع هي : موضوع الكفالات التجارية تعقيبا على كلام السيد احمد الفوزان ومؤيدا له وراجيا اغلاق المحال غير المرخصة • ثانيا ، موضوع الاسواق الجديدة التي ساعدت الحكومة على انشائها وشجعت التجار على افتتاح محلات فيها باعتبار ان الاسواق القديمة ستكون خاضعة للتثمين والتنظيم الجديد للمدينة ومعرضة للهدم حتما • ولكن حتى الآن لم يحصل شيء من هذا مما جعل الاسواق القديمة تحافظ على مكانتها وجعل من المتعذر على المحال المفتوحة في الاسواق الجديدة ان تكتسب مكانة ملائمة للتكاليف التي انفقت عليها • وقال انه قابل سمو ولي العهد في هذا الشأن فأجيب بأن الامر يحتاج لمبالغ كبيرة جدا غير متوفرة الآن • وطالب السيد عبد القادر عبد الحميد بأن تسعى الغرفة لهدم الاسواق القديمة وبعث الحياة في الاسواق الجديدة •

وقد رد السيد رئيس الغرفة على هذه النقطة بأنه من المتعذر على الغرفة ان تطلب هدم المحال التجارية والاضرار بالكثير من اصحابها لكي تبعث الحياة في اسواق جديدة اذ لا بد من تعويض صاحب المحل الذى سيهدم تعويضا مناسبا وكافيا يعوضه ما خسره من الهدم • وهذا فعلا يتطلب اموالا كثيرة يبدو من جواب سمو ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء الذى ذكر ته بأنه من الصعب تحقيقه في القريب العاجل على الاقل •

اما الموضوع الثالث الذى اثاره السيد عبد القادر عبد الحميد فهو الموضوع الذى اوصت به الغرفة بخصوص تنظيم التعامل بالاسهم والسندات المحلية والاجنبية وانشاء بورصة للاوراق المالية في الكويت • وقد أجاب السيد رئيس الغرفة بأن بعض الحوادث والخسائر المؤسفة التي وقعت في الفترة الاخيرة في هذا النشاط الاستشارى الهام كانت الدافع المباشر لطرح هذا الموضوع على بساط البحث جديا • وقد علمنا ان وزارة التجارة والصناعة استدعت اثنين من الخبراء في هذا الاختصاص لاجراء دراسة وافية للموضوع وان هذين الخبيرين قد اجتمعا مع مندوبي الغرفة لمعرفة وجهة نظرها والاطلاع على اقتراحاتها في هذا الصدد • وبالتالي فان هذا الامر لن يتخذ فيه قرار نهائي الا بناء على دراسات علمية وموضوعية كافية •

٨ ــ اعطي الكلام بعد ذلك مرة اخرى للسيد عبد الباقي النورى الذى طلب ايضاحا لموقف الغرفة من التصنيع ، خاصة وان السيد رئيس الغرفة قد قال في خطابه الذى استهل به هذه المناقشة ان الغرفة قد « ايدت مبدأ حماية الصناعات الوطنية القابلة للنمو والنجاح بشكل يمكنها من الوقوف على قدميها واكتساب مناعة كافية في معركة المنافسة الشديدة ، دون ان يؤثر ذلك على جوهر الحرية الاقتصادية التي تتمتع بها الكويت او يساهم في غلاء المعيشة » •

وقد رد السيد عبدالعزيز حمد الصقر رئيس الغرفة على هذا التساؤل بالقول ان الاقتصاد الكويتي يعتمد بحوالي (٩٥٪) من دخله الاجمالي على قطاع واحد هو قطاع النفط وانه من الضرورة بمكان تنويع مصادر الدخل وتخفيف الاعتماد على النفط تدريجيا بحيث تنشأ قطاعات اقتصادية نامية جديدة ومنها الصناعة • كما ذكر ان الغرفة ايدت وتؤيد وتشجع دائما وابدا قيام قطاع صناعي نام في الكويت توخيا لتوسيع القاعدة الانتاجية في البلاد وتقليل الاعتماد شبه الكلي على انتاج النفط في عصر تقدم فيه الابحاث العلمية والتقنية المستمرة مصادر جديدة بديلة للطاقة لا يستبعد ان تحل في يوم من الايام محل النفط او تقلل من استهلاكه وقيمته على الاقل • ولكن الكويت لا تسعى للتصنيع لحل مشاكل ميزان تجارى او ايجاد فرص عمل جديدة للايدى العاملة الفائضة •• كما انها لا تملك من مقومات التصنيع الا توفر رأس المال والطاقة المحركة هذا طبعا باستثناء الصناعات البتروكيماوية التي تتوفر لها المواد الاولية •

ولذلك فان التصنيع يجب ان يتركز على تلك الصناعات التي تستطيع بعد فترة معينة من التشجيع والحماية النسبية الوقوف على قدميها والمساهمة فى الدخل القومي ودخول الاسواق الدولية • وقال السيد رئيس الغرفة « أظن ان هذا مبدأ عام لا يختلف فيه اثنان وان احدا لا يمكنه ان يطلب من الغرفة تشجيع صناعات غير قابلة للنمو بل ستبقى عالة على الاقتصاد الوطني لا تقف الا على عكاز الحماية مما يؤدى الى سوء استعمال الموارد المتاحة وغلاء المعيشة • فالصناعة الوطنية تنشأ كالطفل الصغير بحاجة الى الرعاية والحماية شريطة ان تكون قابلة بعد فترة من التطور الذاتي لتسديد المجتمع ما تحمله من تضحيات لانجاحها • وان حماية صناعة ما لمجرد انها وطنية قد يؤدى الى ارتفاع التكاليف فى صناعات كثيرة تستخدم منتجات الصناعة الاولى مما يوقعنا فى سلسلة من الاخطاء المترابطة » •

وهنا عاد السيد عبد الباقي النورى ليطرح الازمة التي تعرضت لها شركة الانابيب ومدى عمل الغرفة على تلافيها ، وقد عقب الرئيس ان هذا الموضوع يرجع البت فيه الى الحكومة والوزارة المعنية التي حكمت خبراء عالميين فى المواصفات الفنية ثم عملت بمشورتهم • ثم نوه الرئيس بأن وفد الغرفة الى الخليج العربي مع مطلع هذا العام ١٩٧٠ قد ضم فعلا ممثلا للشركة سعيا لفتح اسواق جديدة لها • ونظرا لوجود ممثلين دائمين للغرفة فى لجنة تنمية الصناعة التي بحثت هذا الموضوع فقد أحال السيد رئيس الغرفة الاجابة للسيد عبد الله يوسف الغانم النائب الثاني للرئيس وممثل الغرفة ونائب رئيس لجنة التنمية الصناعية الذى قال ، ان الغرفة بذلت كل جهد ممكن لمساعدة شركة الانابيب عن طريق ممثليها فى لجنة التنمية وعن طريق مقابلة المسؤولين لبحث هذا الموضوع • ولكن الشركة ذاتها وافقت مع الدوائر المختصة على تحكيم خبراء عالميين بالمواصفات الفنية للانتاج وجاءت نتيجة الخبرة والتحكيم لغير صالح الشركة • ولا يمكن لاحد ان يدافع فى موضوع فني بحت اثبت الخبراء العالميون الحياديون حق احد الطرفين فيه •

٩ ــ ثم طرح موضوع الشركات الاجنبية التي تفوز بمقاولات او تنفيذ مشاريع فى الكويت والتي تجلب معها كل شيء من بلادها ولا تشترى من السوق المحلية شيئا وضرورة استصدار تشريع يفرض على هذه الشركات ان تشترى بنسبة معينة من نفقاتها موادا وخامات من الكويت فى حال توفر مثل هذه المواد والخامات • وقد وافق السيد رئيس الغرفة على هذه الفكرة وأوضح ان الغرفة سبق ان ضمنت توصياتها بشأن معالجة الكساد التجارى فى الكويت توصية مماثلة وبهذا المعنى تماما •

١٠ ــ وطلب الكلام السيد جاسم الخرافي للمرة الثالثة ليوضح بأن الجهات المختصة قد قسمت المقاولين الى ست مجموعات تضم كل منها اربع شركات بحيث تعطى المناقصة لمجموعة كاملة بدل اعطائها لشركة واحدة • وطلب من الغرفة تبني مثل هذا التقسيم الذى جاء بناء على اقتراح من اتحاد المقاولين • وقد رد السيد رئيس الغرفة على ذلك مؤكدا ان الغرفة ستولي الامر كل عناية اذا ما وردها كتاب بذلك من احدى شركات المقاولات او من اتحاد المقاولين يوضح ماهية هذا التقسيم واسبابه وفوائده خاصة وان قطاع المقاولات يستأثر باهتمام الغرفة الدائم نظرا لاهميته واثره البعيد فى اقتصاديات الكويت •

١١ ــ ثم تكلم السيد بدر الشرهان فأكد ما سبق انذكره السيد رئيس الغرفة اثناء شرحه لموقف الغرفة من التصنيع وهو ان حماية منتجات صناعة ما ذات تكاليف عالية نسبيا سيؤدى الى ارتفاع تكاليف واسعار الصناعات التي تستخدم هذه المنتجات وضرب مثالا على ذلك صناعة الايروسول التي لو منعت من استيراد العلب المعدنية من الخارج لارتفعت تكاليفها واسعارها بحوالي (٣٠٪) •

١٢ ــ واخيرا تساءل السيد عبد الحسين بهمن عن جدوى وجود (٢٥) شركة تأمين عاملة فى الكويت وطالب بأن يقتصر العمل فى هذا المجال على الشركات الوطنية الكبيرة اسوة بالنشاط المصرفى المقتصر على المصارف الوطنية •

وقد رد السيد رئيس الغرفة على ذلك بالقول ان الغرفة اوصت فى دراسة الركود باقرار قانون التأمين والمتعلق بتنظيم عمل شركات التأمين والمعروض على مجلس الامة فى الوقت الحاضر • وبين ان وضع شركات التأمين يختلف عن وضع المصارف اذ ان الكويت لم تغلق مصارف قائمة فعلا ولكنها منعت الترخيص بافتتاح مصارف اجنبية جديدة • ومن الممكن اتباع نفس الشيء فى الكويت وهذا يؤدى مع الزمن الى تقلص عددها الى حد كبير خاصة وان الشركات المساهمة الكويتية والمؤسسات الكبيرة والجهات الرسمية تتبع من نفسها سياسة حكيمة بالتركيز على التعامل مع شركات التأمين الوطنية فى كل اعمالها التأمينية وهذا وحده كفيل باعطاء هذه الشركات الوطنية ميزة كبيرة وبتقلص الشركات الاجنبية • ومن جهة اخرى ان شركات التأمين يكون عليها التزامات كبيرة تجاه عملائها من المواطنين ولا يمكن ان نطلب منها وقف اعمالها بصورة سريعة لأن هذا يضر كثيرا بمصالح المواطنين الذين لهم حقوق تجاهها •

وعند هذا الحد انتهت هذه المناقشة المفيدة والمثمرة اذ لم يطلب احد الكلام بعد ذلك وعندها شكر السيد عبد العزيز حمد الصقر السادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، وأكد ان الغرفة لن تدخر جهدا فى العمل لتطور الاقتصاد الوطني ومصالح اعضائها على هدى آرائهم ومقترحاتهم واعلن انتهاء الاجتماع التاسع للجمعية العمومية لغرفة تجارة وصناعة الكويت وكانت عقارب الساعة تشير الى السابعة الا ربعا مساء •

الميزانية العمومية كما في ٣١ ديسمبر ١٩٦٩

الموجودات	التكلفة	استدراك الاستهلاك المتراكم	القيمة الدفترية	٣١ ديسمبر ١٩٦٨
	فلس/دينار	فلس/دينار	فلس/دينار	دينار
الموجودات الثانية				
مبني الغرفة ـ ايضاح ١ و ٢	٥٠٥٬٢٢٩/٨٤٦	٣١٬٩٩١/٤٩٣	٤٧٣٬٢٣٨/٣٥٣	٤٣٦٬٦٧٢
الاثاث والمفروشات	١٧٬٤٨٠/٦٠٧	٧٬٦٠٧/٠٢٧	٩٬٨٧٣/٥٨٠	٧٬٧٨٦
معدات المكتب	٥٬١٥٣/٠٦٠	٢٬٤٦٨/٥٤٥	٢٬٦٨٤/٥١٥	٧١٢
كتب ومراجع	٨٬٥٧٩/٤٠٣	٤٬٥٢٩/٣٩٠	٤٬٠٥٠/٠١٣	٤٬٦٤٦
معدات السينما	٤٬٤١٧/٤٢٨	٨٨٣/٣٢٨	٣٬٥٣٤/١٠٠	
مجموع التكلفة والاستدراك والقيمةالدفترية	٥٤٠٬٨٦٠/٣٤٤	٤٧٬٤٧٩/٧٨٣	٤٩٣٬٣٨٠/٥٦١	٤٤٩٬٨١٦
الموجودات المتداولة				
مصاريف مدفوعة مقدما		٢٬٢٠٨/٥٩٧		١٬٩٣٨
مواد احتياطية لصيانة المبني وتامينات مستردة		٥٬٤٢٧/٧٣٥		٣٬٧٦١
ايرادات مستحقة		١٧٬٥٥٤/١٠٤		١١٬٥١٠
نقد في الصندوق ولدى البنوك	٢٥٠/٠٣٧			٢٥٠
بنك الخليج	٢٦١/٠٣٩			٥٬٢٦٢
البنك التجاري الكويتي	٥٧٥/٥١٥			٣٬٤١٤
البنك البريطانى للشرق الاوسط	٦٦٥/٤٦٢			٢٬٤٠١
بنك الكويت الوطني	١٬٧٢٦/٢٨٥			٣٬٠٤٦
البنك الاهلي الكويتي	١٬٥٨٩/٨٩٦			٣٬٣١٥
بنك الكويت الوطني ـ دولار ـ	٢٬٧٣٦/٧٣٥			ـ
بنك الكويت الوطني ـ ايداع لاجل	٢٦٩٬٤٥٥/٤٢٥			٢٣٥٬٣٨٣
البنك الاهلي الكويتي ـ ايداع لاجل	١٨٬٠١٠/٠٠٠			ـ
بنك فراب انترناشيونال ـ دولار ـ ايداع لاجل	٢٥٬٩٠٠/٠٠٠			ـ
مجموع النقد في الصندوق ولدى البنوك		٣٣١٬١٧٠/٣٩٤		
مجموع الموجودات المتداولة			٣٥٦٬٣٦٠/٨٣٠	٣٧٠٬٢٨٠
مجموع الموجودات			٨٤٩٬٧٤١/٣٩١	٨٢٠٬٠٩٦

الاحتياطيات والمطلوبات			٣١ ديسمبر ١٩٦٨
	فلس/دينار	فلس/دينار	دينار
الاحتياطيات			
الاحتياطي العام	٢١٤٬٠٩٨/٦٩٨		١٧١٬٥٩٥
المحول من الوفر لهذه السنة ـ بيان ب	٦١٬٠٥٣/٦٦٢		٤٢٬٥٠٤
مجموع الاحتياطي العام	٢٧٥٬١٥٢/٣٦٠		٢١٤٬٠٩٩
احتياطي مبني الغرفة	١٧٥٬٠٠٠/٠٠٠		١٧٥٬٠٠٠
احتياطي المكتبة	٢٬٣٢٧/٥٣٤		١٬٩٣٩
مجموع الاحتياطيات		٤٥٢٬٤٧٩/٨٩٤	٣٩١٬٠٣٨
المطلوبات ـ طويلة الاجل			
قرض بنك التسليف والادخار ـ ايضاح ٢	٣٢٠٬٠٠٠/٠٠٠		٣٤٠٬٠٠٠
فوائد قرض بنك التسليف والادخار	٩٬٩٨٧/٦١٢		٧٬٥٦٣
مجموع المطلوبات طويلة الاجل		٣٢٩٬٩٨٧/٦١٢	٣٤٧٬٥٦٣
المطلوبات المتداولة			
قرض بنك التسليف والادخار ـ الجزء الجارى	٢٠٬٠٠٠/٠٠٠		٢٠٬٠٠٠
فائدة القرض المستحقة ـ الجزء الجارى	٤٬٩٥٢/٠٠٠		٤٬٩٥٢
مصاريف مستحقة	٤٬٢٢٥/٠٢٥		٣٬٩٥١
استدراك تعويض صرف الوظفين	١٥٬٧١٢/٦٦٦		١٢٬٠٧٧
ايرادات مقبوضة مقدما	١٩٬٨١١/١٩٩		٣٨٬٦٢٥
محتجزات مبنى الغرفة	٥٥٥٬٣٠٠		١٬٦١٥
موقوفات	٢٬٠١٧/٦٩٥	٦٧٬٢٧٣/٨٨٥	٠٬٢٧٥
مجموع المطلوبات المتداولة			٨٧٬٤٩٥
مجموع الاحتياطيات والمطلوبات		٨٤٩٬٧٤١/٣٩١	٨٢٠٬٠٩٦

حضرات السادة رئيس واعضاء مجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة الكويت المحترمين . الكويت

لقد فحصت ميزانية غرفة تجارة وصناعة الكويت كما في ٣١ ديسمبر ١٩٦٩ وحسابي الايرادات والمصروفات وتوزيع الوفر للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا لقواعد المراقبة المتعارف عليها وقد شمل فحصي اجراء الامتحان اللازم للقيود والسجلات الحسابية كما شمل اجراءات المراقبةالاخرى التى وجدتها مناسبة .

وبرأيي ان الميزانية العمومية المرفقة تظهر بصورة عادلة المركز المالي الحقيقي لغرفة تجارة وصناعة الكويت بتاريخ ٣١ يسمبر ١٩٦٩ وان حسابي الايرادات والمصروفات وتوزيع الوفر يظهران نتيجة اعمالها للسنة المنتهية بذلك التاريخ . وباعتقادى ان البيانات المذكورة جهزت على اساس مماثل للاصول المتبعة سابقا ووفقا للاصول الحسابية المتعارف عليها .

الكويت في ٤ يناير ١٩٧٠

المدير العام	امين الصندوق الفخرى	الرئيس	طلال ابو غزالة
هيثم الملوحي	محمد يوسف النصف	عبد العزيز الصقر	(مراقب مرخص رقم ٣٦)
			عن سابا وشركاهم

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ،يدعون فقدان جوازات سفرهم ويطلبون منحهم شهادات بذلك ٠ يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هذه الادارة خلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسميــة ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة ٠

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الاســم	الجنسية	رقم الجواز	التاريخ	أك٤/
١ ــ فايزة محمد على محمد الحتو	اردنية	٤٩٣٧٩٢	٧٠/٧/١٥	٦٣٥٩٨
٢ ــ مصطفى احمد محمد فارس	مصرى	٢١٩٤	٧٠/٧/١٥	١٧١٥٥٨
٣ ــ مسلم حسن سعيد	عمانى	٨٣٠	٧٠/٧/١٥	١٥٦٦٧٥
٤ ــ محمد صلاح الدين زكى محمد عبد الفتاح زكى ٠	مصرى	١٥٥٧٨	٧٠/٧/١٨	١٦١٠٢٢
٥ ــ عبد العزيز عبد المحسن عيسى	مصرى	٦٠٦٥	٧٠/٧/١٨	
٦ ــ خميس مبارك بهوان المخينى	عمانى	٧٠٩٥	٧٠/٧/٢٠	١٧٥٢٣ (الاحمدى)
٧ ــ هاجر بيجوم بنت صادق على	باكستانية	٥٧٤٨٨٣	٧٠/٧/١٥	١٦٣٥٤
٨ ــ فتح الله شارك اسد جابك	ايرانى	٥٣١٣٣٣	٧٠/٧/١٩	٢٢٠٠ (حكومية)
٩ ــ خميس عبد حسين عبيد سلمان	يمنى جنوبى	٩٩٨٦	٧٠/٧/٢٠	

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السـفر الكويتية الخاصة بهم ٠ فيرجى ممن يعثر على اى منها ان يسلمها الى هذه الادارة ٠

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

أ ــ شهادات جنسية :	الرقم
١ ــ سلطان محمد زيد الدوسرى	٤٨٥٧٣
٢ ــ صالح عبد المحسن شملان على بن سيف	١٩٦٦٩
٣ ــ سعود حمد جابر ناصر العجمى	٥٩٠٥٢
٤ ــ عبد النبى على حجى عبد الله المطوع	٧٩٥٧
٥ ــ جمعة طاهر ملا جمعة احمد	٥٠٣٧١
٦ ــ احمد عبد الله محمد الشتيل	٢٧٤٦٧
٧ ــ عبد الله ثوينى عبد الله الشمرى	٦٢١٣٣

أ ــ شهادات جنسية :	الرقم
٨ ــ محمد محسن ناجى المكجوى العجمى	٣٦٧٩١
٩ ــ محمد حسين مهنا الحتيه	١٢٠٣٩
١٠ ــ عبد الله سعود مبارك الدليمى	٤٦٩٦٨
١١ ــ علوية عيد محمد الصلبى	٣٩٢٦٨
١٢ ــ مزيد سعود عبد الله رقوة المطيرى	٧٥٢٥٤

ب ــ جوازات سفر :	الرقــم
١ ــ جمعة طاهر ملا جمعة احمد	٤٢٤١٩
٢ ــ على جبر ليلو العنزى	٩٧٩٩٦
٣ ــ جازى جابر راشد الرشيدى	١٣٣٦٢٥
٤ ــ عبد الحميد ناصر عبد الله الضياف	٤٣٣٤٨
٥ ــ وليد جلال الدين السيد طالب النقيب	١١٣٠١٠
٦ ــ حسن عبد النبى طاهر	٨٣٤٩٦

وزارة العدل

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٣٤٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة الثامنة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني ، موجودات مصنع كاشي (بالفحيحيل) والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١٢ والعائدة للمحكوم عليه/شريف عبد الله الصبان وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٩/١٧١٤ وفاء لمبلغ ــ/٢٦٣٠ د.ك حكم به لصالح/يوسف عبد العزيز الحميدي .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وعت/٣٣٤٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها سيباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة)

ــ مكيف هــواء ماركة/جيبسون ٥ر٢ طن ،،، وذلك حسب بيانه بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١١ والعائد للمحكوم عليه/محمد محمود الصالحي وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقــم ١٩٧٠/٣٢ وفاء لمبلــغ ٦٠/٢٥٠ د.ك حكم به لصالح/على سلمان ناصر .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لهذا المحجوز ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٣٥٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/سعود مجبل شــداد والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٩/١٣١٩ وفاء لمبلغ ــ/٤٢٥ د.ك حكم به لصالح/عبدالهادى فالح كرم .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٣٥١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة الثامنة صباحا وما بعدها ستبــاع بالمزاد العلني بمقر المدعية/شركة الصبيح للهندســة والتجارة الكائن (الفحيحيل) . ــ

عــدد	المحجــوز
١	كريجر/كتربلر رقم ٢٥١٠٧ نقل خاص
١	سيارة مرسيدس ــ نساف رقم/٤٠٦٤

وهذه المنقولات المحجوزة ملك للمحكوم عليه/بابكن مارديروس نجاد وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٩/١٤٧٩ وفاء لمبلغ ٢٦٣٩/٣٠٣ د.ك حكم به لصالح/شركة الصبيح للهندسة والتجارة .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وعت/٣٣٧٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات . ــ

ــ سيارة رقم/٤١٩٣٩ كويت خصوصي نوع/فوكسهول طــراز ٦٤ ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١٤ والعائدة للمحكوم عليه/حسين محمد احمــد وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٧/٩١٢ وفاء لمبلغ ــ/٣٣٨ د . ك حكم به لصالح/يوسف أحمد الغانم .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لها ، فليراجع (قســم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٣٧٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/قاسم هاشم عبد الله الزامل والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٣/٧/١٩٧٠ وقد حجزت نفاذا للحكمين رقمي (٦٨٠ ، ١٠٩٤/٦٧) وفاء لمبلغ ٥٥٠/٣٣٤ د ٠ ك حكم به لصالح / الشركة الكويتية لاستيراد السيارات ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٢٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١١ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا ومابعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات مدرسة هبة العلم ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٨/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/حسن على حسن رفعت وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٨١/٧٠ وفاء لمبلغ ٤٥٠/٩٨٤ د ٠ ك حكم به لصالح/شركة المربد للتجارة والمقاولات ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٢٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١١ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدهاستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات مكتب المحكوم عليه/ابراهيم زكي المطرى والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٦/٧/١٩٧٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٩٠٦/٦٧ وفاءلمبلغ ٧٥٠/١٢٥٩ د ٠ ك حكم به لصالح/الشركة العربية للتبريد وتكييف الهواء ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٤٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/سالم خليفة عبد الله والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٦/٧/١٩٧٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٣٦/٧٠ وفاء لمبلغ ــ/٥٠ د ٠ ك حكم به لصالح/رفيق مبارك أحمد ٠

فعلي راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وعت/٣٤٢٨

تعلن ادارةالتنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات ٠

ــ سيارة رقم/١٣٣٨٣٠ كويت خصوصي نوع/أوبل طراز ٦٤ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذيالمؤرخ فى ١٦/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/فريدون مغدجي البرز وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٣/٦٧ وفاء لمبلغ ــ/٢٧٦ د ٠ ك حكم به لصالح/يوسف أحمد الغانم وأولاده ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لها ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي ٠

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وعت/٣٤٢٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات ٠ ــ

ــ سيارة رقم/٤٩٥٠ كويت أجرة نوع/فوكسهول ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٦/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/سالم محمد ذياب وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٤٤١/٦٤ وفاء لمبلغ ــ/٣٧٥ د ٠ ك حكم به لصالح/أحمد محمد الغانم ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لها ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

أعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية ــ التاسعة) منقولات منزل ومصانع ومكاتب المحكوم عليه/مصانع محمد المطرى واخوانه والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/٧/١٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٩٢/ ٧٠ وفاء لمبلغ ــ/١٠٥٠ د•ك حكم به لصالح/غازى ذيب عقيل •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان عن متوفين الرقم : وعت/٣٤٣١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل عن وفاة الاشخاص الموضحة اسماؤهم بعد وهم : ــ

رقم الملف	اسم المتوفى	الجنسية
٤٠٢/٧٠ تركات	علي صالح السيد صالح اليوسف	كويتي
٤٠٣/٧٠ تركات	راشد شطي جابر العجمي	كويتي
٤٠٤/٧٠ تركات	يعقوب ابراهيم الرومى	كويتي
٤٠٥/٧٠ تركات	نويران رجاء دابس الرشيدى	كويتي
٤٠٦/٧٠ تركات	نبوية أبو زير سليمان	مصرية
٤٠٧/٧٠ تركات	جاني بوخنا	عراقي
٤٠٨/٧٠ تركات	سطام مرزوق العازمي	كويتي
٤٠٩/٧٠ تركات	فهيد سعود مرزوق الروقي	كويتي
٤١٠/٧٠ تركات	بشير عبد الرحمن البشير	كويتي

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له او عليه دين للمذكورين اعلاه أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ، وبمضي هذه المدة تتصرف الادارة بالتركة بناء على طلب الورثة المستحقين لها •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١١ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/عبد اللطيف حسن موسى والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٣٥٤/٧٠ وفاء لمبلغ ــ/٦٥ د•ك حكم به لصالح/شركة علي عبد الوهاب واولاده وشركاهم •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١١ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/عباس حسين قاسم والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/٧/١٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٧٠ وفاء لمبلغ ــ/٨١ د•ك حكم به لصالح/مسلم عامر فواز •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات مكتب المحكوم عليه/مدير شركة كار اند جنرال للتأمين ،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٠/٧/١١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٥٨٥/٦٧ وفاء لمبلغ ١٣/٥٥٠ د•ك حكم به لصالح/وكيل وزارة الكهرباء والماء/بصفته •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات مكتب المحكوم عليه/يعقوب محمد احمد الفهد والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١١/٧/٧٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٤١/٧٠ وفاء لمبلغ ٤٨/٣٠٠ د٠ك حكم به لصالح/عبد الرحمن عبد الله السابر •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/عبد الرؤوف قاسم خضر اسعد والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٣/٧/١٩٧٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٤٥/٧٠ وفاء لمبلغ ٢٣/٦٢٥ د٠ك حكم به لصالح/مؤسسة الاجهزة الالكترونية •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٣٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/قسم تنفيذ حولى انه في يوم الاربعاء الموافق ٥ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني في بناية بن نخي/ شارع دسمان (بالشرق) كمية أخشاب بناء مستعملة ،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٣/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/عبد المنعم توفيق جون وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٥٧/٧٠ وفاء لمبلغ ٨٥/٨٥٠ د٠ك والرسوم حكم به لصالح/محمد محمود علي •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت /٣٤٣٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات محل موبيليا ،،، موضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٢/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه / نصر الله شكر الله عبد الخالقى وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدة فى القضية رقم ١٣٧/٧٠ وفاء لمبلغ ــ/٩١ د٠ك مع الرسوم حكم بهلصالح خالد نايف الجليل •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم : وعت/٣٤٧٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/قسم تنفيذ حولي انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ أغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) •

ــ ثلاجة ماركة/ركس/٩ قدم ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٣/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/عبد الرزاق كم الماز وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ١٤٤/٦٩ وفاء لمبلغ ــ/٨٠ د٠ك والرسوم حكم به لصالح/عبد الله يوسف الوقيان •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لها فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٧٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/قسم تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٤ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى (منقولات محل نوفوتيه) بالنقرة ــ بشارع ابن خلدون والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٣/٧/١٩٧٠ والعائدة للمحكوم عليه/موفق عمر بدر بحصلى وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدة فى القضية رقم ٧٢/٧٠ وفاء لمبلغ ــ/٢٤٠ د٠ك والرسوم حكم به لصالح/احمد الجار الله الحسن •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٧٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/قسم تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١١ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/محمود مجيد محمود ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/٧/١٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ١٩٧٠/٩٨ وفاء لمبلغ ـ/١٨ دءك والرسوم حكم به لصالح / سالم جوهر بشير •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمي •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٨٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٨ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/عبد الحليم احمد ابراهيم عشة والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/٧/١٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٦٩/١٧٨ وفاء لمبلغ ـ/١٥٠ دءك والمصاريف حكم به لصالح/عبد المحسن عبد العزيز البابطين •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٨١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٨ اغسطس ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/على عبد الله حسين الجمل والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/٧/١٨ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادرضده فى القضية رقم ٧٠/٦٠١ وفاء لمبلغ ـ/٨٧ دءك حكم به لصالح عبد الوالى عيد عباس •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٣٤٨٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ يوليو ١٩٧٠ اعتبارا من الساعة العاشرة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات (بالمنطقة التجارية التاسعة) منقولات منزل المحكوم عليه/سعود عبد العزيز الصانع والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٠/١٠/١٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٦٩/٢٤٧ وفاء لمبلغ ١١٢٧٨/٧٥٧ دءك حكم به لصالح/عباس محمد رضا •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى •

مدير ادارة التنفيذ

إدارة التسجيل العقاري

أعـلان رقم ((٨٢))

((تقدم الى هذه الادارة السيد/ابراهيم الفارس الوقيان ، طالبا تصحيح اسمه واسم اخيه يوسف الواردين الوثيقة رقم ٦٣/٣٢٦ والمتضمنة تملكهما مع آخرين للعقار الواقع فى محلة الحاكه ، المؤلف من اربعة بيوت والمحدود/

الشمال الغربى
الشمال الشرقى
الجنوب الشرقى
الجنوب الغربى
} طريق عـام

ولما كان الاسمان قد جاءا بالوثيقة/ابراهيم ويوسف ابنى فارس الفريح الوقيان ، فقد طلب المذكور تصحيحهما الـى/ابراهيم ويوسف ابنى فارس الوقيان وذلك استنادا الى شهادتى ادارة الجنسية والجوازات والاقامة المرقمتـين ٩٣٨ ، ٩٣٩ والمؤرختين فى ١٩٧٠/٧/١٢ ، وشهادة مختار كيفان المصدقة والمؤرخة ٧٠/٧/٩ •

فمن له أعتراض على ما جاء اعلاه عليه ان يتقدم باعتراضه الى هذه الادارة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـذا الاعلان ، علما بأن الادارة ستقوم بعد انتهاء تلك المهلة بتصحيح الاسم ما لم يتقدم معترض •))

اعـلان

يرجى من السادة التالية اسماؤهم ادناه مراجعـة ادارة التسجيل العقارى قسم مراقبة العقود بشأن معاملاتهم :

١ ـ يعقوب وسلمى ولدى شهاب ابو دحيم •
٢ ـ صفيه عبد الواحد •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون التسجيل العقارى

اعلان رقم ٧٠/١١٧

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / محمد عبد الله عبد الله الدلال حارس سابقا فى الجمارك والموانىء .

لــذا ، يرجى من جميــع وزارات الدولة ودوائرها ، ذات الاختصاص ، ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصــال بهذه الدائرة ، أثناء الدوام الرســمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيــان نعلــن ،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ٧٠/١٢٠

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/عبد الرحمن زيد عبد الرحمن المنيفي ، من سكان العديلية الغربية .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليــه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما مــن تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،،

مدير عام ادارة الايتام

أعلان رقم ٧٠/١٢١

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/علي محمد هاجس الحربي ، من سكان المنقف .

لذا ، يرجى مــن جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليــه دين للمذكور أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما مــن تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،،

مدير عام ادارة الايتام

أعلان رقم ٧٠/١٢٢

يرجى من السادة المذكورين ادناه مراجعة ادارة شؤون الايتام ــ شعبة التعقيب ــ اثناء الدوام الرسمى ، وذلك لانهاء امور تهمهم/

١ ــ السيد/حمد محمد درعان الحضرم مع احضار وثيقة عقاره الواقع فى الشعيبة المباع قسم منه على المرحوم/فلاح عبد الله البادى .

٢ ــ ورثة يوسف على اليوسف

٣ ــ ورثة محمود احمد بن ناصر

٤ ــ السيد/عبد الكريم عباس بارون

٥ ــ السيد/محمد عبد الله البناى .

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ٧٠/١٢٣

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/مرزوق مبارك صالح الصلبى، سائق سابقا فى وزارة الاشغال العامة،ومن سكان الصليبيخات .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ٧٠/١٢٤

تعلن ادارة الايتام عن وفاة المرحوم/حسين على العميرى، شرطى سابقا فى وزارة الداخلية ، ومن سكان الخالدية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، مراجعة هذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

أعلان رقم ٧٠/١٢٥

الحاقا لاعلاننا رقم ٧٠/١٠٣ عن وفاة المرحوم/رويان برشد فرحان الظفيرى .

تعلن ادارة شؤون الايتام مرة اخرى ، بانها ستقوم بتوزيع تركة المتوفى المذكور ، وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

والادارة لن تكون مسؤولة عن اى طلبات قد ترد بعد التاريخ المحدد .

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ٧٠/١٢٦

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/علي عباس على البزاز ، مراقب سابقا فى الجمارك والموانىء ، ومن سكان الدعية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهــا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٢٧ / ٧٠

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/مهدى غازى العفزرى العنزى ، رقيب اول سابقا فى القوات المسلحة ، ومن سكان الصباحية .

لـذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٢٨ / ٧٠

تعلن ادارةشؤون الايتام عنوفاة المرحوم/يعقوب يوسف عباس حيدر ، مراقب سابقا فى وزارة الكهرباء والماء ومن سكان الدعية .

لـذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٢٩ / ٧٠

الحاقا لاعلاننا رقم ٣٣/٦٩ المنشور فى الجريدة الرسمية فىاربعة اعداد متتالية حول وفاة المرحوم/عيد عصفور محمد العصفور .

تعلن ادارة شؤون الايتام مرة اخرى انها ستقوم بتوزيع تركة المتوفى المذكور بعـد مرور (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

هذا ، ولن تكون ادارة شؤون الايتام مسؤولة عن اية حقوق قد يطالب بها الغير بعد انتهاء المدة المحددة .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٣٠ / ٧٠

الحاقا لاعلاننا رقم ٢١٥/٦٩ بشأن وفاة المرحوم/سالم راضى الفرج .

تعلن ادارة شؤونالايتام مرة اخرى ، بأنها ستقوم بتوزيع تركة المتوفى المذكور ، وذلك بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان .

والادارة لن تكون مسؤولة عن اى طلبات قد ترد بعـد التاريخ المحدد .

وللبيان نعلن ،،،،

مدير عام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٣١ / ٧٠

تعلنادارة شؤون الايتام عنوفاة المرحوم/حسن عبد الله الاحمد ، خطيبمسجد ابى حليفة سابقا/وزارة الاوقاف . ومن سكان ابى حليفة .

لـذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عـام ادارة الايتام

اعلان رقم ١٣٢ / ٧٠

الحاقا لاعلاننا رقم ٣٨/٧٠ ، المنشور فى الجريدة الرسمية فىاربعة اعداد متتاليةحول وفاة المرحوم/صقر محمد الفوزان .

تعلن ادارة شؤون الايتام مرة اخرى انها ستقوم بتوزيع تركة المتوفى المذكور بعـد مرور (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

هذا ، ولن تكون ادارة شؤون الايتام مسؤولة عن اية حقوق قد يطالب بها الغير بعد انتهاء المدة المحددة .

وللبيان نعلن ،،،

مدير عـام ادارة الايتام

وزارة الكهرباء والماء

بيان من وزارة الكهرباء والماء

تود وزارة الكهرباء والماء ان توضح للجمهور الكـريم بأنها قد لاحظت بأن بعض الاجهزة الكهربائية مـن مضخات واجهزة التكييف وغيرهـا التى يستعملهـا المواطنون يختلف مقدار الضغط الكهربائى لتشغيلها عن مقدار الضغط الكهربائى للشبكة المستخدمة فى الكويت ، الامر الذى يؤثر على تلـك الاجهزة ، ويقلل من كفاءتها ، وربما يعرضها للخلل .

وحرصا من الوزارة على مصالح المواطنين ترى من واجبها أن تعيد الى الاذهان بأن مقدار الضغط الكهربائى المستخدم فى الكويت كما يلى : ٤١٥ فولت لثلاثة فيز

٢٤٠ فولت لفيز واحد

وبذبذبة مقدارها ٥٠ هرتس (سايكل فى الثانية) .

وهذا الضغط يزيد أو ينقص بحدود ٦٪ .

وزارة المالية والنفط

الجمارك والموانىء

نشرة البواخر الاسبوعية

بواخر تفرغ حمولتها فى ميناء الشويخ

الرميثية	ستى اف مانشستر
يرلا أى	بيليتسك
دراخن فلس	واكاكوسا مارو

بواخر تنتظر دورها للتفريغ

العديلية	سنك جاو
جونـا	نوبليزا

البواخر التي غادرت فى الاسبوع الماضي .

أوشينا مارو	ارستيفس
أوكيشيما مارو	هيانز كابل
بوايس لافرنويف	بيباوس هورزن
ستارات اومبوك	المباركية
ريجستان	اوشين كوين
اليسرى	تامبـا
ستار التير	ستار انتارس
شاجاو	ليلي كيرك
اجيب اميليا	ناردانا
حاسـم	انديان تريبون
ستار بتلجوز	سابانغ

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب واسم الوكيل لكل منها

اسم الباخرة	تاريخ وصولها بالتقريب	اسم وكيل الباخرة
كلوبال فنتشر	٧٠/٧/٢٢	الملاحة المتحدة
وردنفلس	٧/٢٢	محمد البحر
مونتالتو	٧/٢٢	الملا كونكورد
تريكيارل	٧/٢٣	الراشد
جنس ميرسك	٧/٢٣	بهبهاني
سردهانا	٧/٢٣	الشركة الكويتية البحرية
كوتا سيلاتان	٧/٢٤	محمد البحر
راديانت	٧/٢٤	خدمات أشكناني
ستى اف لانكستر	٧/٢٥	الشركة الكويتية البحرية
بورت اليزابيت مارو	٧/٢٥	عبد الصمد معرفي
وولنفلس	٧/٢٥	محمد البحر
فيل دى نانتس	٧/٢٦	وكالة الراشد
فيشفا فيناى	٧/٢٦	وكالة الراشد
هلنك نورج	٧/٢٦	بهبهاني
دامودار مندوفي	٧/٢٧	بهبهاني
مهاراني	٧/٢٧	العثمان
سرداهانا سنان	٧/٢٧	الشركة الكويتية البحرية
الصباحية	٧/٢٧	الوكالة الكويتية
ودزر سيلنبايندر	٧/٢٨	ستميكو
هنريبتميرسك	٧/٢٨	بهبهاني
١٤ تموز	٧/٢٩	الوكالة الكويتية

الادارة العامة للطيران المدني

الارصاد الجوية

معلومات مناخية للاسبوع المبتدىء ب ١٦ يوليو سنة ١٩٧٠ . (فى الكويت) .

التاريخ يوليو	درجة الحرارة فى الظل اقصى	درجة الحرارة فى الظل ادنى	درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ساعة	الرطوبة النسبية ٪ الكويت اقصى	الرطوبة النسبية ٪ الكويت ادنى	الرطوبة النسبية ٪ فيلكا اقصى	الرطوبة النسبية ٪ فيلكا ادنى	سطوع الشمس (بالساعات)	اقصى سرعة واتجاه للريح (ميل فى الساعة)
١٦يوليو	٩ر٤٤	٦ر٣١	٠ر٧٦	٣ر٣٣	٢٨	١٢	٨٧	٣٧	٠٦/٤٨	٣٦/شمال غربي
١٧	٦ر٤٤	٨ر٣٢	٥ر٧٥	٥ر٣٢	٢٣	١١	٧٥	٢٦	١٢/١٢	٣٣/شمال غربي
١٨	٠ر٤٥	٠ر٢٩	٢ر٧٨	٨ر٣١	٢٦	٣	٦٦	١٨	١٢/١٨	٢٢/شمال غربي
١٩	٠ر٤٣	٠ر٢٩	٢ر٧٨	٢ر٣٢	٤٠	١٣	٨٨	٣٤	١٢/٠٠	٢٤/جنوب شرقي
٢٠	٤ر٤٦	٠ر٣٠	٢ر٧٧	٧ر٣٢	٢٧	١١	٩٦	٤٢	١١/٣٦	٢٣/شمال شمال غربي
٢١	٦ر٤٣	٢ر٣٢	٨ر٧٥	٧ر٣٢	٢٣	٩	٤٨	١٣	١٢/٠٠	٣٢/شمال شمال غربي
٢٢	٢ر٤٣	٠ر٢٧	٠ر٧٥	٢ر٣٢	٢٣	١١	٦٩	٢٥	١٢/٤٥	٢٤/شمال غربي

الخلاصة

متوسط اقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	٤ر٤٤
متوسط ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٢ر٣٠
اقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	٤ر٤٦
ادنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٠ر٢٧
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسبوع	٢ر٧٨
معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع	٥ر٣٢
متوسط سطوع الشمس بالساعات	١١/٢٣
متوسط اعلى نسبة للرطوبة فى الكويت	٢٧ ٪ وفى فيلكا ٧٦ ٪
متوسط ادنى نسبة للرطوبة فى الكويت	١٠ ٪ وفى فيلكا ٢٥ ٪
اقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع	٣٦/شمال غربي

مطبعة حكومة الكويت